



جامعة النهرين
قسم التسجيل وشئون الطلبة
شبكة التسجيل والقبول

جمهورية العراق - وزارة التعليم العالي والبحث العلمي - جامعة النهرين (جامعة النهرين) - جمهورية العراق - وزارة التعليم العالي والبحث العلمي - جامعة النهرين - جمهورية العراق - وزارة التعليم العالي والبحث العلمي - جامعة النهرين

العدد: ٢٠٢٢ / ١٣٨٩
 التاريخ: ٢٠٢٤ / ٧ / ١٥

الى / عمادات الكليات كافة - السيد معاون العميد للشؤون العلمية المحترم

م/ دليل اجراءات شؤون الطلبة وضوابط القبول وشروطه للسنة الدراسية ٢٠٢٤/٢٠٢٥

تحية طيبة

نرافق لكم ربطا كتاب وزارة التعليم العالي والبحث العلمي / دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة / قسم القبول المركزي ذي العدد ت م/٥/٩٦٣٣ في ٢٠٢٤/٧/٩ ، مع نسخة على قرص مدمج (CD) من دليل اجراءات شؤون الطلبة وضوابط القبول وشروطه للسنة الدراسية ٢٠٢٥/٢٠٢٤ ، تفضلتم باعتماده والعمل به ، علماً أن الدليل المشار اليه اعلاه متوفّر على البوابة الالكترونية لدائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة . www.dirasat-gate.org

مع التقدير .

أ.م.د.ميسير باسل هادي
 مدير قسم التسجيل وشئون الطلبة

٢٠٢٤ / ٧ / ١٥

نسخة منه الى

- السيد مساعد رئيس الجامعة للشؤون العلمية المحترم ، للتفضل بالاطلاع مع التقدير .
- الملفة للحفظ .

هبة عادل ٧ / ١٥





5108707

((القرآن منهجاً))
 (بالبريد الإلكتروني)

الجامعات كافة / السيد رئيس الجامعة المحترم

الجامعات والكليات الأهلية كافة/ السيد رئيس الجامعة (عميد الكلية) المحترم

م/ دليل إجراءات شؤون الطلبة وضوابط القبول وشروطه

للسنة الدراسية ٢٠٢٤/٢٠٢٥

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ..

حصلت مصادقة معالي الوزير بتاريخ ٢٠٢٤/٧/٤ على اعتماد دليل إجراءات شؤون الطلبة وضوابط القبول وشروطه للسنة الدراسية ٢٠٢٤/٢٠٢٥ (المرافق طبا).

للتفضل بأجراء ما يلزم واعتماد الضوابط الواردة فيه بصدق الإجراءات المتعلقة بطلبة الدراسات الأولية وشئونهم في تشكيلات جامعاتكم، وبالإمكان زيارة البوابة الإلكترونية لدائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة لتحميل نسخة من الدليل أعلاه.

مع التقدير...

المرفقات/نسخة (pdf) من الدليل على قرص (CD)

أ.م.د. إيهاب ناجي عباس
مدير عام دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة
٢٠٢٤

نسخة منه إلى/

- مكتب معالي الوزير / إشارة إلى مصادقة معالي الوزير في ٤/٢٠٢٤/٧/٤/ للتفضل بالاطلاع .. مع التقدير
- مكتب معالي الوزير/غرفة المتابعة/ للتفضل بالاطلاع.. مع التقدير.

- مكتب السيد وكيل الوزارة لشؤون البحث العلمي/ للتفضل بالاطلاع .. مع التقدير
- مكتب السيد المستشار / للتفضل بالاطلاع .. مع التقدير

- جهاز الأشراف والتقويم العلمي/ للتفضل بالاطلاع .. مع التقدير
- دوائر مركز الوزارة / للتفضل بالاطلاع .. مع التقدير

- وزارة النفط / للتفضل بالاطلاع وللفرض نفسه بالنسبة للمعاهد التابعة لوزارتك .. مع التقدير
- رئاسة الوزارة/مؤسسة الشهداء/ للتفضل بالاطلاع وللفرض نفسه .. مع التقدير

- ديوان الوقف الشيعي / كلية الإمام الكاظم (عليه السلام)/ للتفضل بالاطلاع وللفرض نفسه .. مع التقدير
- ديوان الوقف السنوي / كلية الإمام الأعظم (رحمه الله)/ للتفضل بالاطلاع وللفرض نفسه .. مع التقدير

- دائرة التعليم الجامعي الاهلي/ للتفضل بالاطلاع واجراء اللازم فيما يخص الجامعات / الكليات الأهلية .. مع التقدير
- دائرة الاعلام والاتصال الحكومي/ للتفضل بالاطلاع واجراء اللازم .. مع التقدير

- مديرية التنفيذ والرقابة الداخلية/ للتفضل بالاطلاع .. مع التقدير
- مكتب السيد المدير العام/ دائرة تنفيذ هؤامش معالي الوزير/ للتفضل بالاطلاع .. مع التقدير

- اقسام الدائرة كافة/ للتفضل بالاطلاع .. مع التقدير
- قسم القبول المركزي/ كافة شعب القسم. مع الاوليات

- البريد الإلكتروني

- الصادرة

أ.م.د. سعد حميد عبد

معاون مدير قسم القبول المركزي ٢٠٢٤/٧/٨





جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة



دليل اجراءات شؤون الطلبة وضوابط القبول وشروط
السنة الدراسية ٢٠٢٣

المحتويات

الفصل الأول: شروط وضوابط القبول المركزي في الجامعات العراقية	١
١- الشروط العامة للقبول.....	١
٢- الأسس العامة التي يعتمد عليها نظام القبول المركزي.....	٢
٣- ضوابط تقديم ذوي الشهداء المشمولين بقانوني ٥٧ لسنة ٢٠١٥ و٢٠١٦ وتعديلاته القانون (٢) لسنة ٢٠٢٠	٣
٤- قبول خريجي الدراسات الاعدادية / فرع الفنون.....	٤
الفصل الثاني: ضوابط القبول المباشر وشروطه	٥
٥- الشروط العامة للتقديم	٥
٦- الكليات المشتملة بالقبول المباشر	٧
٧- القبول في كليات وأقسام التربية البدنية وعلوم الرياضة	٧
٨- القبول في كليات الفنون الجميلة وأقسام التربية الفنية.....	٨
٩- القبول في أقسام اللغة الكردية في الجامعات (عدا جامعة كركوك) وأقسام اللغة التركية	٩
٩-١- القبول في قسم رياض الأطفال.....	٩
٩-٢- القبول في قسم التربية الاسرية والمهن الفنية في كليات التربية الاساسية	٩
٩-٣- القبول في كليات العلوم الإسلامية والفقه	٩
١٠- القبول في قسم الاقتصاد المنزلي في الجامعات.....	١٠
١٠- القبول في كلية الفنون التطبيقية/جامعة التقنية الوسطى.....	١٠
١٠-١- القبول في كليات الآثار	١٠
الفصل الثالث: ضوابط وشروط التقديم في الدراسة المسائية في الجامعات:	١١
١١- الشروط العامة للتقديم.....	١١
١٥- الأجور الدراسية	١٥
١٦- أجور الدراسة المسائية لذوي الشهداء	١٦
١٧- الضوابط العامة للدراسات المسائية	١٧
الفصل الرابع: ضوابط وشروط القبول المركزي للقنوات الأخرى	١٩
١٩- قبول الطلبة الأوائل على العراق من خريجي فروع الدراسة المهنية (أو ما يعادلها)	١٩
٢٠- قبول الطلبة من خريجي فروع الدراسة المهنية في المعاهد	٢٠
٢٠-١- قبول الطلبة الـ (٢٠%) الأوائل من خريجي المعاهد في الكليات	٢٠
٢١- قبول الموظفين المتميزين	٢١
٢٣- قناعة قبول حفظة القرآن الكريم	٢٣
٢٤- قبول المعلمين المجازين دراسياً في الدراسة الصباحية	٢٤
٢٥- القبول وفق القانون رقم (١٥) لسنة ٢٠١٦	٢٥
٢٦- قبول ذوي الشهداء في الدراسة المسائية	٢٦
٢٨- قبول السجناء السياسيين وفق القانون رقم (٣٥) لسنة (٢٠١٣) المعدل	٢٨
٢٨-١- قبول الطلبة المسرعين	٢٨
٢٩- قبول الطلبة من خريجي مدارس المتميزين وكلية بغداد للدارسين باللغة الانكليزية	٢٩
٣٠- قبول طلبة مدارس الموهوبين	٣٠
٣١- التعليم الحكومي الخاص الصباحي	٣١
٣٢- قبول الطلبة ضمن قناة النخبة	٣٢
٣٥- قبول الطلبة في كلية الإمام الكاظم (عليه السلام) والآمام الاعظم (رحمه الله)	٣٥
الفصل الخامس: ضوابط قبول ونقل الطلبة العراقيين الوافدين من خارج العراق:	٣٧



٥-١- ضوابط قبول الطلبة الحاصلين على شهادة الإعدادية المعادلة لشهادة الإعدادية العراقية (من المدارس خارج العراق) .	٣٧
٥-٢- ضوابط نقل الطلبة من الجامعات المقبولين فيها خارج العراق	٣٨
٥-٣- ضوابط نقل الطلبة من الجامعات المقبولين فيها خارج العراق وفق قناة التعليم الخاص الصباغي (الحكومي / الاهلي) الدولي ...	٤١
الفصل السادس: ضوابط قبول الطلبة غير العراقيين.....	٤٧
٦-١- قبول الوافدين الحاصلين على شهادة الدراسة الإعدادية العراقية أو الشهادة المعادلة لها في الدراستين الأولية	٤٧
أولاً: قنوات القبول.....	٤٧
ثانياً: شروط القبول وضوابطه.....	٤٧
ثالثاً: الوثائق المطلوبة ومواعيد التقديم:.....	٤٨
٦-٢- المنح الدراسية للوافدين الحاصلين على شهادة معادلة لشهادة الإعدادية العراقية في الدراستين الأولية والعليا (ادرس في العراق) .	٤٨
٦-٣- ضوابط إعفاء الطلبة غير العراقيين المقيمين من تسديد الأجرور الدراسية:.....	٤٩
الفصل السابع: آلية تسجيل الطلبة المقبولين في الجامعات:.....	٥١
٧-١- الوثائق المطلوبة للتسجيل وآلية التسجيل	٥١
٧-٢- آلية تسجيل الطالب	٥١
٧-٣- حالات التأجيل والرسوب وإلغاء القبول	٥٣
الفصل الثامن: ضوابط انتقال واستضافة الطلبة للدراستين الصباحية والمسائية:.....	٥٥
٨-١- الشروط العامة للانتقال:.....	٥٥
٨-٢- ضوابط الانتقال لأسباب قاهرة:.....	٥٦
٨-٣- ضوابط الانتقال من كليات ذات متطلبات أدنى إلى كليات ذات متطلبات أعلى:.....	٥٨
٨-٤- ضوابط انتقال الطلبة من كليات ذات حدود قبول أعلى إلى كليات ومعاهد ذات حدود قبول أدنى:.....	٦١
٨-٥- ضوابط انتقال طلبة المعاهد في الجامعات التقنية:.....	٦١
٨-٦- ضوابط نقل الطلبة أبناء أعضاء الهيئة التدريسية:.....	٦١
٨-٧- ضوابط انتقال الطلبة بين الكليات الحكومية والأهلية:.....	٦٣
٨-٨- ضوابط انتقال الطلبة إلى جامعات/كليات ومعاهد إقليم كردستان:.....	٦٤
٨-٩- ضوابط استضافة الطلبة:.....	٦٥
الفصل التاسع: ضوابط الطلبة المرقنة قيودهم والطلبة الموقوفين والطلبة المتضررین:.....	٦٧
٩-١- قبول الطلبة المرقنة قيودهم:.....	٦٧
٩-٢- ضوابط الطلبة الموقوفين:.....	٦٨
٩-٣- الطلبة المتضررون جراء العمليات العربية والأخطاء العسكرية والعمليات الإرهابية:.....	٦٨
الفصل العاشر: ضوابط عامة:.....	٧٠
١٠-١- ضوابط عامة:.....	٧٠
١٠-٢- معالجة حالات الطلبة بانتهاء السنة الدراسية (٢٠٢٣/٢٠٢٤):.....	٧١
١٠-٣- ضوابط نظام العبور للسنة الدراسية (٢٠٢٣/٢٠٢٤):.....	٧٢
١٠-٤- الضوابط العامة للمقاضاة العلمية:.....	٧٣
١٠-٥- ضوابط تعديل الترشيح للمقبولين مركزيا ضمن القناة العامة في السنة الدراسية (٢٠٢٣/٢٠٢٤):.....	٧٤
١٠-٦- ضوابط تعديل الترشيح للمقبولين مركزيا في السنة الدراسية (٢٠٢٣/٢٠٢٤) ضمن قناة ذوي الشهداء:.....	٧٥
١٠-٧- تعديل الترشيح بسبب اللياقة الصحية:.....	٧٦
١٠-٨- الضوابط الخاصة بالطلبة المكفوفين:.....	٧٧
١٠-٩- التدريب الصيفي:.....	٧٧



الفصل الحادى عشر: الوثائق ٧٨

ك-١- آلية تدقيق الوثائق:.....	٧٨
ك-٢- أرشفة أوليات الخريجين:.....	٧٩
ك-٣- صحة الصدور:.....	٧٩
ك-٤- التعامل مع حالات التزوير:.....	٨٠
ك-٥- كيفية التعامل مع الطلبة المزورين:.....	٨١
ك-٦- ضوابط إصدار أوامر التخرج وتسلاسل الخريجين:.....	٨٢
ك-٧- آلية تزويد الطلبة الراغبين بالدراسة خارج العراق بالوثائق:.....	٨٣
ك-٨- كيفية معالجة الوثائق المفقودة	٨٣
ك-٩- آلية تسليم الوثائق الأصلية للطلبة	٨٤
ك-١٠- آلية منح تأييدات استمرارية بالدراسة	٨٤
ك-١١- آلية تحديد الطلبة الأوائل على الأقسام العلمية والكليات والمعاهد والجامعات	٨٤
ل- ملحق ١: التعليمات الامتحانية رقم ١٣٤ لسنة ٢٠٠٠ وتعديلاتها.	٨٧
م- ملحق ٢: تعليمات استحداث الدراسة المسائية في الكليات والمعاهد التابعة لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي رقم ٩٣ لسنة ٢٠٠٠ (١٣٥)	٩٣
ن- ملحق ٣: احكام الامتحانات الجامعية:-	٩٧
س- ملحق ٤: تعليمات التدريب الصيفي:	١٠١
ع- ملحق ٥: نظام اللياقة الصحية رقم ٥ لسنة ١٩٩٢	١٠٧
ف - ملحق ٦: تعليمات انضباط الطلبة في مؤسسات وزارة التعليم العالي والبحث العلمي رقم ١٦٠ لسنة ٢٠٠٧ ، و المعدلة بموجب التعليمات رقم ١٦٩ لسنة ٢٠١٨	١٠٩
ص- ملحق ٧: جدول بمسارات التعليم لقبول خريجي الاعداديات المهنية في الدراسة المسائية.....	١١٣
ق-ملحق ٨: جدول بمسارات التعليم لقبول (١٠٪) الاولى من خريجي المعاهد في الجامعات والكليات.....	١٢٨
ر- ملحق ٩: جدول بمسارات التعليم لقبول الاولى من خريجي الاعداديات المهنية في الكليات التقنية.....	١٤٣
ش- ملحق ١٠: جدول بمسارات التعليم لقبول خريجي الاعداديات المهنية في المعاهد التقنية.....	١٤٧
ت- ملحق ١١: جدول التخصصات المختلفة لقبول الطلبة المرقنة قبودهم.....	١٥٠
ث- ملحق ١٢: تحديد المرحلة الدراسية للمقبولين ضمن قناتي المتميزين والـ ١٠٪ الاولى على المعاهد في الكليات التقنية.....	١٥١
خ- ملحق ١٣: الاستثمارات المعتمدة.....	١٥٦



الفصل الأول: شروط وضوابط القبول المركزي في الجامعات العراقية:

أ- الشروط العامة للقبول:

يشترط في الطالب الذي يقبل في الجامعات أن يكون:

١. عراقي الجنسية.
٢. حائزًا على شهادة الدراسة الإعدادية العراقية معززة بتصديق من المديرية العامة للتربية في المحافظة أو على شهادة تعادلها مع تقديم رمز التحقق والوصول السريع لوثيقة QR-CODE.
٣. ان يكون الطالب من مواليد ٢٠٠٠ صعوداً.
٤. ناجحًا في الفحص الطبي على وفق الشروط الخاصة بكل دراسة، ويتم مطالبة الطلبة المقبولين في الكليات والمعاهد بفحص (CBC) أو (Hb-Electrophoresis) في مراكز الفحص المختصة.
٥. متفرغاً للدراسة ولا يجوز الجمع بين الوظيفة والدراسة (في الوقت ذاته) في الكليات والمعاهد الصباحية ويشمل ذلك منتسبي مؤسسات الدولة كافة ويشترط في استمرارهم بالدراسة الحصول على إجازة دراسية من دوائرهم ابتداءً على وفق التعليمات النافذة بمدة أقصاها شهر من تاريخ الدراسة، ولا يجوز الجمع بين دراستين أيضاً وفي حال ثبوت خلاف ذلك يكتب إلى الوزارة لإلغاء قبوله، أما فيما يخص الطلبة الذين لديهم قبولين مختلفين لنفس السنة فيخير الطالب بالغاء أحدهما.
٦. من خريجي:
 - أ. السنة الدراسية الحالية.
 - ب. السنة الدراسية السابقة من غير المقبولين قبولاً مركزيًّا في أية كلية أو معهد ويتم قبولهم ضمن قناة قبول الطلبة من خريجي السنة الدراسية السابقة على وفق الحدود الدنيا لسنة تخرجهم شرط عدم التحاقهم بأحدى الدراسات (المهنية، الأهلية، التعليم الحكومي الخاص الصباحي، أحدى الكليات التابعة للوقفين، المعاهد التابعة للوزارات الأخرى).
٧. يحق للطلبة الوافدين للسنین الدراسیتین (٢٠٢٤/٢٠٢٣ و ٢٠٢٥/٢٠٢٤) التقديم عن طريق بوابة الالكترونية الخاصة بدائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة ومن خلال الاستماراة الالكترونية الخاصة بهم ويتم اعتماد التقديم الالكتروني بعد جلب شهادة معادلة مؤقتة أو دائمة من وزارة التربية مديرية التعادل والشهادات.
٨. الطلبة غير العراقيين الحاصلين على شهادة الإعدادية العراقية والمقبولين مركزيًّا يتم إبلاغهم خطياً بمراجعة قسم القبول المركزي/شعبة الوافدين لبيان إعفائهم أو مطالبتهم بالأجور الدراسية بالعملة الأجنبية بحسب الضوابط الواردة في الفصل السابع من دليل اجراءات شؤون الطلبة وضوابط القبول وشروطه.



أ-٢- الأسس العامة التي يعتمد بها نظام القبول المركزي:

يكون ترشيح الطلبة للقبول في الكليات والمعاهد بموجب نظام القبول المركزي المنفذ الكترونياً حسب الأسس الآتية:

١. يقبل الطالب على وفق الاختيارات المثبتة في استمارة التقديم عن طريق البوابة الالكترونية لدائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة وعلى أساس المنافسة في المجموع.

٢. يتوجب على الطالبة:

أ. خريجي الفروع (علمي، احيائي، تطبيقي): ملء (٥٠) اختياراً في الاستمارة الالكترونية على لا يقل عدد المعاهد عن (١٠).

ب. خريجي الفرع الادبي: ملء ما لا يقل عن (٢٥) اختياراً ولغوية (٥٠) اختيار في الاستمارة الالكترونية على لا يقل عدد المعاهد عن (١٠).

ج. خريجي فرع الفنون: ملء (١٠) اختيارات في الاستمارة الالكترونية على لا يقل عدد المعاهد عن (٢).

٣. إن تقديم الطالب لاستمارة القبول غير ملزم لقبوله وفق الاختيارات المقدمة من قبله بصورة نهائية إذ إن قبوله يعتمد على تنافسه مع بقية الطلبة على وفق الأسس المعمول بها.

٤. يكون التقديم لكلية القانون (الحقوق) مقتضاها على سكنة المحافظة حسراً ولا يحق للطالب التقديم إلى الكلية المذكورة في الجامعات التي تقع خارج محافظته.

٥. يكون التقديم إلى كليات الهندسة من خلال الاستمارة الالكترونية بحسب الأقسام.

٦. يكون التقديم على قسم اللغة الانكليزية في كليات التربية والتربية للعلوم الإنسانية من خلال الاستمارة الالكترونية بحسب القسم.

٧. لأغراض المفاضلة في القبول:

أ. تحتسب نسبة (%) من درجة اللغات الأجنبية المضافة وتضاف إلى مجموع الطالب.

ب. تحتسب درجة إضافية على المعدل لخريجي الدور الأول (عدا الطلبة المشمولين بنظام المحاولات).

٨. لا يُعمل بمبدأ دروس المفاضلة إلا في حالة المنافسة على المقاعد الأخيرة في خطة القبول المعتمدة.

أ-٣- ضوابط تقديم ذوي الشهداء المشمولين بقانوني ٥٧ لسنة ٢٠١٥ و ٢٠١٦ لسنة ٢٠٢٠ وتعديله القانون (٢) لسنة ٢٠٢٠:

١. الفئات المشمولة بهذه الضوابط هم كل من:

أ. ذوي شهداء ضحايا جرائم حزب البعث المنحل.

ب. ذوي شهداء الحشد الشعبي.



- ج. ذوي صحایا العمليات الحربية والاخطاء العسكرية والعمليات الإرهابية وللجرحى المشمولين بقانون (٥٧) لسنة ٢٠١٥.
٢. يكون التقديم والقبول للفئات المذكورة في الفقرة (١) أعلى بنسبة (١٠%) من خطة القبول لكل فئة، ويكون التنافس على المقاعد لكل فئة على حدة.
٣. يتنافس الطلبة للقبول في:
- أ- كليات المجموعة الطبية (الطب، طب الاسنان، الصيدلة) بفارق معدل (٥) درجات او اقل من الحد الأدنى للقبول في هذه الكليات ضمن القبول المركزي للسنة الدراسية (٢٠٢٤/٢٠٢٥)، على ألا يقل معدل الطالب عن (٩٠%) بدون إضافات.
 - ب- باقي التخصصات بفارق معدل (٧) درجات او اقل من أدنى معدل يتم قبوله في الكلية او المعهد ضمن القبول المركزي للسنة الدراسية (٢٠٢٤/٢٠٢٥).
٤. اعتماد قبول الطلبة من ذوي الشهداء في الجامعات التقنية بنسبة (٢٠%) من خريجي الإعداديات الفروع (العلمي، الاحيائی، التطبيقي، الادبي، الفنون) ونسبة (٨٠%) لخريجي الإعداديات المهنية.
٥. يحق للطلبة من ذوي الشهداء التقديم على قنوات القبول المباشر وعلى وفق الضوابط المدرجة لكل تخصص شرط الا يكونوا من المستفيدين في السنة السابقة من القبول ضمن قناة ذوي الشهداء في الدراستين المسائية أو الأهلية مع مراعاة ما جاء في الفقرة (٣/ب) أعلى.
٦. يكون توزيع الطلبة المقبولين ضمن قناة ذوي الشهداء على الاقسام في الكليات المقبولين فيها مركزاً حسب المعدل (وفق ما جاء في الفقرة ٣ أعلى) والرغبة ويتم التنافس فيما بينهم للقبول في الاقسام على حسب خطة الكلية والنسبة المحددة في الفقرة (٢) أعلى.
٧. يتم التقديم عن طريق البوابة الكترونية الخاصة بدائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة ومن خلال الاستماراة الالكترونية الخاصة بهذه القناة، ويتم اعتماد التقديم الالكتروني للطالب بعد تصديق مؤسسة الشهداء بأن الطالب من المشمولين بأحكام القانون أعلى.
٨. يلتزم الطالب عند اكمال التقديم الكترونيا بمراجعة مؤسسة الشهداء لإكمال إجراءات المصادقة على التقديم وخلافه يتم قبوله وفق القناة العامة (القبول المركزي).
٩. يبلغ الطالب بجلب كتاب تأييد من قبل مديريات مؤسسة الشهداء/شعب الرعاية العلمية، وتعتمد كتأييد نهائي للقبول وتحفظ في ملفة الطالب وذلك خلال شهر من تاريخ مبادرته وبخلافه يتم تغيير قناة قبوله وفق القناة العامة حسب ما يؤهله معدله .

أ-٤- قبول خريجي الدراسات الاعدادية / فرع الفنون

١. يتم قبول الطلبة من خريجي فرع الفنون اسوة بالفرع العلمي بشطريه (الاحيائی والتطبيقي) والفرع الادبي.
٢. يحق للطلبة من خريجي فرع (الفنون) التقديم للقبول المركزي والمباشر على الكليات المبينة في أدناه:



- أ. كلية الفنون التطبيقية/جامعة التقنية الوسطى في اقسام (التصميم الداخلي، تقنيات الاعلان، التصميم الصناعي) (قبول مركزي).
- ب. كليات الفنون الجميلة (قبول مركزي ومبادر ضمن فئة الموهوبين).
- ج. كلية الاداب في الاقسام (علم النفس، الفلسفة، الاثار، المجتمع المدني، الاعلام، اللغة الفرنسية، اللغة التركية) (قبول مركزي).
- د. كلية الاثار في الاقسام (الاثار، الاثار العراقية القديمة، الاثار الاسلامية، الاثار والحضارة الاسلامية، الاثار والحضارة القديمة) (قبول مركزي).
- هـ. كليات التربية الاساسية في قسم (التربية الفنية) (قبول مركزي ومبادر ضمن فئة الموهوبين).
- وـ. كليات التربية البدنية وعلوم الرياضة (قبول مباشر)
- زـ. اقسام الارشاد التربوي في الكليات (قبول مركزي).
- حـ. اقسام المعاهد التقنية المناظرة لهذا الفرع في الجامعات التقنية (قبول مركزي).
- طـ. كليات اللغات عدا قسم اللغة الانكليزية (قبول مركزي).
- يـ. كليات الاعلام (ماعدا قسم الصحافة والاعلام الرقمي) (قبول مركزي).



الفصل الثاني: ضوابط القبول المباشر وشروطه:

بـ-١- الشروط العامة للتقديم:

١. عراقي الجنسية.
٢. أن يكون الطالب من مواليد ٢٠٠٠ صعوداً.
٣. حائزًا على شهادة الدراسة الإعدادية العراقية، معززة بتصديق من المديرية العامة للتربية في المحافظة أو على شهادة تعادلها مع تقديم رمز التحقق والوصول السريع للوثيقة QR-CODE.
٤. ناجحاً في الفحص الطبي على وفق الشروط الخاصة بكل دراسة، ويتم مطالبة الطلبة المقبولين في الكليات والمعاهد بفحص (CBC) أو (Hb-Electrophoresis) في مراكز الفحص المختصة.
٥. متفرغاً للدراسة ولا يجوز الجمع بين الوظيفة والدراسة (في الوقت ذاته) في الكليات والمعاهد الصباحية ويشمل بذلك منتسبي المؤسسات الحكومية كافة ويشترط في استمرارهم بالدراسة الحصول على اجازة دراسية من دوائرهم ابتداءً على وفق التعليمات النافذة، ولا يجوز الجمع بين دراستين ايضاً وفي حال ثبوت خلاف ذلك يكتب الى الوزارة لإلغاء قبوله.
٦. يسمح التقديم لخريجي الدراسة الإعدادية لفروع (العلمي، الأحيائي، التطبيقي، الأدبي، الفنون) للسنة الدراسية الحالية ٢٠٢٤/٢٠٢٣ والسنة الدراسية السابقة الذين لم يظهر لهم قبول مركزي وعلى وفق الضوابط المدرجة لكل تخصص شرط عدم التحاقهم بأحدى الدراسات (المسائية، الأهلية، التعليم الحكومي الخاص الصباحي، احدى الكليات التابعة للفوقيين، والمعاهد التابعة للوزارات الأخرى).
٧. يسمح التقديم لخريجي الدراسة الإعدادية لفروع (المهني، معاهد الفنون الجميلة، معهد الدراسات الموسيقية، معهد الفنون والحرف الشعبية، والإسلامي) للسنة الدراسية الحالية ٢٠٢٤/٢٠٢٣ والسنة الدراسية السابقة (بعد تقديم ما يثبت كونهم مؤجلين أو راسبين بتأييد من الكلية/المعهد يثبت فيه عبارة (لأغراض التقديم على الاختبار للقبول في قناة القبول المباشر) وكل تخصص شرط عدم التحاقهم بدراسة (مسائية، أهلية، قناة التعليم الحكومي الخاص الصباحي، احدى الكليات التابعة للفوقيين، والمعاهد التابعة للوزارات الأخرى).
٨. يسمح للطلبة المقبولين مركزيًا للسنة الدراسية السابقة من خريجي الفروع (العلمي، الأحيائي، التطبيقي، الأدبي) التقديم للقبول ضمن قنوات القبول المباشر و(فرع الفنون) في كليات الفنون الجميلة وأقسام التربية الفنية وكليات وأقسام التربية البدنية وعلوم الرياضة بحسب الضوابط المدرجة لكل تخصص للطلبة غير المسجلين (الملغى قبولهم) والراسبين والمؤجلين، بعد تقديم ما يثبت كونهم مؤجلين أو راسبين بتأييد من الكلية يثبت فيه عبارة (لأغراض التقديم على الاختبار للقبول في قناة القبول المباشر) ولا يحق لهم التعديل الترشيح أو العودة لقبولهم السابق في حال تم قبولهم شرط عدم التحاقهم بدراسة (مسائية، أهلية، والمقبولين ضمن قناة التعليم الحكومي الخاص الصباحي، احدى الكليات التابعة للفوقيين، والمعاهد التابعة للوزارات الأخرى).



٩. يحق للطلبة من الـ(١٠ % الاولى) للسنة الحالية من خريجي معاهد الفنون الجميلة ومعاهد الحرف والفنون الشعبية ومعهد الدراسات الموسيقية التقديم لهذه القناة، ويتم حجب أسماء المقبولين من قناة الـ(١٠ % الاولى).
١٠. يخضع جميع الطلبة المتقدمين للاختبار الذي تجريه الكليات، للتنافس على القبول ويحتسب المعدل التنافسي على أساس (٥٥٪) لمعدل الطالب في الدراسة الإعدادية و(٤٥٪) لدرجة الاختبار.
١١. مدة التقديم والاختبارات شهر واحد، ويحق للطلبة الناجحين والمكملين ضمن الفئات المشار إليهم في الفقرتين (٦ و٧) أعلى التقديم للقبول.
١٢. يتم إعلام الطلبة من قبل الكلية/الجامعة عند التقديم وبشكل واضح وصريح (أن الطالب المقبول ضمن قناة القبول المباشر يحجب اسمه من القبول المركزي).
١٣. لا يحق للطالب التقديم على أكثر من جهة للقبول المباشر، ولا يحق له طلب الانسحاب وإلغاء قبوله بعد إعلان نتائج القبول.
١٤. يشترط نجاح الطالب المتقدم في الاختبار الذي تجريه الكليات لغرض ترشيحه للقبول.
١٥. تتلزم الكلية/الجامعة بإعلان نتائج الاختبار في لوحة الإعلانات بعد أسبوع من تاريخ انتهاء الفترة المحددة في الفقرة (١١) أعلى.
١٦. ترسل النتائج من قبل الكلية/الجامعة الكترونياً للطلبة الناجحين في الاختبار فقط عبر النافذة الالكترونية المخصصة لهذا الغرض من قبل دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة بما لا يتجاوز أسبوعين من انتهاء الفترة المحددة في الفقرة (١١) آنفاً.
١٧. ترسل نتائج الاختبار من قبل الكلية/الجامعة إلى دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة/قسم الحاسبة الالكترونية كعدد صحيح، مع جبر كسر العدد لمصلحة الطالب.
١٨. يتم تخفيض الحدود الدنيا ومعدل التقديم لدرجة الإعدادية لذوي الشهداء وفق الشروط المذكورة في الفقرة (٣/ب) من البند (أ-٣) من الفصل الأول إنشاء التقديم للاختبار والمنافسة في قنوات القبول المباشر.
١٩. بعد إظهار نتائج القبول تحجب أسماء المقبولين عن القبول المركزي وقناة الـ(١٠ % الاولى).
٢٠. تكون عملية إظهار قبول الطلبة ضمن قنوات القبول المباشر في قسم القبول المركزي بالاعتماد على نتائج الاختبار المرسلة من الكليات ومعدلات الطلبة على وفق النسب المحددة لاحتساب المعدل التنافسي، ولا تتم مباشرتهم إلا بعد إصدار قوائم القبول من قبل الوزارة.
٢١. ترسل قوائم الطلبة الناجحين بالاختبار والمرسلة بياناتهم وفق الفقرة (٦) أعلى والمصادق عليها من قبل السيد عميد الكلية المعنية أو من يخوله وفق النموذج المعد لهذا الغرض في النافذة الالكترونية.
٢٢. يكون قبول الطلبة من ذوي الشهداء بحسب الفئات للكليات التي تعتمد القبول المباشر.
٢٣. تعتمد ذات الشروط والضوابط الواردة في الفصل الرابع/البند (١٣-٣) للطلبة المتقدمين للقبول في كليات القبول المباشر ضمن قناة التعليم الحكومي الخاص الصباحي.



بـ-٢- الكليات المشمولة بالقبول المباشر

بـ-٢- القبول في كليات وأقسام التربية البدنية وعلوم الرياضة:

١. يحق لخريجي الفرع العلمي (الأحيائي والتطبيقي) والفرع الأدبي وفرع الفنون التقديم للقبول بنسبة ٧٥% من خطة القبول على ألا يقل معدل الذكور عن (٥٩%) ولا يقل معدل الإناث عن (٥٥%) في اقسام التربية البدنية وعلوم الرياضة في كليات التربية والتربية الأساسية.
٢. يحق لخريجي الدراسة المهنية (بفروعها وتخصصاتها كافة) التقديم للقبول على ألا تقل معدلاتهم عن (٦٠%) وبنسبة ١٠% من خطة القبول.
٣. يتم قبول الطلبة الأبطال من مرشحي اللجنة الأولمبية من خريجي الفروع (الأحيائي، التطبيقي، الأدبي، الفنون) والمهني (بفروعه وتخصصاته كافة) استثناءً من شرط المعدل وبنسبة ١٥% من خطة القبول، توزع بواقع ٨% لخريجي الفروع (العلمي، الأحيائي والتطبيقي) والفرع الأدبي والفنون و٧% لخريجي الدراسة المهنية، مع إمكانية تدوير النسب في حال عدم كفاية اعداد المتقدمين، ويحتسب المعدل التناصي لهم باعتبار (٥٠%) من معدل الطالب في الدراسة الإعدادية و(٥٠%) من درجة الاختبار التناصي، وعلى اللجنة الأولمبية الوطنية العراقية تزويد الكلية بكتب رسمية مع كافة الأولويات التي تثبت بان الطلبة تتطبق عليهم احد الشروط ادناه، إضافة الى ذلك تزويذ دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة/قسم القبول المركزي بنسخ منها.

• الشروط الواجب توفرها:

- أ. اللاعبون المشاركون في إحدى فعاليات الدورة الأولمبية.
- ب. اللاعبون الحائزون على المركز الأول وحتى المركز السادس في إحدى البطولات الدولية المعتمدة لدى الاتحاد الدولي للعبة.
- ج. اللاعبون الحائزون على المركز الأول وحتى المركز السادس في إحدى البطولات الآسيوية المعتمدة لدى الاتحاد الآسيوي للعبة.
- د. اللاعبون الحائزون على المركز الأول وحتى المركز الثالث في إحدى البطولات العربية المعتمدة لدى الاتحاد العربي للعبة.
- ه. اللاعبون الذين حازوا على المركز الأول أو الثاني أو الثالث في بطولة عراقية على مستوى العراق أو بطولة الجمهورية التي تقام بإشراف الاتحاد المركزي المعنى بالنسبة للألعاب الفردية للموسمين الأخيرين.
- و. اللاعبون الذين حصلت فرقهم على المركز الأول أو الثاني أو الثالث في بطولة الدوري العام أو بطولة الجمهورية التي تقام بإشراف الاتحاد المركزي المعنى بالنسبة للألعاب الفردية للموسمين الأخيرين.



ز. اللاعبون الذين حازوا على المرتبة الأولى في الدورات المدرسية على مستوى العراق مؤيدة بكتاب من مديريات التربية في بغداد والمحافظات وبتصديق من وزارة التربية.
ح. اللاعبات المشاركات في البطولات المشار إليها في الفقرات [أ، ب، ج، د، ه، و، ز] أعلاه.

٤. تتولى الجامعة/الكلية تدقيق صحة إصدار الكتب المشار إليها أعلاه من الجهة ذات العلاقة مباشرة دون الرجوع للوزارة.

٥. امكانية التدوير بين الجنسين (ذكور، إناث) لقبول أكبر عدد ممكن من الطلبة وفق مقاعد الخطة، بين الفئات المذكورة في الفقرات (١، ٢)، إضافة إلى فئة الابطال من مرشحي اللجنة الأولمبية المذكورة في الفقرة (٣).

بـ-٢- القبول في كليات الفنون الجميلة وأقسام التربية الفنية:

١. يقبل الطلبة خريجي الدراسة الإعدادية (علمي ، تطبيقي، احيائي، الأدبي، الفنون) قبولاً مباشرةً وبنسبة (%)٥٠ من خطة القبول.

٢. يحق للطلبة من خريجي الدراسة المهنية فرع الفنون التطبيقية التقديم للقبول على ألا نقل معدلاتهم عن (%)٦٠ وبنسبة (%)٢٥ من خطة القبول.

٣. يحق للطلبة من خريجي معاهد الفنون الجميلة ومعهد الدراسات الموسيقية التقديم للقبول على ألا نقل معدلاتهم عن (%)٦٠ وبنسبة (%)١٥ من خطة القبول.

٤. يحق للطلبة من خريجي معهد الحرف والفنون الشعبية في دائرة الفنون التابع لوزارة الثقافة التقديم للقبول على ألا نقل معدلاتهم عن (%)٦٥ وبنسبة (%)٥ من خطة القبول.

٥. يتم قبول الموهوبين في المجال الفني من خريجي الدراسة الإعدادية (علمي، تطبيقي، احيائي، الأدبي، الفنون) شرط ألا نقل معدلاتهم عن (%)٥٥ ومن خريجي الفروع المهنية (بتخصصاتها كافة عدا فرع الفنون التطبيقية) شرط ألا نقل معدلاتهم عن (%)٦٥ من لديهم مواهب فنية وبنسبة (%)٥ من خطة القبول، توزع النسبة بواقع (%)٣ لخريجي الفرعين العلمي (تطبيقي، احيائي) والأدبي والفنون و(%)٢ لخريجي الفروع المهنية (بتخصصاتها كافة عدا فرع الفنون التطبيقية) مع إمكانية تدوير النسب في حال عدم كفاية اعداد المتقدمين، ويحتسب المعدل التنافسي للمتقدمين ضمن فئة الموهوبين على أساس (%)٥٠ من معدل الطالب في الدراسة الإعدادية و(%)٥٠ من درجة الاختبار التنافسي مع تقديم ما لا يقل عن اثنين مما يأتي:

أ. ما يثبت ممارسته الفن من مؤسسات فنية رسمية.

ب. مطويات (فولدرات)، ملصقات جداريه (بوسترات).

ج. صوراً للوحات فنية شاركوا بها في معارض (محلية، عربية، دولية).

د. أشرطة فيديو أو (CD) توثيق نشاطه الفني.



٦. لأبناء الفنانين الأولوية في القبول عند المنافسة مع أقرانهم (الحاصلين على المجموع التناصي نفسه) على المقاعد الأخيرة، بعد تقديم كتاب من نقابة الفنانين العراقيين يؤيد كون ذوي الطالب (الأب أو الأم) من الفنانين.

٧. يتم تدوير النسب بين الفئات المذكورة في الفقرات (٢، ٣، ٤) في حال عدم كفاية اعداد المتقدمين لأي منها وحسب الضوابط.

بـ-٣- القبول في أقسام اللغة الكردية في الجامعات (عدا جامعة كركوك) وأقسام اللغة التركية:

يحق للطلبة من خريجي الدراسة الإعدادية (علمي، تطبيقي، احيائي، الأدبي) التقديم للقبول على ألا نقل معدلاتهم عن (٦٠%).

بـ-٤- القبول في قسم رياض الأطفال:

١. يقبل الطلبة من خريجي الدراسة الإعدادية (علمي، تطبيقي، احيائي، الأدبي) مركزيا للإناث فقط.

٢. يحق للطلبة من خريجي فرع الفنون التطبيقية الدراسة المهنية التقديم للقبول في قسم رياض الأطفال (للإناث فقط) بنسبة لا تزيد عن (٢٥%) من خطة القبول في القسم على ألا نقل معدلاتهم عن (٧٠%).

بـ-٥- القبول في قسم التربية الاسرية والمهن الفنية في كليات التربية الأساسية:

تكون نسب القبول في الدراسة الصباحية وفق الآتي: -

١. يقبل الطلبة من خريجي الدراسة الإعدادية (علمي، تطبيقي، احيائي، الأدبي) مركزيا بنسبة لا نقل عن (٤٠%).

٢. يحق للطلبة من خريجي فرع الفنون التطبيقية الدراسة المهنية (التربية الاسرية وفن الديكور) التقديم للقبول بنسبة لا تزيد عن (٣٥%) من خطة القبول على ألا نقل معدلاتهم عن (٧٠%).

٣. يحق للطلبة من خريجي فرع الصناعي (كهرباء، الكترونيك، وميكانيك) التقديم للقبول بنسبة لا تزيد عن (٢٥%) من خطة القبول على ألا نقل معدلاتهم عن (٦٠%).

بـ-٦- القبول في كليات العلوم الإسلامية والفقه:

١. يكون القبول لخريجي الدراسة الإعدادية (علمي، تطبيقي، احيائي، والأدبي) مركزيا وبنسبة (٥٥%) من خطة القبول.

٢. يكون القبول مركزيا في أقسام (العلوم المالية والمصرفية الإسلامية ، والحضارة الإسلامية) لخريجي الدراسة الإعدادية (علمي ، تطبيقي، احيائي، والأدبي) حصرًا.

٣. يحق للطلبة من خريجي الإعداديات الإسلامية التابعة لوزارة التربية التقديم للقبول المباشر لباقي الأقسام على ألا نقل معدلاتهم عن (٦٠%) وبنسبة (١٠%) من خطة القبول.



٤. يحق للطلبة من خريجي المدارس التابعة للوقفين الشيعي والسنوي (عدا خريجي الامتحانات الخارجية في الاعداديات التابعة للوقفين ممن لم يجتازوا الامتحان التقويمي المقرر في وزارة التربية بنجاح) التقديم للقبول المباشر على ألا تقل معدلاتهم عن (٦٠%) وبنسبة (٤٠%) من خطة القبول.

٥. السماح للطلبة من خريجي الاعداديات الاسلامية التابعة لوزارة التربية وكذلك مدارس الوقفين الشيعي والسنوي التقديم والقبول في الكليات / اقسام (اللغة العربية، التاريخ، الفلسفة، الاجتماع، السياحة، علم النفس، الآثار) على ألا تقل معدلاتهم عن (٦٠%) وبنسبة (٤٠%) من خطة القبول في كليات العلوم الإسلامية والفقه و (١٠%) لباقي التخصصات.
يتم تدوير النسب بين الفئات المذكورة في الفقرات (٣، ٤) في حال عدم كفاية اعداد المتقدمين لقبول أكبر عدد ممكن من الطلبة وفق خطة القبول.

ب-٧-٢ القبول في قسم الاقتصاد المنزلي في الجامعات

١. يقبل الطلبة من خريجي الدراسة الإعدادية (علمي، تطبيقي، احيائي، الأدبي) مركزيا للإناث فقط.
٢. يحق للطلبة من خريجي فرع الفنون التطبيقية الدراسة المهنية التقديم للقبول في قسم الاقتصاد المنزلي (للإناث فقط) بنسبة لا تزيد عن (٢٥%) من خطة القبول في القسم لجامعة تكريت حصراً على ألا تقل معدلاتهم عن (٧٠%).

ب-٨-٢ القبول في كلية الفنون التطبيقية/جامعة التقنية الوسطى

١. يقبل الطلبة من خريجي الدراسة الإعدادية (علمي، تطبيقي، احيائي، الأدبي) مركزيا.
٢. يقبل الطلبة من خريجي الدراسة الإعدادية فرع الفنون مركزيا في الاقسام (التصميم الداخلي، تقنيات الاعلان، التصميم الصناعي) بنسبة لا تزيد عن (١٠%) من خطة القبول لهذه الاقسام.
٣. يحق للطلبة من خريجي فرع الفنون التطبيقية الدراسة المهنية التقديم للقبول في الكلية اعلاه وفق التخصص المناظر او القريب بنسبة لا تزيد عن (٢٥%) من خطة القبول في القسم على ألا تقل معدلاتهم عن (٦٠%).

ب-٩-٢ القبول في كليات الآثار

١. يقبل الطلبة من خريجي الدراسة الإعدادية (العلمي والادبي و(الاحياني والتطبيقي)) وبنسبة ٥٠% مركزيأ ويكون معدل التقديم (٥٥%).
٢. يقبل الطلبة من خريجي الدراسة الإعدادية المهنية (الفنون التطبيقية والسياحة والفندقة) مباشراً وبنسبة ٥٠% وبمعدل (٥٥%).



الفصل الثالث: ضوابط وشروط التقديم في الدراسة المسائية في الجامعات:

ج- ١- الشروط العامة للتقديم:

١. عراقي الجنسية.
٢. حائزًا على شهادة الدراسة الإعدادية العراقية، معززة بتصديق من المديرية العامة للتربية في المحافظة أو على شهادة تعادلها مع تقديم رمز التحقق والوصول السريع للوثيقة QR-CODE.
٣. يحق لخريجي الدراسة الإعدادية للسنة الدراسية الحالية الحصول على الامتيازات ذاتها التي حصل عليها أقرانهم المتقدمون للقبول المركزي عند احتساب المجموع لأغراض المفاضلة في القبول.
٤. يحق للطلبة التقديم للدراسة المسائية وفق ما يلي:

أولاً: تكون الحدود الدنيا لمعدلات القبول في الدراسة المسائية وفق الآتي:

- أ. كليات التمريض: (٧٠٪) أو لا يزيد الفارق للتقديم عن الحد الأدنى للقبول في الدراسة الصباحية (القبول المركزي) بـ (١٠) درجات.
- ب. كليات الطب البيطري: لا يزيد الفارق للتقديم عن الحد الأدنى للقبول في الدراسة الصباحية (القبول المركزي) بـ (١٠) درجات.
- ج. كليات التقنيات الطبية والصحية (٧٥٪).
- د. كليات الهندسة (٦٥٪).
- هـ. كليات التقنيات الهندسية (٦٠٪).
- و. كليات العلوم وكليات الحاسوب وتكنولوجيا المعلومات (بمختلف مسمياتها) (٦٠٪).
- زـ. كليات القانون (٦٥٪).
- حـ. العلوم السياسية والإدارة والاقتصاد (٦٠٪).
- طـ. باقي التخصصات: يكون المعدل (٦٠٪).

ثانياً: تخول مجالس الجامعات بتحفيض الحدود الدنيا لمعدلات القبول الواردة في الفقرة (أولاً) بما لا يزيد عن ثلات درجات حسب حاجة المحافظة والجامعة وفقاً لمبدأ استقلالية الجامعات عدا ما جاء في الفقرتين (هـ، وـ) من الفقرة (٤-أولاً).

٥. تستثنى طلبات من خريجات الدراسة الإعدادية (علمي، تطبيقي، احيائى، الأدبى، الفنون) الراغبات في التقديم إلى كليات التربية البدنية وعلوم الرياضة وأقسام التربية البدنية وعلوم الرياضة من شرط المعدل الوارد في الفقرة (٤/أولاً/طـ) أعلاه على لا يقل معدلهن عن (٥٥٪).
٦. يحق للأبطال من (مرشحي اللجنة الأولمبية) من خريجي الدراسة الإعدادية (علمي، تطبيقي، احيائى، والأدبى، الفنون) التقديم إلى كليات التربية البدنية وعلوم الرياضة وأقسام التربية البدنية وعلوم الرياضة على لا تزيد نسبتهم عن (٥٪) من خطة القبول استثناء من شرط المعدل.



٧. يحق للأبطال من خريجي الإعداديات المهنية بفروعها وتخصصاتها كافة التقديم إلى كليات التربية البدنية وعلوم الرياضة وقسم التربية البدنية وعلوم الرياضة في كلية التربية الأساسية على ألا تزيد نسبتهم عن (١٠%) من خطة القبول وبمعدل لا يقل عن (٦٠%).
٨. يحق للموهوبين من خريجي الإعداديات المهنية بفروعها وتخصصاتها كافة التقديم إلى كليات الفنون الجميلة والفنون التطبيقية والتربية الفنية واقسام التربية الفنية في كلية التربية والتربية الأساسية على ألا تزيد نسبتهم عن (١٠%) من خطة القبول وبمعدل لا يقل عن (٦٠%).
٩. يحق للطلبة من خريجي معاهد الفنون الجميلة التقديم للقبول في الدراسة المسانية وبنسبة (١٠%) من خطة قبول الأقسام في كليات الفنون الجميلة والفنون التطبيقية، اقسام التربية الفنية في كليات التربية والتربية الأساسية.
١٠. يحق للمعلمين المستمررين بالخدمة التقديم إلى كليات التربية والتربية الأساسية بغض النظر عن خلفية دراستهم في الاعدادية اي بغض النظر فيما اذا كانت دراستهم مهنية او اكاديمية على الا تزيد نسبتهم عن (٥%) من خطة القبول في القسم ويكون قبولهم زيادة على الخطة.
١١. يحق لخريجي الإعداديات المهنية بفروعها كافة التقديم للدراسة المسانية بحسب التخصصات المناظرة والقريبة على ألا تزيد نسبتهم عن (١٠%) من خطة القبول للقسم المناظر، وألا تزيد نسبة خريجي الفرع التجاري عن (٢٠%) من خطة القبول للأقسام المناظرة في كليات الإدارة والاقتصاد وبمعدل لا يقل عن (٦٠%) (الملحق-٧).
١٢. يحق لخريجي الإعداديات المهنية/الفرع الزراعي التقديم للدراسة المسانية بحسب التخصصات المناظرة والقريبة على ألا تزيد نسبتهم عن (١٠%) من خطة القبول وبمعدل لا يقل عن (٦٠%) (الملحق-٧).
١٣. يحق لخريجي الدراسة المهنية - فرع الفنون التطبيقية باختصاصاته كافة التقديم في كليات الفنون التطبيقية وكليات الفنون الجميلة الدراسة المسانية للقسم المناظر والقريب ، على ألا تزيد نسبتهم عن (١٠%) من خطة القبول وبمعدل لا يقل عن (٦٠%) (الملحق-٧) مع مراعاة ما ورد في الفقرة (٨) من البند (ج-١).
١٤. يحق لخريجي الإعدادية الإسلامية/وزارة التربية وخريجي الإعداديات الإسلامية التابعة للوقفين (باستثناء خريجي الامتحانات الخارجية في الإعداديات التابعة للوقفين من لم يجتازوا الامتحان التقويمي المقرر في وزارة التربية بنجاح) التقديم للدراسة المسانية في كلية واقسام العلوم الإسلامية واقسام اللغة العربية والتاريخ والفلسفة والاجتماع والسياحة وعلم النفس والاثار (مع مراعاة ما ورد في الفقرة (٢) من البند (ب-٢-٦) الفصل الثاني على ألا تزيد نسبتهم عن (١٠%) من خطة القبول للكلية وبمعدل لا يقل عن (٦٠%).
١٥. يحق للموهوبين والمبدعين في مجال الاعلام ومهاراته (الديه خدمة في مؤسسات اعلامية معترف بها لمدة لا تقل عن (٥) سنوات من الجهات المختصة حسراً (بعد جلب تأييد من نقابة الصحفيين)) التقديم الى الدراسة المسانية في كليات واقسام الاعلام وبالنسبة لخريجي المهني/فرع



تكنولوجييا الاعلام التقديم الى قسم الصحافة والاعلام الرقمي/كلية الاعلام حصرا وبنسبة (%)٢٥ من خطة القبول المركزي موزعة بواقع (%)١٥ لخريجي الفرعين العلمي (التطبيقي والاحيائى) والادبى و (%)١٠ لخريجي الدراسة المهنية والمعاهد التقنية كافة ومعاهد الفنون الجميلة ومعاهد الدراسات الموسيقية مع امكانية التدوير بين النسب، ويشمل بذلك من حصل على معدل لا يقل عن (%٦٠).

١٦. يتم الالتزام بالنسب المحددة لقبول فئات الطلبة أعلاه وفي حال عدم استيفاء النسبة المحددة من خطة القبول يتم تعويضها من خريجي الفرعين (العلمي، الاحيائى والتطبيقي) والفرع الأدبى حصرا.

١٧. يحق لخريجي الدراسة الإعدادية التقديم للدراسة المسائية في المعاهد ويحسم معدل القبول بحسب المنافسة على المقاعد المتاحة لكل قسم علمي.

١٨. تُرشح الجامعة الطلبة للدراسة في الكلية/المعهد وفي القسم الذي يؤهلهم اليه مجموعهم وحسب تسلسل رغباتهم.

١٩. يحق لخريجي معاهد السياحة المعاهد السابقين قبل ارتباطهم بوزارة التربية التقديم للدراسة المسائية في التخصصات المناظرة او القريبة على الا تزيد نسبتهم عن (%)٢٠ من خطة القبول للكلية وبمعدل لا يقل عن (%)٦٠ بعد جلب كتاب عدم ممانعة من وزارة الثقافة/الدائرة القانونية والادارية متضمنا عدم الممانعة من دراسة الطالب لعدم الحاجة لتعيينه، على ان يتم اعتماد المعدل التنافيسي للقبول (%)٧٠ على المعدل + (%)٣٠ على الاختبار الذي تجريه الكلية) ويكون اقرار اسماء المقبولين ومعدلاتهم من قبل مجلس الجامعة.

٢٠. يحق لخريجي الا (%)١٠ الاولى من خريجي السنوات السابقة من المعاهد التقديم للقبول في الدراسة المسائية، ويكون التقديم عن طريق الكلية المعنية ويكون اقرار قبولهم من قبل الجامعة المعنية وبحسب الاختصاصات المناظرة والقريبة فضلاً عما تم ذكره في الفقرة (٩) أعلاه.

٢١. يحق للطلبة المرقنة قيودهم في الدراسات الصباحية التقديم للدراسة المسائية في كليات غير الكليات التي رقت قيودهم فيها على الا يكون ترقين القيد لأسباب تتعلق باللغش أو المحاولة فيه أو كانوا معاقبين انصباطيا، مع وجوب كونهم مستوفين للشروط العامة الأخرى.

٢٢. يحق للطلبة المرقنة قيودهم في الدراسات المسائية التقديم للدراسة في كليات مسائية أخرى على الا يكونوا من سبق ترقين قيودهم في الدراسات الصباحية في نفس الكلية/المعهد (يمكن قبوله في كليات/معاهد اخرى) وألا يكون ترقين القيد لأسباب تتعلق باللغش أو المحاولة فيه أو كانوا معاقبين انصباطيا مع وجوب كونهم مستوفين للشروط العامة الأخرى.

٢٣. لا يحق للطالب الذي أكمل إجراءات التسجيل في قبوله المركزي التسجيل في الدراسة المسائية إلا إذا قام بتقديم طلب لاغاء قبوله بعد تسجيله ولا يحق له العودة لقبوله المركزي مرة أخرى، مع مراعاة ما ورد في الفقرة (٦) من البند (ح-١) من الفصل الثامن في حالة تقديمها للدراسة المسائية في الكلية نفسها.



٢٤. يتم قبول الطلبة غير العراقيين (المقيمين) من الحاصلين على شهادة الثانوية العراقية قبولاً أولياً في الدراسة المسائية مع مراعاة ماجاء في الفقرة (٣) من البند (و-٣) من الفصل السادس وعليهم مراجعة الوزارة لبيان اعفائهم من دفع اجر التسجيل بالعملة الأجنبية ومعاملتهم اسوة بالطلبة العراقيين خلال (٣٠) يوماً من إصدار امر قبولهم ويتحمل الطالب والكلية/المعهد مسؤولية استمراره بالدراسة من دون حصوله على كتاب الاعفاء.
٢٥. يسمح للتدريسيين من حملة الشهادات العليا التقديم للقبول في الدراسة المسائية في اقسام اللغة الانكليزية بكليات التربية والاداب واللغات وفق مايلي:
- أ- أن يكون المتقدم مستوفياً لشروط وضوابط الدراسة المسائية.
 - ب- يتافق التدريسيون المتقدمون للقبول ضمن نسبة (%) ٥٥ من خطة قبول الأقسام زيادة على خطة القبول لتتفق التدريسيين فيما بينهم.
٢٦. للموظف او المكلف بخدمة وأعضاء مجلس النواب والوزراء ومن هم بدرجتهم او الوكلاء ومن هم بدرجتهم والمديرين العامين ومن هم بدرجتهم والدرجات الخاصة العليا بموافقة دوائرهم الدراسية أثناء التوظيف او التكليف على النفقة الخاصة او اجازة دراسية للحصول على الشهادة الاولية او العليا داخل العراق او خارجه بصرف النظر عن العمر. على ان يقدم الطالب تعهداً لبيان موقفه الوظيفي وبخلاف ذلك يتحمل كافة التبعات القانونية المترتبة إزاء ذلك.
٢٧. قبول المكفوفين وضعاف البصر بدرجات عالية في التخصصات التي تقبلهم وفق الضوابط والحدود الدنيا اقل بـ(٥) درجات عن الحدود الدنيا للدراسة المسائية في التخصصات الإنسانية كافة واعفائهم من المواد الدراسية العلمية مثل (الرياضيات والاحصاء والحاسوب).
٢٨. يكون قبول ذوي الاحتياجات الخاصة من عوق للاطراف في التخصصات الملائمة (وبحسب قدراتهم وامكانياتهم) بعد عرض حالاتهم على لجنة خاصة داخل الجامعة للنظر فيما اذا كان بامكان الطالب دراسة وممارسة اختصاصه المناظر لدراسته الاعدادية بحدود قبول دنيا اقل بـ(٥) درجات عن الحدود الدنيا لمعدل التقديم للدراسة المسائية.



ج-٢- الأجر الدراسية:

١. تكون الأجر المستوفاة من الطلبة المقبولين في الدراسة المسائية للسنة الدراسية ٢٠٢٤/٢٠٢٥

بما لا يزيد عن الآتي:

الرتبة	الاختصاص	الحد الأعلى للمبالغ
١	أقسام (النفط، المعماري، الطب الحياني) في كليات الهندسة	٣,٠٠٠,٠٠٠
٢	الأقسام الهندسية الأخرى	٢,٢٥٠,٠٠٠
٣	الكليات التقنية الهندسية	٢,٠٠٠,٠٠٠
٤	كليات التمريض	٢,٥٠٠,٠٠٠
٥	الكليات التقنية الصحية والطبية وأقسام التحليلات المرضية وعلوم الحياة في كليات العلوم والعلوم الطبية التطبيقية	٢,٢٥٠,٠٠٠
٦	الطب البيطري	١,٧٥٠,٠٠٠
٧	الكليات ذات التخصصات العلمية كافة	١,٥٠٠,٠٠٠
٨	كليات القانون، كلية الإدارة والاقتصاد والكليات التقنية الإدارية وكليات وأقسام العلوم السياحية	١,٢٠٠,٠٠٠
٩	الكليات ذات التخصصات الإنسانية الأخرى	٩٠٠,٠٠٠
١٠	المعاهد التقنية الطبية	٢,٠٠٠,٠٠٠
١١	المعاهد التقنية التكنولوجية	١,٢٠٠,٠٠٠
١٢	بقية المعاهد التقنية	٧٥٠,٠٠٠

٢. يشمل الطلبة المقبولين والمنتظمين في الدراسة المسائية بدفع الأجر المحدد بالجدول أعلاه.

٣. اعتماد تطبيق معادلة احتساب الأجر الدراسية للطلبة الراسبين بمادة واحدة او اكثر من طلبة الدراسة المسائية اسوة بالطلبة المقبولين ضمن قناة التعليم الحكومي الخاص الصباحي الواردة في الفقرة (ب) من البند (د-١٣) من الفصل الرابع واعتباراً من السنة الدراسية (٢٠٢٣/٢٠٢٤).

٤. تخفض أجر الدراسة المسائية (السنة الدراسية اللاحقة) بنسبة ٥٥% للطالب الاول على المرحلة الدراسية الواحدة في القسم و ٣٠% للطالب الثاني على المرحلة الدراسية الواحدة في القسم و ٢٠% للطالب الثالث على المرحلة الدراسية الواحدة في القسم، وللهيئة المشرفة على الدراسة المسائية صلاحية تخفيض على وفق التعليمات.

٥. للهيئة المشرفة تخفيض الأجر الدراسية بنسبة لا تتجاوز عن (٢٥%) عن الحد الأعلى المبين في الجدول أعلاه للحالات التي يقتضي بها مجلس الكلية مقرونه بالادلة والأوراق الثبوتية بناءً على توصية من الكلية/المعهد المعنى او بالامكان تقسيط الاجور الدراسية.

٦. لا يتم استيفاء الأجر الدراسية إلا بعد التأكد من كون قبول الطالب أو استمراره بالدراسة مطابقاً للتعليمات والضوابط النافذة وبخلافه تتحمل الكلية والمعهد المسؤولية كاملة.

٧. في حال انسحاب الطالب او تأجيله لدراسته يكون استيفاء الاجور الدراسية وفقاً لماجاء في الفقرتين(ثالثاً ورابعاً) من المادة (١٠) من تعليمات الدراسة المسائية رقم ١٣٥ لسنة ٢٠٠٠.



٨. تتولى الهيئة المشرفة على الدراسة المسائية النظر بتحفيض الأجر الدراسية لأعضاء الهيئة التدريسية في الجامعات أو الكليات الأهلية أو كليات الوقفين (الشيعي والسنوي) أو الجامعات التقنية (المستمرين في الخدمة فقط) وأولادهم وموظفيها وموظفي مركز الوزارة الملتحقين بالدراسة المسائية بما لا يزيد عن (٥٥٪) خمسين من المئة من الأجر المعتمدة، ويشمل بذلك الموظفين المتعاقدين وفقاً للقرار المرقم ٣١٥ لسنة ١٩٨٧ وقرار ٦٠٣ لسنة ٢٠١٩.
٩. اعفاء الطلبة من ذوي الاحتياجات الخاصة (المعاقدين) والطلبة الذين لديهم عجز صحي بنسبة (٧٠٪) استناداً إلى التقارير الصادرة من اللجان الطبية الرسمية حسراً والمقبولين في الدراسة المسائية من الأجر الدراسية أسوة بالطلبة المكفوفين.
١٠. للهيئة المشرفة تخفيف الأجر الدراسية للطلبة المشمولين بالضمان الاجتماعي من حاملي هوية الرعاية الاجتماعية وبنسبة لا تتجاوز عن ٥٥٪ عن الحد الأعلى المبين في الجدول أعلاه بناءً على توصية من الكلية/المعهد المعنى وفي حال عدم وجود هوية يتم اعتماد البطاقة الذكية (كي كارت) ومطالبة الطالب بكتاب تأييد يبين شموله بالرعاية الاجتماعية وفق الشروط التالية:
 - أ. ان لا يتجاوز عمر الطالب عن (٤٠ سنة).
 - ب. لا يشمل الطالب اذا كان موظف.
 - ج. لا تشمل الزوجة بالتحفيض اعلاه.
 - د. لا تشمل سنوات التأجيل والرسوب.
١١. بامكان شمول الطالب باكثر من تخفيف للاجر الدراسية للدراسة المسائية على ان يكون التخفيف الاول من المبلغ الاجمالي والتخفيف الثاني يكون من المبلغ المتبقى بذمة الطالب.
١٢. تنتهي العلاقة بين الطالب والكلية بصدر قرار ترقين قيده من الدراسة وعدم مطالبته بالاجر الدراسية لمدة الانقطاع كونه غير مستمر بالدراسة ويطلب بالاجر الدراسية المقررة لأقرانه عند اعادته الى الدراسة أسوة بهم في السنة التي اعيد اليها فقط ان لم يكن بذمته اجر دراسية للسنوات قبل ترقين قيده.
١٣. استيفاء اجر استئمار التقديم على الدراسة المسائية بمبلغ (٢٥,٠٠٠) دينار فقط ولكافة التخصصات.

ج-٣- أجر الدراسة المسائية لذوى الشهداء:

١. تتحمل دوائر الموظفين المرشحين للدراسة المسائية الاجور الدراسية استناداً إلى ما جاء بأحكام المادة (١٧/عاشرًا) من قانون مؤسسة الشهداء رقم (٢) لسنة ٢٠١٦.
٢. يعفى الطلبة المقبولين على فئة العمليات الحربية والاخطراء العسكرية من الاجر الدراسية كافة استناداً إلى المادة (١٢) من قانون مؤسسة الشهداء رقم (٥٧) لسنة ٢٠١٥.
٣. عدم مطالبة الطلبة المستفيدين من قانون مؤسسة الشهداء رقم (٢) لسنة ٢٠١٦ بالاجر الدراسية لسنة دراسية تم قبولهم وتأجيل دراستهم (اجبارياً) خارج عن ارادتهم وذلك بسبب تأخر اصدار اوامر قبولهم الجامعية.



٤. فيما يخص الطلبة الذين سيتم قبولهم اعتباراً من السنة الدراسية (٢٠٢٥/٢٠٢٤) صعوباً تقرر بشأنهم ما يلي:

أـ فيما يخص الاجور الدراسية المترتبة على دراسة الطلبة المقبولين بالدراسات المسائية للطلبة من ذوي شهداء ضحايا جرائم حزب البعث البائد وذوي شهداء الحشد الشعبي من غير الموظفين ف يتم اعفائهم من نصف الاجور الدراسية وتتكلف مؤسسة الشهداء دفع ٥٠٪ من اجرور الدراسة المسائية وللقتئين اعلاه والذين تم قبولهم ضمن هذه القناة.

بـ وجوب دفع الاجور الدراسية للطلبة المقبولين (من قبل مؤسسة الشهداء) خلال فترة التسجيل وبعكسه يتم الغاء قبول الطالب في حالة عدم التسديد خلال السنة الدراسية الاولى والزام المؤسسة بسداد الاجور خلال المدة اعلاه استناداً الى المادة (١٠/ثانياً) من تعليمات استحداث الدراسة المسائية رقم (١٣٥) لسنة ٢٠٠٠.

٥. لا تتحمل المؤسسة الاجور البالغة (٥٠٪) للطالب الراسب والمؤجل بارادته.

جـ -٤- الضوابط العامة للدراسات المسائية

١. يعتمد ذات التقويم الجامعي المعلن في الدراسات الصباحية.
٢. يكون بدء الدوام الرسمي في الساعة ٢٠:٣٠ بـ ظ الى ٧:٠٠ مساءً.
٣. تتحمل الكلية/الجامعة كلف التدريب العملي لطلبة الدراسة المسائية في موقع التدريب مثل (مراكز الرعاية الصحية الأولية، ومعهد بحوث التغذية، ومركز الصحة والسلامة المهنية، والمدارس، وحضانات رياض الأطفال، والمستشفيات، والمخبرات العلمية) لتحقيق الغاية المنشودة من التدريب وفق التوفيقيات الخاصة بالدراسة المسائية وحسب التعليمات.
٤. الالتزام بأن يكون أداء الامتحانات النهائية موحداً (نسخة الأسئلة نفسها) للدراستين المسائية والصباحية وللدورين الأول والثاني وللمراحل الدراسية كافة وتحمل الكلية/المعهد التبعات القانونية في حال عدم تنفيذ ذلك.
٥. تكون خطة القبول في الدراسة المسائية (قناة التقديم العامة) مساوية لخطة القبول المركزي (القناة العامة) الفعلية ويتم اعتماد العدد المخطط او المشغول الفعلي ذو القيمة الاكبر.
٦. تكون النسب المخصصة لقنوات القبول الأخرى كافة ضمن الدراسة المسائية (ذوي الشهداء، السجناء السياسيين، القبول وفق القانون رقم ١٥ لسنة ٢٠١٦) زيادة على خطة القبول وليس جزءاً منها.
٧. تسرى الضوابط الخاصة بالاختبار والمعدل التناصي في الكليات ذات القبول المباشر في الدراسة الصباحية على المتقدمين للدراسة المسائية على أن تستكمل الإجراءات كافة من الكلية وتعتمد النتائج بعد مصادقة الهيئة المشرفة على الدراسات المسائية.



٨. تسرى التخصصات المعتمدة للقبول ضمن قناة القبول المركزي على المتقدمين ضمن قناة القبول للدراسة المسائية والتخصصات لكليات القبول المباشر في الدراسة الصباحية ضمن الدراسة المسائية.
٩. يتم تشكيل لجان مستقلة خاصة بقبول الطلبة في الكليات والمعاهد برئاسة معاون العميد للشؤون العلمية والطلبة وعضوية مسؤول شعبة التسجيل وشئون الطلبة ومدير القانونية ومدير المالية ومن تراه الكلية/المعهد مناسباً على أن يكون أعضاؤها من ذوي الخبرة بتعليمات القبول وضوابطه في الدراسة المسائية للإشراف والمراقبة والمتابعة على عملية القبول وتهيئة جميع المتطلبات الالزامية وتتحمل هذه اللجان المسؤولية كاملة في حال حدوث أي خلل، ويكون تشكيلها شرطاً أساسياً لفتح باب القبول في الدراسات المسائية وتتولى اصدار الاوامر الخاصة بالقبول. وتتولى الجامعة تشكيل لجنة مركبة برئاسة مساعد رئيس الجامعة لشئون العلمية ومدير قسم شئون الطلبة ومدير القانونية ومدير المالية ومن تراه مناسباً للإشراف والمراقبة والمتابعة على عملية القبول وتهيئة جميع المتطلبات الالزامية، كما يتولى قسم شئون الطلبة في رئاسة الجامعة مراقبة عمل هذه اللجان وتنقيتها.
١٠. تتولى الكلية/المعهد تهيئة قاعات وأماكن لانفصال الطلبة المتقدمين للدراسة المسائية وتوفير أفضل الوسائل التقنية -إن امكن- مع مراعاة اختيار لجان وموظفي الاستقبال من المشهود لهم بالخبرة والمهنية وحب تقديم الخدمة العامة للمواطنين مع اعلان مواعيد الاستقبال وفتراتها وضوابط القبول والتنافس بشكل واضح ودقيق. وتتولى اللجان المحددة بموجب الفقرة (٩) أعلاه المتابعة والاشراف على ذلك.
١١. يحق لأبناء أعضاء الهيئة التدريسية (اصحاب الشهادات العليا من حملة شهادة الماجستير والدكتوراه) اختيار القسم (الفرع) في حال قبولهم حسب مجموعهم في السنة الدراسية الأولى أسوة بأقرانهم المقبولين في الدراسة الصباحية في حالة عدم استفادتهم من الامتياز المذكور في الدراسة الصباحية مع الالتزام بما جاء في الفقرة (٢/ب) من البند (٦-٦) من الفصل الثامن.
١٢. تصدر الأوامر الجامعية كافة والمتعلقة بقبول الطلبة بمدة لا تتجاوز بداية امتحانات الفصل الدراسي الاول او نصف السنة وحسب النظام الدراسي المقرر.



الفصل الرابع: ضوابط وشروط القبول المركزي للقنوات الأخرى

د- ١- قبول الطلبة الأوائل على العراق من خريجي فروع الدراسة المهنية (أو ما يعادلها):

١. يشترط في الطالب الذي يقبل في الجامعات العراقية ان يكون:
 - أ. عراقي الجنسية
- ب. حائزًا على الدراسة الاعدادية المهنية العراقية معززة بتصديق من المديرية العامة للتعليم المهني في المحافظة مع تقديم رمز التحقق والوصول السريع للوثيقة QR-CODE.
- ج. من مواليد ٢٠٠٠ صعوداً.
- د. من خريجي السنة الدراسية الحالية.
٢. يتم قبول الطلبة الأوائل على العراق من خريجي الدور الأول حسراً من الاعداديات المهنية للدراسة الصباحية والمسائية في كل اختصاص.
٣. يتم قبولهم في كليات الجامعات التقنية (الدراسة الصباحية) في التخصص المناظر أو القريب وحسب الاقسام.
٤. يسمح لخريجي الفرع الزراعي التقديم للقبول في الكليات التقنية الزراعية وكليات الزراعة في الجامعات وكلية التحسس النائي والجيوفيزيائي واقسام البيئة في كليات العلوم وعلوم الطاقة والبيئة وعلوم البيئة وتقاناتها وكلية علوم الاغذية وحسب الاقسام المناظرة أو القريبة.
٥. يقبل الطالب على وفق الاختيارات المثبتة في استماراة التقديم عن طريق البوابة الالكترونية لدائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة وعلى أساس المنافسة في المجموع.
٦. يسمح لخريجي فرع السياحة والفندقة والفرع التجاري/السياحة وادارة الفنادق التقديم للقبول في أقسام السياحة والفندقة في كليات الادارة والاقتصاد والكليات التقنية الادارية وكليات العلوم السياحية في الجامعات وحسب الاقسام المناظرة أو القريبة.
٧. يتم قبول الطلبة المشمولين بالفترات اعلاه وفق النسب المبينة في أدناه:
 - أ. الا (١٠) الأوائل للتخصصات ذات المخرجات القليلة.
 - ب. الا (١٠) الأوائل من خريجي فرع السياحة والفندقة على الا يقل معدلهم عن ٦٥٪.
 - ج. (٢٥٪) الأوائل لفرع (الفنون التطبيقية) على الا يقل معدلهم عن ٦٥٪.
 - د. (٥٠٪) الأوائل لفرع (الزراعي) على الا يقل معدلهم عن ٦٥٪.
- ه. (٢٠٪) الأوائل للفروع (الصناعي والتجاري والحسابات) على الا يقل معدلهم عن ٧٠٪ لفرعي الصناعي والحسابات و٦٥٪ لفرع التجاري.
- و. الا (١٠) الأوائل على العراق من خريجي اعدادية التمريض على الا يقل معدلهم عن ٨٥٪.
٨. يحق للطلبة الأوائل على العراق من خريجي الفروع المهنية بتعديل الترشيح للسنة الدراسية اللاحقة وحسب الاختصاص المناظر او القريب.



د- ٤ قبول الطلبة من خريجي فروع الدراسة المهنية في المعاهد:

١. يحق لخريجي الإعداديات المهنية (للدراستين الصباحية والمسائية) التقديم إلى الجامعات التقنية للنظر في قبولهم في المعاهد التقنية، على أن تحدد نسب قبولهم على وفق متطلبات خطة القبول في الجامعات التقنية وتكون المنافسة بين الطلبة على أساس المعدل الحاصل عليه الطالب في الدراسة الإعدادية، على ألا يقل معدل المتقدم عن ٥٥٪، ويتم قبولهم عن طريق لجنة مختصة في الجامعات التقنية مع تزويد الوزارة/دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة بأسماء المتقدمين والمقبولين ومعلوماتهم كافة لأغراض تدقيقية.
٢. يحق للطلبة من خريجي الإعداديات المهنية / فرع التمريض التقديم للقبول في معاهد الجامعات التقنية في التخصصات المناظرة على ألا يقل معدل المتقدم عن ٧٥٪ ويتم اعلان قبولهم من قبل اللجنة المختصة في الجامعة التقنية الوسطى ويتم تزويد الوزارة/دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة بأسماء المتقدمين والمقبولين ومعلوماتهم كافة لأغراض التدقيق.

د- ٣ قبول الطلبة الد (٢٠٪) الأوائل من خريجي المعاهد في الكليات:

١. تحتسب نسبة الد (٢٠٪) الأوائل لكل اختصاص على حدة، مع جبر كسر العدد لمصلحة الطالب (مثال: في الاختصاص الذي يكون فيه عدد خريجي الدور الأول (٤٣) طالب يتم ترشيح ٥ طلاب).
٢. يحق للطلبة الد (٢٠٪) الأوائل من خريجي معاهد الفنون الجميلة الصباحية والمسائية اكمال دراستهم الجامعية في كليات الفنون الجميلة، الفنون التطبيقية، التربية الأساسية.
٣. يتم استلام بيانات الطلبة المذكورين أعلاه من خلال البوابة الإلكترونية لدائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة.
٤. يشمل بنسبة القبول أعلاه خريجو الدور الثاني للحالات التي تم فيها تأجيل امتحانات الدور الأول إلى الدور الثاني لأسباب موجبة حتماً وبحسب ماجاء بالمادة (١٠) من التعليمات الإمتحانية رقم ١٣٤ لسنة ٢٠٠٠ النافذة، على ألا تقل معدلاتهم عن الحد الأدنى للمعدل المقبول في الدور الأول.
٥. يتم قبول خريجي المعاهد الصباحية في الكليات الصباحية وخريجي المعاهد المسائية في الكليات المسائية على وفق التخصصات المناظرة أو القريبة وبما لا يزيد عن (٢٠٪) من خطة القبول.
٦. الملحق رقم (٨) يتضمن جدولًا للاختصاصات المناظرة في الكليات.
٧. تتم المنافسة بين الد (٢٠٪) الأوائل من خريجي التخصصات المماثلة من خلال تحديد التسلسلات (الأوائل، الثاني، الثالث، وهكذا....). وتمت المنافسة بين التسلسل الواحد بحسب تسلسل رغبات الخريجين ومعدل كل منهم.



٨. يحق لمن تم استبعاده من القبول في الدراسة الصباحية عند المنافسة مع أقرانه وبحسب خطة القبول، التقديم للدراسة المسائية إن تتوفرت، ويتنافسون مع الطلبة الذين يقدمون بموجب الفقرة (٢٠) من البند (ج-١) من الفصل الثالث.

٩. يكون قبول الطلبة للسنة الدراسية (٢٠٢٤/٢٠٢٥) من خريجي السنة الدراسية (٢٠٢٣) فقط.

١٠. لا يحق للطالب الجمع بين الدراسة والوظيفة.

١١. في حال انسحاب الطالب لرغبته في التعيين بعد إصدار أوامر القبول، يتم مفاتحة دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة لإلغاء قبوله وحرمانه من التقديم ضمن قنوات القبول لمدة أربع سنوات.

١٢. لا يشمل الطلبة المقبولون ضمن قناة (٢٠٪) الأوائل على المعاهد بشرط العمر وذلك كون قبولهم في سنة تخرجهم حصرأ.

١٣. لا يحق للطالب تغيير جهة قبوله إذا كان قبوله صحيحاً وعلى أساس خياراته وتسلسله والمعدل، ولا يحق له تعديل الترشيح في السنة اللاحقة.

١٤. يحق للطلبة في السنوات الدراسية فوق الأولى النقل عن طريق الجامعات وعلى وفق ضوابط انتقال الطلبة الواردة في الفصل الثامن.

١٥. يقبل الطلبة في السنة الدراسية الأولى في الكليات المناظرة مع ملاحظة ما ورد في الملحق (١٢) المتضمن تحديد المرحلة الدراسية دون الحاجة لإجراء المقابلة العلمية، وتحسب مرتبة النجاح للطالب وفق المادة (٦/ثالثاً) من التعليمات الامتحانية رقم ١٣٤ لسنة ٢٠٠٠ وتعديلاتها مع مراعات ماورد بدليل عملية بولونيا والتخصصات المعتمدة.

د-٤- قبول الموظفين المتميزين:

١. أن يكون المرشح من موايد سنة ١٩٨٤ فصاعداً.

٢. أن تكون له خدمة فعلية لا تقل عن سنتين لغاية ٢٠٢٤/١٠/١.

٣. يتم ترشيح الموظفين الحاصلين على الشهادة الإعدادية للقبول في المعاهد التقنية وترشيح الموظفين الحاصلين على شهادة الدبلوم التقني للقبول في الكليات المناظرة.

٤. يشترط في الموظف المرشح للقبول في المعاهد التقنية ألا يقل معدله عن (٦٥٪) في الدراسة الإعدادية بفروعها (العلمي والأدبي والمهني).

٥. يطالب خريجو مراكز التدريب المهني ممن يرغب باكمال دراسته في الجامعات التقنية بوثيقة تصادق عليها وزارة التربية / المديرية العامة للتعليم المهني تبين اداءه الامتحانات في وزارة التربية، محدد فيها الفرع والتخصص والسنة الدراسية ويتم قبولهم حسب التخصصات المناظرة لخريجي الدراسة الإعدادية المهنية. على ان تتولى الجامعات إجراءات صحة صدور الوثائق بمفاتحة وزارة التربية / المديرية العامة للتعليم المهني حصرأ.



٦. يشترط في الموظف المرشح للقبول في كليات الصيدلة ألا يقل معدله عن (٩٠%) والمرشح للقبول في كليات التقنيات الطبية والصحية وكليات التمريض (٨٠%) وكليات الهندسة (٧٥%) وكليات التقنيات الهندسية (٧٠%) والمرشح للقبول في باقي الكليات (٦٥%).
٧. يتم ترشيح الموظف للقبول من دائرته حصراً وبعد ترشيحه موافقة مبدئية لمنحه الإجازة الدراسية.
٨. لا يحق ترشيح من سبق وتم ترقين قيده، أو من لديه قبول سابق ورقن قيدة ضمن قنوات القبول المختلفة الأخرى (المسائي، المباشر، الـ ١٠% الأوائل،....) بنفس الجامعة والكلية عدا من رقن قيده بناءً على طلبه لاغراض التعين في حينها فيتحقق له الترشيح بعد مرور ٤ سنوات إذا كان ترقين القيد في الكلية ولمدة سنتين إذا كان ترقين القيد في المعهد، مع مراعاة ما جاء بالمادة ١٩ مكررة من التعليمات الامتحانية رقم ١٣٤ لسنة ٢٠٠٠ والمادة ٢٠ من التعليمات ذاتها.
٩. يتم إدخال بيانات المرشحين للقبول في الكليات والمعاهد من الجهات المخولة ومن خلال البوابة الإلكترونية لدائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة وعلى أن يتحمل مدخل بيانات الطالب مسؤولية صحة البيانات وفي حال وجود اختلاف (الحد الأدنى على من معدل الطالب) يتم الغاء قبول الطالب وتعديل ترشيحه وفقاً لما يوكله معدله لسنة قبوله مع اخذ تعهد من الطالب بذلك.
١٠. يتم قبول المرشحين (من خريجي المعاهد التقنية) ضمن التخصصات المناظرة وكما موضح في الملحق (٨) وبحسب خطة القبول والمعدل التنافسي.
١١. إن منح الإجازات الدراسية أو تمديدها من صلاحية دائرة المرشح ويتم إرسال الموافقة على منح الإجازة الدراسية إلى الجامعة المقبول بها الموظف مباشرة وإرسال نسخة من الكتاب إلى دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة للعلم فقط خلال النصف الثاني من السنة الدراسية وبخلافه يعد القبول ملغياً.
١٢. يحتسب المعدل التنافسي على أساس (٧٠%) من معدل التخرج في المعهد و(٣٠%) على وفق التقييم الذي حصل عليه في استماره المفضلة (الملحق رقم ١٣).
١٣. لا يحق للموظف المجاز دراسياً تغيير جهة قبوله إذا كان قبوله صحيحاً وعلى أساس خياراته والمعدل، ولا يحق له تعديل الترشيح في السنة اللاحقة.
١٤. يحق للموظف المجاز دراسياً الانتقال في السنوات الدراسية فوق الأولى وبحسب ضوابط الانتقال الواردة في الفصل الثامن وشرط موافقة دائرته على أن تبلغ الوزارة بذلك.
١٥. في حال ثبوت كون الموظف المقبول من سبق وتم ترقين قيده وفقاً لما جاء في الفقرة (٩) اعلاه يكتب إلى الوزارة لإلغاء قبوله ضمن قناة المتميزين.
١٦. في حال ثبوت حصول الموظف على قبول سابق ضمن قنوات القبول الأخرى وعدم الغاء قبوله منها لحين قبوله ضمن قناة المتميزين، يكتب إلى الوزارة لإلغاء قبوله ضمن قناة المتميزين ويترك لدائرة منحه إجازة دراسية من عدمه ضمن قناة القبول الأولى.



١٧. يقبل الطلبة في السنة الأولى في الكليات المناظرة مع ملاحظة ما ورد في الملحق (١٢) المتضمن تحديد المرحلة الدراسية دون الحاجة لإجراء المقاصلة العلمية، وتحسب مرتبة النجاح للطالب وفق المادة (٦/ثالثاً) من التعليمات الإمتحانية رقم ١٣٤ لسنة ٢٠٠٠ وتعديلاتها.
١٨. في حال انسحاب الطالب لأي سبب كان بعد إصدار أوامر القبول، يتم مفاتحة دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة لإلغاء قبوله وحرمانه من التقديم ضمن نفس القناة حسراً أربع سنوات بالنسبة للكليات وستين للمعاهد.
١٩. يستثنى ذوى الشهداء المتقدمون للقبول ضمن هذه القناة من شرطي العمر والخدمة أما فيما يخص المعدل فيتم اعتماد نفس الشروط المذكورة في الفقرة (٣) من البند (أ-٣) من الفصل الأول، مع الالتزام بالضوابط الأخرى المذكورة في اعلاه.

٤-٥- قناة قبول حفظة القرآن الكريم

يشمل الطلبة من خريجي الدراسة الاعدادية (بفروعها وتخصصاتها) للستيني الدراسيين (٢٠٢٣/٢٠٢٢) و(٢٠٢٤/٢٠٢٣)

١. يتم قبول الطلبة ضمن قناة حفظة القرآن الكريم (كاملأً) وتخصص نسبة ٢% من خطة القبول المركزي لقبول الطلبة ضمن القناة ويكون التقديم للتنافس على المقاعد المخصصة ضمن الخطة بمعدل اقل بـ(٣ درجات) من الحد الادنى للقبول المركزي في التخصصات كافة من خلال فتح بوابة الكترونية خاصة بهم للتقديم اسوة بالطلبة من خريجي مدارس المتميزين، ويتم فتح الاستماراة الالكترونية المعدة لهذا الغرض بعد اعلان نتائج القبول المركزي ويحق لهذه الفئة من الطلبة التقديم على البوابتين وفق الالية المعتمدة للطلبة من خريجي مدارس المتميزين.
٢. يتم تشكيل لجنة مركبة (دائمة) تصدرها وزارة التعليم العالي ويرشح اعضاؤها من الجهات المنضوية تحت اللجنة الوزارية العليا وبشكل رسمي وتتكون من حكام متخصصين دوليين يتولون مهمة اختبار الطلبة المتقدمين والمستمررين من حفظة القرآن الكريم (كاملأً)، وهي اختبارات (مجانية). على ان يتم اعادة الاختبار سنوياً في بداية كل سنة دراسية.
٣. **الطلبة المقبولين ضمن قناة التعليم الحكومي الخاص الصباحي :**
- أ- اعفاء الطلبة المقبولين والمستمررين ضمن القناة اعلاه من الاجور الدراسية.
- ب- يتم اجراء الاختبار السنوي للطلبة للتأكد من استمرار حفظ الطالب للقرآن الكريم (كاملأً) من قبل اللجنة المشكلة بموجب الفقرة (٢) وبخلافه يتم الغاء امتياز الاعفاء من الاجور الدراسية للسنة الدراسية التي يفشل فيها الطالب بالاختبار، ويتم اجراء الاختبار في بداية كل سنة دراسية.



٤. الطلبة المقبولين ضمن الدراسة المسائية:

- أ- تخفيض الاجور الدراسية للطلبة المقبولين في الدراسة المسائية بنسبة ٥٠% وفقاً لتوصية الهيئة العليا المشرفة على الدراسة المسائية وترفع بمحضر مجلس الجامعة ليتم عرضها أمام انظار معايير الوزير للمصادقة عليها.
- ب- يتم اجراء اختبار سنوي للطلبة للتأكد من استمرار حفظ الطالب لقرآن الكريم (كاماً) من قبل اللجنة المشكلة بموجب الفقرة (٢) وبخلافه يتم الغاء امتياز تخفيض الاجور الدراسية للسنة الدراسية التي يفشل فيها الطالب بالاختبار، ويتم اجراء الاختبار في بداية كل سنة دراسية.

٦- قبول المعلمين المجازين دراسياً في الدراسة الصباحية

١. أن يكون المرشح من موايد سنة ١٩٨٤ فصاعداً.
٢. أن تكون له خدمة فعلية لا تقل عن سنتين لغاية ٢٠٢٤/١٠/١
٣. ألا يقل معدل تخرجه عن (٧٠%).
٤. يعد الترشيح من المديرية العامة للإجازات الدراسية موافقة مبدئية لمنح الإجازة الدراسية.
٥. يكون الترشيح والقبول للمعلمين والمعلميات المهنيين بحسب الاختصاص الدقيق وكما موضح في الملحق (٨) وعلى وفق الخطة المعدة لهذه القناة من وزارة التعليم العالي والبحث العلمي وبعكسه يعد قبوله ملغياً.
٦. لا يحق ترشيح من سبق وتم ترقين قيده، أو من لديه قبول سابق ومن رقن قيده ضمن قنوات القبول المختلفة الأخرى (المسائي، المباشر، الـ ١٠ الأوائل،....). عدا من رقن قيده بناءً على طلبه لغرض التعيين فيحق له الترشيح بعد مرور أربع سنوات مع مراعاة ماجاء في المادة ١٩ مكررة من التعليمات الامتحانية ١٣٤ لسنة ٢٠٠٠.
٧. يتم ادخال بيانات المرشحين من قبل وزارة التربية/المديرية العامة للإجازات الدراسية ومن خلال بوابة الإلكترونية لدائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة وعلى ان يتحمل مدخل بيانات الطالب مسؤولية صحة البيانات وفي حال وجود اختلاف (الحد الأدنى على من معدل الطالب) يتم الغاء قبول الطالب وتعديل ترشيحه وفقاً لما يؤهله معدله لسنة قبوله مع اخذ تعهد من الطالب بذلك.
٨. إن منح الإجازات الدراسية أو تمديدها من صلاحية وزارة التربية ويتم ارسال الموافقة على منح الإجازة الدراسية إلى الجامعة المقبول فيها المعلم مباشرة وارسال نسخة من الكتاب إلى دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة للعلم فقط وخلال النصف الأول من السنة الدراسية وبعكسه يعد القبول ملغياً.
٩. لا يحق للمعلم المجاز دراسياً تغيير جهة قبوله إذا كان قبوله صحيحاً وعلى أساس اختصاصه واختياراته، ولا يحق له تعديل الترشيح في السنة اللاحقة، ويستثنى من ذلك حالات التعليق للقسام أو الفروع في الجامعات فيتم تغيير جهة القبول او تعديل الترشيح على أساس الاختصاص.



١٠. يحق للمعلم المجاز دراسياً الانتقال في السنوات الدراسية فوق الأولى وبحسب ضوابط الانتقال الواردة في الفصل الثامن وشرط موافقة وزارة التربية على أن تبلغ الوزارة بذلك، ويخضعون لضوابط انتقال الطلبة الواردة في الفصل الثامن.
١١. في حال ثبوت كون المعلم المقبول من سبق وتم ترقين قيده يكتب إلى الوزارة لإلغاء قبوله ضمن قناة المعلمين المجازين دراسياً عدا من تم استثنائهم وفقاً لماجاء بالفقرة (٦) اتفاً.
١٢. في حال ثبوت حصول المعلم على قبول سابق ضمن قنوات القبول الأخرى وعدم الغاء قبوله منها لحين قبوله ضمن قناة المعلمين المجازين دراسياً، يكتب إلى الوزارة لإلغاء قبوله ضمن هذه القناة ويترك لوزارة التربية منحه إجازة دراسية من عدمه ضمن قناة القبول الأولى.
١٣. يلغى أو يرقن قيد المعلم المجاز دراسياً في حالة الغاء العقد المبرم بينه وبين وزارة التربية كون ترشيحه للقبول امتياز منح له من قبلها.
١٤. في حال انسحاب الطالب لاي سبب كان بعد إصدار أوامر القبول، يتم مفاتحة دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة لإلغاء قبوله وحرمانه من التقديم ضمن قنوات القبول لمدة اربع سنوات على ان تضع جهة ترشيحه شرط جزائي بحقه.
١٥. يستثنى ذوي الشهداء المتقدمون للقبول ضمن هذه القناة من شرطي العمر والخدمة أما فيما يخص المعدل فيتم اعتماد نفس الشروط المذكورة في الفقرة (ب-٣) من البند (أ-٣) من الفصل الأول، مع الالتزام بالضوابط الأخرى المذكورة في اعلاه.

د-٧- القبول وفق القانون رقم (١٥) لسنة ٢٠١٦:

١. الطلبة المشمولون هم:
 - أ. منتسبي القوات المسلحة.
 - ب. منتسبي قوى الأمن الداخلي.
 - ج. منتسبي جهاز المخابرات الوطني.
 - د. منتسبي جهاز الأمن الوطني.
 - هـ. منتسبي هيئة الحشد الشعبي.
 - و. منتسبي جهاز مكافحة الإرهاب.
 - ز. منتسبي الأجهزة الأمنية الأخرى.
٢. يتم قبول المشمولين من الفئات اعلاه في الدراسة المسائية حصراً، على ألا يقل معدلهم عن خمس درجات من الحد الأدنى للقبول في الدراسة/الاقسام التي تم ترشيحهم اليها، وألا تزيد نسبتهم على (٥%) من خطة القبول في القسم.
٣. يكون قبول خريجي معهد مفوضي الشرطة في الدراسة المسائية حصراً في الكليات الإنسانية والا تزيد نسبتهم عن (٢%) من خطة قبول القسم ويمتنع استضافهم الى الدراسة الصباحية لاي سبب كان.



٤. يكون قبول منتببي هيئة الحشد الشعبي في الدراسة المسائية وعلى الا تزيد نسبتهم عن (٢٪) من خطة قبول القسم.
٥. على الطلبة المقبولين الالتزام بنصاًب الدوام المحدد وفق التعليمات الامتحانية ولا يحق لهم أداء الامتحان النهائي من (١٠٠٪) (ويشمل ذلك الطلبة المقبولين وفق القرار ٤٣٧ الملغي).
٦. تنظم الجهات المستفيدة في وقت مناسب قوائم بأسماء المرشحين من منتببيها وإرسالها إلى الوزارة ومن خلال البوابة الإلكترونية لدائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة.
٧. تخفيض الأجر الدراسية للطلبة المقبولين وفق قانون رقم ١٥ لسنة ٢٠١٦ حسراً الكليات الجامعات/الدراسة المسائية بنسبة (٢٥٪) للسنوات الدراسية كافة.
٨. جميع الإجراءات المتعلقة بالقبول وفق القانون رقم ١٥ لسنة ٢٠١٦ هي من صلاحية وزارة التعليم العالي والبحث العلمي حسراً.
٩. على الطلبة المقبولين وفق هذا القانون مراجعة الكلية المقبولين فيها خلال مدة أسبوعين من تاريخ صدور كتاب القبول وخلاف ذلك يعتبر قوله ملغيًا.
١٠. تكون الحدود الدنيا لمعدل القبول للتقديم في المعاهد الطبية في الجامعات التقنية بفارق لا يزيد عن الحد الأدنى للقبول في الدراسة الصباحية (القبول المركزي) بـ(١٠) درجات.
١١. يحق للمشمولين بهذا القانون من الحاصلين على شهادة الدبلوم التقني التقديم للدراسة المسائية للقبول في الكليات بحسب التخصصات المناظرة أو القريبة (ملحق-٨).
١٢. يحق للمشمولين بهذا القانون من خريجي الدراسة الاعدادية المهنية التقديم الى الدراسات المسائية وحسب التخصصات المناظرة المبينة في (الملحق-٧) وفق الشروط المبينة بالفقرة (٢) اعلاه وبمعدل لا يقل عن (٦٠٪).
١٣. لا يحق تغيير جهة قبول الطلبة المقبولين من القناة العامة (الدراسة المسائية) الى قناة القبول وفق القانون رقم (١٥) لسنة (٢٠١٦).

٤-٨- قبول ذوي الشهداء في الدراسة المسائية:

١. يكون التقديم للدراسة المسائية للسنة الدراسية (٢٠٢٤/٢٠٢٥) من قبل الطالب على البوابة الإلكترونية المعدة لهذا الغرض من قبل دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة على ان تقوم مؤسسة الشهداء بالمصادقة على هذا التقديم.
٢. تكون نسبة قبول ذوي الشهداء كما يلي:
- أ. (١٠٪) من خطة القبول لكل قسم لذوي شهداء ضحايا جرائم حزب البعث المنحل.
- ب. (١٠٪) من خطة القبول لكل قسم لذوي شهداء الحشد الشعبي.
- ج. (١٠٪) من خطة القبول لكل قسم لذوي ضحايا العمليات الحربية والاخطراء العسكرية والعمليات الإرهابية وللجرحى المشمولين بقانون (٥٧) لسنة ٢٠١٥.



٣. يعفى الطلبة المشار إليهم أعلاه من شرط المعدل ويتنافسون فيما بينهم على المقاعد المتاحة وفق النسب المحددة وحسب مدخلات كل تخصص للفروع (العلمي، الاحيائي، التطبيقي، الادبي) ويقبل خريجو الفروع المهنية في المعاهد التقنية او الكليات ذات التخصصات المناظرة وحسب الضوابط.
٤. تتلزم المؤسسة بتزويد الوزارة بأسماء الطلبة المقبولين في قنوات الدراسة الخاصة وحسب الفئات المذكورة أعلاه مع مراعاة ادراج حقل امام اسم الطالب (موظف/غير موظف) مع تحديد جهة انتساب الموظف.
٥. يعفى ذوي شهداء العمليات الحربية والأخطاء العسكرية والعمليات الإرهابية من الاجور الدراسية كافة كون نسبة المقاعد الدراسية خصصت لهم بموجب الفقرة (خامساً) من المادة (١٢) من قانون التعديل الاول لقانون تعويض المتضررين جراء العمليات الحربية والأخطاء العسكرية والعمليات الإرهابية رقم (٥٧) لسنة ٢٠١٥.
٦. فيما يخص الاجور الدراسية المترتبة على الطلبة الدارسين في الدراسة المسائية لقناة ذوي الشهداء (ضحايا جرائم حزب البعث وذوي شهداء الحشد الشعبي وذوي شهداء العمليات الحربية والأخطاء العسكرية والعمليات الإرهابية) يتم الرجوع الى ماجاء بالبند ج-٣ من الفصل الثالث .
٧. لا يحق للطالب المقبول تغيير جهة قبوله إذا كان قبوله صحيحاً وعلى أساس اختصاصه واحتياطاته وبحسب النسبة المحددة، ولا يحق له تعديل الترشيح في السنة الدراسية اللاحقة إلا في حال تعليق الاقسام العلمية، ويكون عن طريق الوزارة حسراً/ دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة خلال مدة اقصاها ٣٠ يوماً من تاريخ صدور الامر الوزاري بالقبول ويخضعون لضوابط انتقال الطلبة الواردة في الفصل الثامن.
٨. لا يحق للطالب المرقن القيد ضمن قناة قبول ذوي الشهداء التقديم لذات الجامعة/الكلية ضمن نفس القناة ويتم تدقيق الحالات المخالفة من قبل الكلية/الجامعة بمحفحة الوزارة/دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة وإبلاغ الطالب بمراجعة قسم القبول المركزي/شعبة الدراسة المسائية لغرض تغيير جهة قبوله.
٩. لا يتم مباشرة الطالب المقبول في الدراسة ضمن قنوات ذوي الشهداء الا بعد جلبه كتاب تأييد من قبل مديريات المؤسسة/شعب الرعاية العلمية، وتعتمد كتأييد نهائي للقبول وتحفظ في ملفة الطالب.



٩- قبول السجناء السياسيين وفق القانون رقم (٣٥) لسنة (٢٠١٣) المعدل :

١. إن المشمولين بالقبول ضمن هذه القناة هم كل من السجين والمعتقل السياسي ومحتجزي رفاهء من سجن أو اعتقل أو احتجز في ظل نظام البعث البائد.
٢. يستثنى المشمولون من شرطي العمر والمعدل للقبول في الجامعات والمعاهد الحكومية/الدراسة المسائية (أما بخصوص الاستثناء من شرط الخدمة للترشيح للقبول ضمن قناعة المتميزين/الدراسة الصباحية فيترك إلى دوائرهم فيما يتعلق بمنحهم الإجازة الدراسية).
٣. أن يكون المشمول حاصلاً على شهادة الدراسة الإعدادية لفروع العلمي والأدبي والمهني ويقبلون على وفق المدخلات الخاصة بكل تخصص.
٤. تخصص نسبة (٥%) من خطة قبول الأقسام في الكليات للمشمولين الوارد ذكرهم في الفقرة (١) أعلاه.
٥. يحدد الطلبة المشمولون عن طريق مؤسسة السجناء السياسيين حسراً ويكون التقديم إلى الجامعة مباشرة بعد تزويدهم بقرار اللجنة القضائية الخاصة.
٦. تتحمل المؤسسة دفع أجور الدراسات المسائية للطلبة المشمولين واستناداً إلى قانون مؤسسة السجناء السياسيين.

١٠- قبول الطلبة المسرعين:

- يحق للطالب المتميز المشمول بنظام التسريع للدراسة الإعدادية الذي اجتاز الامتحانات النهائية العامة والحاصل على عتبة القطع (٨٥%) فأكثر القبول على وفق الأسس والضوابط الآتية:
١. تخصص نسبة (٣%) للطلبة المسرعين من مقاعد خطة القبول في كليات المجموعة الطبية (الطب، طب الأسنان، الصيدلة)، بغض النظر عن الحدود الدنيا لقبول أقرانهم من الطلبة الغير مسرعين في تلك الكليات سنة تخرجهم.
 ٢. تخصص نسبة (١٠%) للطلبة المسرعين من مقاعد خطة القبول في كليات المجموعة الهندسية ويتم التوزيع بين الكليات المنتظرة الموجودة في المحافظة الواحدة بشكلٍ متساوٍ بغض النظر عن الحدود الدنيا لقبول أقرانهم من الطلبة غير المسرعين في تلك الكليات سنة تخرجهم.
 ٣. يجري التنافس بين الطلبة المسرعين الذين تخطوا عتبة القطع على أساس المجاميع التي حصلوا عليها عند التوزيع على الكليات وبحسب المقاعد المخصصة.
 ٤. يحق لمن لا يرغب في نتائج التسريع إلغاء ترشيحه والدואم في الصف السادس الإعدادي.
 ٥. الطلبة الذين حصلوا على معدل أقل من (٨٥%) فيحق لهم التنافس مع أقرانهم غير المسرعين بحسب المجموع الذي حصلوا عليه للقبول في الجامعات العراقية.



د- ١١- قبول الطلبة من خريجي مدارس المتميزين وكلية بغداد الدارسين باللغة الانكليزية:

١. يحق للطلبة من خريجي مدارس المتميزين وكلية بغداد الدارسين باللغة الانكليزية التقديم على قنوات القبول المركزي (العامة/ذوي الشهداء) وقناة المتميزين وفق المحددات المذكورة في الجدول أدناه:

الرقم	القناة	التخصص	نسبة القبول	الحدود الدنيا المسموحة للتقديم
١	القبول المركزي	المجموعة الطبية (الطب، طب الأسنان، الصيدلة)	١٠٪ من خطة القبول النهائية المعتمدة	أدنى بثلاث درجات عن الحدود الدنيا للقبول المركزي لسنة القبول.
٢	القبول المركزي	المجموعة الهندسية	١٠٪ من خطة القبول النهائية المعتمدة	أدنى بأربع درجات عن الحدود الدنيا للقبول المركزي لسنة القبول.
٣	القبول المركزي	التخصصات الأخرى كافة	١٠٪ من خطة القبول النهائية المعتمدة	أدنى بخمس درجات عن الحدود الدنيا للقبول المركزي لسنة القبول.

٢. يتمتع الطالب بامتياز واحد فقط (شهداء، متميزين، .. الخ)، مع امكانية النقل بين المحافظات لأبناء الاساتذة في الجامعات الحكومية وفقاً لما ورد في البند (ح-٦) من الفصل الثامن.
٣. يحق للطلبة من خريجي مدارس المتميزين وكلية بغداد الدارسين باللغة الانكليزية التقديم على قناة التعليم الحكومي الخاص الصباغي والتنافس على مقاعد القبول، وتستوفى من الطالب ما مقداره (٥٥٪) من الأجر الدراسية المعتمدة المستوفاة من الطلبة الآخرين وللسنوات الدراسية كافة.
٤. في حال انتقال الطلبة من خريجي مدارس المتميزين وكلية بغداد الدارسين باللغة الانكليزية ضمن قناة التعليم الحكومي الخاص الصباغي (الدولي) فيتم استيفاء الاجور الدراسية المعتمدة المستوفاة من الطلبة الآخرين (خريجي الاعداديات الآخري) الذين تم قبولهم في الجامعات العراقية ضمن القناة المذكورة ووفقاً لما جاء في الفقرة (٩-أ-أولاً) من البند (هـ-٣) من الفصل الخامس.

د- ١٢- قبول طلبة مدارس الموهوبين:

١. يتم قبول الطلبة من خريجي مدارس الموهوبين للسنة الدراسية ٢٠٢٤/٢٠٢٥ وفقاً لما جاء بمحضر الاجتماع المشترك بين وزارتنا وزارة التربية والمؤرخ في ٢٠٢٣/١١/٥ وأستناداً إلى قرار هيئة الرأي في وزارتنا عبر (الاستبانة الالكترونية) المؤرخ في ٢٠٢٣/١٢/١٧ على ان يكون قبولهم حصراً عن طريق مركز الوزارة (دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة/قسم القبول المركزي).
٢. يحق للطلبة من معدلاتهم (٨٠٪) فأعلى التقديم على كليات الطب على ان يكون الطالب ناجح بالمواد العلمية (رياضيات، فيزياء، كيمياء، احياء) وبدرجة لا تقل عن (٧٠٪) من الدور الاول.
٣. الطلبة الحاصلين على معدل (٧٥٪) فأعلى يحق لهم التقديم على كليات طب الاسنان وكليات الصيدلة.



٤. الطلبة الحاصلين على معدل ادنى من (٧٥٪) يحق لهم التقديم على كليات المجموعة الهندسية والتخصصات الأخرى.
٥. يحق للطلبة ممن معدلاتهم ٨٠٪ فأعلى امكانية التقديم للكليات الطبية داخل العراق او الابتعاث خارج العراق لغرض الدراسة في التخصصات غير الطبية تحددها وزارة التعليم العالي/ دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة مع دائرة البعثات وال العلاقات الثقافية وفق خطة واحتياج البلد.
٦. تكون نسبة المقاعد المخصصة للطلبة الموهوبين (٢٪) من خطة القبول، ويتم التنافس فيما بينهم على اساس المعدل.

١٣- التعليم الحكومي الخاص الصباغي:

يتم قبول الطلبة في الدراسة الصباحية على النفقة الخاصة على وفق ما يأتي:

١. أن يكون الطالب مستوفياً لشروط القبول المركزي كافة وبمعدل لا يقل عن ٦٠٪ للقبول في الكليات.
٢. يحق للطلبة من خريجي الدراسة الاعدادية لسنین الدراسيتين (٢٠٢٣/٢٠٢٢ و ٢٠٢٣/٢٠٢٤) التقديم للقبول ضمن القناة بغض النظر فيما إذا كان لديهم قبول من عدمه أو كانوا ممن سبق لهم الالتحاق بالدراستين المسائية أو الأهلية أو الكليات التابعة للوقفيين أو من المقبولين ضمن القناة نفسها.
٣. يجب ألا يقل معدل الطالب المتقدم للقبول ضمن القناة اعلاه عن:
- أ. ثلات درجات عن الحد الأدنى للقبول في كليات الطب وطب الاسنان والصيدلة على مستوى الجامعات العراقية كافة.
- ب. ثلات درجات للقبول في كليات (التمريض، التقنيات الصحية والطبية، المعاهد التقنية الطبية) على مستوى المحافظة الواحدة للتخصص المناظر.
- ج. أربع درجات عن الحد الأدنى للقبول في كليات المجموعة الهندسية على الا يقل معدل الطالب (٦٠٪).
- د. خمسة درجات عن الحد الأدنى للقبول في كليات العلوم على الا يقل معدل الطالب (٦٠٪).
- هـ. ستة درجات عن الحد الأدنى للقبول في باقي التخصصات ومن ضمنها الطب البيطري على الا يقل معدل الطالب (٦٠٪).
٤. يلغى القبول السابق (مركزي، مباشر، مسائي، أهلي) للطالب حال مباشرته والتحاقه بالدراسة ضمن هذه القناة، ويحق له العودة لقبوله السابق خلال اسبوعين من اصدار الامر الوزاري الخاص بالقبول مع مراعاة ما جاء بالفقرة (١١-أ-ثانياً) من ذات البند.
٥. تفعيل الارقام الامتحانية للطلبة الراغبين بالتقديم على هذه القناة من قبل الجامعات الحكومية قبل مليء الاستمارة الالكترونية الخاصة بالقناة.



٦. تكون الاجور الدراسية (وللمراحل الدراسية كافة) كما يأتي:
- أ. جدول الاجور الدراسية:**

الرتبة	التخصص	الحد الأعلى للاجر الدراسية/دينار
١	كليات الطب	٩,٠٠٠,٠٠٠
٢	كليات طب الاسنان	٧,٥٠٠,٠٠٠
٣	كليات الصيدلة	٦,٥٠٠,٠٠٠
٤	اقسام النفط والمعماري في كليات الهندسة	٣,٠٠٠,٠٠٠
٥	الأقسام الهندسية الأخرى	٢,٢٥٠,٠٠٠
٦	كليات التقنيات الهندسية	٢,٠٠٠,٠٠٠
٧	كليات التمريض	١,٧٥٠,٠٠٠
٨	كليات الطب البيطري	١,٧٥٠,٠٠٠
٩	كليات التقنيات الطبية والصحية	٢,٢٥٠,٠٠٠
١٠	كليات العلوم والتخصصات العلمية الأخرى وكليات العلوم السياحية	١,٥٠٠,٠٠٠
١١	كليات القانون	١,٢٠٠,٠٠٠
١٢	الكليات الإنسانية	٩٠٠,٠٠٠
١٣	كليات التقنيات الادارية	١,٠٠٠,٠٠٠
١٤	المعاهد التقنية الطبية	٢,٠٠٠,٠٠٠
١٥	المعاهد التكنولوجية	١,٢٠٠,٠٠٠
١٦	بقية المعاهد التقنية	٧٥٠,٠٠٠

ب. اعفاء الطلبة المستمرين بالدراسة والطلبة الجدد في الجامعات ضمن قناة التعليم الحكومي الخاص الصباغي للمراحل الدراسية كافة وبنسبة (٥٥%) من الاجور الدراسية المقررة في الجدول اعلاه للسنة الدراسية ٢٠٢٤/٢٠٢٥ حصراً.

ج. تخفيض نسبة (٥٥%) من الاجور الدراسية للطلبة المقبولين ضمن قناة التعليم الحكومي الخاص الصباغي وقناة التعليم الحكومي الخاص الصباغي الدولي من ذوي المسؤولين بضمان الرعاية الاجتماعية (الابن والبنت) حصراً على ان لا يكون الابوين (موظف/موظفة) مع تدقيق هوية الرعاية والمستندات الثبوتية من قبل الجامعة والكلية لغرض تسهيل اجراءات تخفيض الاجور الدراسية تقديرأً للضرف الاجتماعي والانسانى لهذه الشريحة.

د. تخفيض ما نسبته (١٠%) من الاجور الدراسية للطلبة الاخوة عن قناة التعليم الحكومي الخاص الصباغي للجامعات الحكومية لكل طالب وكذلك الجامعات والكليات الاهلية واعتباراً من العام الدراسي ٢٠٢٣/٢٠٢٤ صعوداً.



هـ. تخول الجامعات وتشكيلاتها صلاحية النظر في حالات الاعفاء من الاجور الدراسية التي تقدم اليها وفقاً للاتي:

أولاً- مجالس الاقسام: الاعفاء بنسبة لا تتجاوز ٥٥% من المبلغ الكلي للاجور الدراسية.

ثانياً- مجالس الكليات/المعاهد: الاعفاء بنسبة لا تتجاوز ١٠% من المبلغ الكلي للاجور الدراسية لأسباب مقتنة اما بالنسبة للكليات التي لا تحتوي على أقسام فيكون التخفيض بنسبة لا تتجاوز ١٥%.

ثالثاً- مجالس الجامعات: الاعفاء بنسبة لا تتجاوز ١٠% من المبلغ الكلي للاجور الدراسية وفق طلب يقدم من الطالب معزز بمستمسكات وأدلة ثبوتية.

و. لمجالس الجامعات وبأضيق الحدود وللظروف القاهرة النظر في الحالات الاخرى التي تقدم اليها لمناقشتها ورفع توصية مسببة ومؤقتة بمستمسكات الى الوزارة/دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة لعرضها امام انظر السيد الوزير والمصادقة عليها ان نسب ذلك.

٧. تشكل لجنة برئاسة مساعد رئيس الجامعة للشؤون العلمية وعضوية مدير الشؤون القانونية ومدير قسم شؤون الطلبة والتصديقات ومدير قسم المالية ويتم استضافة عميد الكلية المعنية للنظر في طلبات تحديد الاجور الدراسية للحالة الانسانية والتي ترى الجامعة ان هنالك ضرورة تستوجب ذلك، وبما لا يقل عن ٧٥% من الاجور الدراسية المقرة.

٨. تكون خطة القبول لهذه القناة زيادة على خطة القبول المركزي وليس جزءا منها.

٩. يتم توزيع الطلبة على الاقسام بعد ترتيبهم من الأعلى الى الأدنى وحسب معدلاتهم والخطة المقررة لكل قسم وفق النسب المحددة في الفقرة (٣) من ذات البند.

١٠. يتم اعتماد المعالجات ادناه للطلبة المقبولين ضمن القناة وفق ما ياتي:

أ. يحق للطلبة المقبولين وفق هذه القناة الغاء قبولهم في سنة قبولهم لاكمال الدراسة داخل العراق في الكليات (الحكومية المسائية، الكليات الاهلية، والكليات التابعة للوقفين) او خارجه وتستوفى الاجور الدراسية منهم وفق الاتي:

أولاً: عدم استيفاء أي مبلغ من الاجور الدراسية من الطالب اذا قدم طلب الغاء قبول بعد مباشرته بمدة لا يزيد عن ١٠ أيام.

ثانياً: استيفاء نسبة ١٠% من الاجور الدراسية من الطالب إذا قدم طلب الغاء قبول بعد المدة المحددة بموجب الفقرة (أولاً) أعلاه وبما لا تزيد عن ٣٠ يوم.

ثالثاً: استيفاء نسبة ٢٥% من الاجور الدراسية من الطالب اذا قدم طلب الغاء قبول بعد مباشرته بمدة تزيد عن ٤٠ يوم.

ب. تحسب الاجور الدراسية للطلبة الراسبين والمحملين في بعض الدروس والمستمرین بالدراسة بذات الكلية وفق المعادلة الآتية:

الأجور = القسط السنوي مضروبا بـ (مجموع عدد وحدات الدروس التي رسب فيها الطالب مقسومة على مجموع عدد وحدات دروس السنة الدراسية).



ج. يتم استيفاء (١٠٪) من الاجور الدراسية من الطلبة المؤجلين لدراستهم في المراحل الدراسية كافة.

د. يحق للطلبة الذين تم الغاء قبولهم للسنة الدراسية الحالية او السابقة تقديم طلب العودة الى نفس قبولهم ضمن القناة أعلاه.

هـ. لا يستوفى اي مبلغ من الاجور الدراسية للطلبة الراغبين بالغاء قبولهم وسحب الوثيقة الدراسية في بداية السنة اللاحقة لسنة قبولهم (بداية السنة الدراسية الثانية) لغرض الالتحاق بدراسة اخرى ويشمل بذلك (الراسبين والمؤجلين والناجحين).

و. بالامكان تقسيط الاجور الدراسية الى دفعتين او اكثر على ان يتم دفع القسط الاول خلال فترة التسجيل وتنظم مواعيد بقية الاقساط من قبل مجلس الكلية على شرط ان تستوفى جميع الاقساط قبل بدء السنة الدراسية اللاحقة.

ز. يشمل الطالب الحاصل على الترتيب الأول المقبول ضمن قناة التعليم الحكومي الخاص الصباغي (الكلية/القسم) الدفعة كاملة والحاصل على تقدير جيد جدا في اي من المراحل الدراسية بامتياز اعفاءه من دفع الاجور الدراسية للمرحلة الناجح اليها حسراً ليكون حافزاً لهم وداعماً لنقوتهم الدائم وتعزيز روح المنافسة بين الطلبة في هذه القناة.

ح. تحديد الاجور الدراسية للطلبة الاولى في كل سنة دراسية وفقاً للاتي:

١. الاعفاء بمقدار ٥٥٪ من الاجور الدراسية لأعلى ١٠٪ من الطلبة.

٢. الاعفاء بمقدار ٤٠٪ من الاجور الدراسية لثاني أعلى ١٠٪ من الطلبة.

٣. الاعفاء بمقدار ٣٠٪ من الاجور الدراسية لثالث أعلى ١٠٪ من الطلبة.

٤. ان الاعفاءات اعلاه تكون اعتباراً من السنة الدراسية ٢٠٢٠/٢٠٢١، وللمراحل الدراسية فوق الاولى اعتماداً على تسلسل الطالب لمرحلة وخلال السنة الدراسية، اما بالنسبة لطلبة المرحلة الدراسية الاولى فتكون بالاعتماد على معدل التخرج من الدراسة الاعدادية وفي حال حصول اكثر من طالب على نفس المجموع يتم الاعتماد على دروس المفاضلة وفي حال تساوي مجموع دروس المفاضلة يتم احتساب اللغة المضافة ضمن تلك الدروس.

٥. بإمكان الطالب التقديم الى ما لا يزيد عن (١٠) كليات ومعاهد.

٦. تخول مجالس الجامعات صلاحية مناقشة واتخاذ القرارات المناسبة في الحالات المستجدة بما يسهل تطبيق التعليم الحكومي الخاص الصباغي ووفق الضوابط.

٧. يكون قبول الطلبة وفق القناة اعلاه في كليات القبول المباشر كالاتي:

أ. يحق للطلبة من خريجي الدراسة الاعدادية للسندين الدراسيين (٢٠٢٢/٢٠٢٣) و(٢٠٢٣/٢٠٢٤) التقديم للقبول ضمن القناة بغض النظر فيما إذا كان لديهم قبول من عدمه أو كانوا من سبق لهم الالتحاق بالدراسين المسائية أو الأهلية أو الكليات التابعة للوقفين أو من المقبولين ضمن القناة نفسها.



ب. يحق للطلبة من خريجي (المهني، معاهد الفنون الجميلة، معاهد الحرف والفنون الشعبية، معهد الدراسات الموسيقية، الاعداديات الاسلامية، مدارس الوقين) للسندين الدراسيتين (٢٠٢٣/٢٠٢٣ و٢٠٢٤/٢٠٢٤) التقديم والتنافس مع اقرانهم للقبول ضمن القناة نفسها ووفق النسب المحددة لهذه القناة.

ج. يجب ألا يقل معدل الطالب المتقدم للقبول ضمن القناة اعلاه عن ستة درجات عن الحد الادنى التنافسي للقبول.

د. تخفيض الحد الادنى المؤهل للتقديم بمقدار خمسة درجات صحيحة.

١٤. تتولى الجامعة تدقيق بيانات الطالب المقبول ضمن قناة التعليم الحكومي الخاص الصباغي وفي حال ظهور قبول الطالب مطابقا لقبوله السابق ضمن قناتي (القبول المركزي وقبول الطلبة من خريجي مدارس المتميزين) فيتم اعادته الى قبوله الاصلي (السابق) واعشار قسم القبول المركزي في الوزارة خلال مدة اقصاها (٣٠ يوما) من اعلان نتائج القبول لقناة التعليم الحكومي الخاص الصباغي.

١٤- قبول الطلبة ضمن قناة النخبة

١. يتم القبول في القناة اعلاه استناداً الى قراري مجلس الوزراء المرقمين ١٩٩ لسنة ٢٠١٨ و ١٨٢ و ٢٠١٩ مع مراعاة شروط القبول الواردة في البند (أ-١) من الفصل الاول ووفق الاتي:

أ. الطلبة من ذوي المعدلات (%) ٩٢ فما فوق من خريجي الدراسة الاعدادية الفرعين العلمي (تطبيقي، احيائي) في تخصصات الادارة الصناعية للنفط والغاز/جامعة البصرة للنفط والغاز.

ب. الطلبة من ذوي المعدلات (%) ٩٠ فما فوق من خريجي الدراسة الاعدادية الفرع العلمي (تطبيقي، احيائي) في كليات الادارة والاقتصاد ضمن اقسام (ادارة الاعمال، الاحصاء، الادارة العامة، الادارة الصناعية، المحاسبة، الاقتصاد، العلوم المالية والمصرفية).

ج. الطلبة من ذوي المعدلات (%) ٩٠ فما فوق من خريجي الدراسة الاعدادية الفرعين العلمي (تطبيقي، احيائي) والادبي في كليات القانون وال التربية وال التربية الاساسية.

د. يحق للطلبة من خريجي السنة الدراسية السابقة ولديه قبول مركزي التقديم على هذه القناة شرط ان يكون (مؤجل، راسب) ولم يلتحق باحدى الدراسات (التعليم الحكومي الخاص الصباغي، المسائية، الاهلية) او الكليات التابعة للوقين ويتم الغاء قبولهم اذا ثبت عكس ذلك.

٢. يحق للطالب التقديم على اقسام الكليات (الادارة والاقتصاد، القانون، التربية، التربية الاساسية) في محافظة سكنه حسراً.



٣. يحق لطلبة كافة المحافظات التقديم على تخصص الادارة الصناعية للنفط والغاز في جامعة البصرة للنفط والغاز وذلك لعدم توفر التخصص في باقي الجامعات.
٤. يحق للطالب التقديم على قناة القبول المركزي في نفس الوقت للتقديم لقناة النخبة وفي حال ظهور قبول الطالب ضمن قناة النخبة عند ذلك يحق له تقديم طلب الغاء قبوله في القناة واظهار قبوله المركزي خلال فترة لا تتعدي الـ ١٠ أيام من تاريخ اعلان نتائج القبول المركزي.
٥. بامكان الطالب المقبول ضمن القناة اعلاه التقديم على قناة تعديل الترشيح في السنة الدراسية اللاحقة ووفق ضوابط تعديل الترشيح المبينة في البندين (ي-٥) و(ي-٦) من الفصل العاشر في هذا الدليل.
٦. يشترط في استمرار الطالب بالدراسة ضمن القناة الحصول على تقدير جيد في الاقل للسنوات الدراسية كافة بعض النظر عن الدور الذي نجح فيه الطالب.
٧. منح الطلبة المقبولين ضمن هذه القناة واستناداً الى قرار مجلس الوزراء اعلاه مكافأة طول مدة الدراسة لا تقل عن (١٥٠٠٠) مائة وخمسون ألف دينار شهرياً على ان يجري التعاقد معهم وفق نموذج معتمد من قبل الدائرة القانونية في مركز الوزارة (ملحق ١٣) بعد اعتماد تعهد من قبلهم بهذا الشأن.
٨. تتولى الدائرة المالية في هذه الوزارة التنسيق مع وزارة المالية لوضع الالية الخاصة بصرف المنحة الشهرية للطلبة المقبولين على هذه القناة.

٤-١٥- قبول الطلبة في كلية الإمام الكاظم (عليه السلام) والامام الاعظم (رحمه الله)

١. يتم قبول الطلبة من خريجي الدراسة الاعدادية للفرعين (العلمي والأدبي) من خلال دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة قبولاً مركزاً الكترونياً وفيما عدا ذلك يكون من قبل الكليتين على ان ترسل الى الوزارة لاحقاً لتدقيقها حسب ضوابط القبول المباشر، على ان يكون:
 - أ- عتبة قطع (٦٥٪) كمعدل قبول للطالب و(٦٥٪) في درس اللغة الانكليزية كحد ادنى للقبول في اقسام اللغة الانكليزية في الكليتين.
 - ب-معدل التقديم الطالب (٧٠٪) فأعلى لغرض القبول في اقسام القانون في الكليتين اعلاه.
 - ج-معدل التقديم في بقية اقسام الكليتين (٦٠٪).
٢. يسمح للطلبة من خريجي الدراسة الاعدادية المهنية التقديم الى كليات ذات الاختصاص المناظر وبنسبة (١٠٪) من خطة القبول على ان لا تقل معدلات الطلبة عن (٦٠٪)، اما الطلبة من خريجي الدراسة الاعدادية المهنية (التجاري) ويحق لهم التقديم الى كليات ذات الاختصاص المناظر وبنسبة (٢٠٪) من خطة القبول على ان لا يقل معدل الطالب عن (٦٠٪) للدراسة المسائية.
٣. تكون النسبة الخاصة بالقبول المباشر لخريجي المدارس التابعة للوقفين الشيعي والسنوي (عدا الامتحانات الخارجية) (٥٠٪) من خطة القبول توزع بواقع (١٠٪) للأعداديات الاسلامية التابع



لوزارة التربية و(٤٠%) للمدارس التابعة للوقفين (الشيعي والمني) مع امكانية التدوير بين الفئات وفق النسب اعلاه.

٤. يتم قبول الطلبة في الاختصاصات الاسلامية وفي الاقسام (اللغة العربية، التاريخ، الفلسفة، الاجتماع، السياحة، علم النفس، الآثار) وللدرستين (الصباحية والمسائية) وذلك لخصوصية الكليتين، ويتم الالتزام بالنسب المحددة للقبول المباشر (الدراسات الاسلامية والوقفين).

٥. في حال عدم استيفاء النسب المحددة من خطة القبول يتم تعويضها من خريجي فروع (العلمي (الاحيائي والتطبيقي) والادبي) الى (الفرع الاسلامي) وبالعكس.

٦. يكون الحد الادنى للتقديم للقبول للفرعين (العلمي (الاحيائي والتطبيقي) والادبي) حصرًا للقبول في الدراسة المسائية الى (٥٥%) للتقديم بالنسبة للفرعين (العلمي (الاحيائي والتطبيقي) والادبي) فقط.

٧. يكون قبول الطلبة من ذوي الشهداء اضافة على خطة القبول للدرستين الصباحية والمسائية ووفق الضوابط.



الفصل الخامس: ضوابط قبول ونقل الطلبة العراقيين الوافدين من خارج العراق:

هـ ١ - ضوابط قبول الطلبة الحاصلين على شهادة الإعدادية المعادلة لشهادة الإعدادية العراقية (من المدارس خارج العراق):

١. أن يكون المتقدم للقبول المركزي من مواليد سنة ٢٠٠٠ صعوباً ومن خريجي الدراسة الثانوية للفرعين (العلمي /تطبيقي/احيائي) /الادبي) لسنة القبول أو السنة الدراسية السابقة ويتم التقديم من خلال البوابة الإلكترونية.
٢. يسمح لخريجي الدراسة الإعدادية الفرع المهني وخريجي الدراسة الإعدادية الفرع الإسلامي للسنة الدراسية ٢٠٢٣ /٢٠٢٤ والسنة الدراسية السابقة بالتقديم لكليات قناة القبول المباشر الدراسة الصباحية وحسب ضوابط تلك القناة في التخصصات المناظرة او القريبة، وعن طريق البوابة الإلكترونية المحددة لتلك القناة.
٣. يسمح لخريجي الدراسة الإعدادية الفرع المهني وخريجي الدراسة الإعدادية الفرع الإسلامي للسنة الدراسية ٢٠٢٣ /٢٠٢٤ والسنوات الدراسية السابقة بالتقديم في التخصصات المناظرة او القريبة في الجامعات الحكومية / الدراسة المسائية (كليات ومعاهد) عن طريق قسم القبول المركزي/شعبة الوافدين حصرا. ملحقين (٦ و ٧).
٤. يتم قبول الطالب الأول على الاعداديات المهنية خارج العراق لكل بلد واحتصاص على حدة على ان يتم تأييد ذلك من الجهات ذات العلاقة في التخصص المناظر أو القريب في الجامعات الحكومية عن طريق قسم القبول المركزي/شعبة الوافدين حصرا (الملحق ٩ يبين التخصصات المناظرة).
٥. يسمح للطالب الوارد التقديم إلى الدراسة المسائية في الكليات الحكومية عن طريق قسم القبول المركزي/شعبة الوافدين حصرا على ان يتم تحديد الكلية والقسم من قبل الجامعة.
٦. يتم التقديم الى الدراسة في الكليات التابعة للوقفين/الدراسة الصباحية بحسب الضوابط والشروط الخاصة بها من خلال البوابة الإلكترونية اما بالنسبة للدراسة المسائية فيتم الترشيح من خلال دائرة الدراسات والتخطيط/Shعبة الوافدين حصرا.
٧. يحق للطالب الوارد من ذوي الشهداء التقديم للدراسة على أي من قنوات القبول المتاحة (الدراسة الصباحية أو المسائية في الكليات/المعاهد الحكومية أو الجامعات/الكليات الأهلية) أسوة بالطلبة خريجي الدراسة الإعدادية في داخل العراق شرط الا يكونوا من المستفيدين في السنة السابقة من القبول ضمن قناة ذوي الشهداء في الدراستين المسائية أو الأهلية، مع مراعاة ما جاء في الفقرة (٣) من البند (أ-٣) من الفصل الاول.
٨. يخضع الطلبة الوافدون للضوابط والتعليمات ذاتها التي يخضع إليها الطلبة الدارson داخل العراق عدا امتياز اللغة المضافة وامتياز خريجي الدور الأول.
٩. يقدم الطالب المستمسكات المدرجة في أدناه إلى الكلية وترسل نسخة منها إلى مركز الوزارة لأغراض التدقيق:



- أ. شهادة الثانوية (الإعدادية) الأصلية مصدقة بحسب الأصول ونسخة ملونة منها عدد (٣).
- ب. كتاب معادلة الشهادة الصادر من وزارة التربية ونسخه ملونة منه على ان يتضمن الكتاب المعدل والمجموع الذي حصل عليه الطالب وأن يكون تاريخ صدوره في السنة التي يتقدم الطالب للقبول فيها.
- ج. هوية الأحوال المدنية وشهادة الجنسية العراقية (أو البطاقة الوطنية) مع نسخه ملونة.
- د. جواز السفر الأصلي ونسخه ملونة (تأشيره الدخول والخروج والإقامة في ذلك البلد)، أو ما يثبت وجود الطالب خارج العراق من وزارة الهجرة والمهجرين (ممن ليس لديهم جواز سفر).
١٠. يتم التحقق من صحة صدور وثائق الدراسة الثانوية الطلبة الحاصلين على الشهادات المعادلة المقبولين والمنقولين من قبل الجامعات الحكومية (بالتنسيق مع دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة) وبما لا يتجاوز نهاية السنة الدراسية الاولى مع تقديم كفالة ضامنة لحين ورود صحة الصدور وبخلافه تحجب عن الطالب وثائق تخرجه وتحتمل الكلية/الجامعة التبعات القانونية كافة في حال ثبت ان التأخير كان عن تلاؤ واهمال من قبلهما.
١١. يتم التتحقق من صحة صدور وثائق الطلبة الحاصلين على الشهادات المعادلة للطلبة المقبولين والمنقولين في الكليات الجامعات الأهلية والكليات التابعة للوقفين من قبل دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة/شعبة الوافدين حصراً على ان يتم مفاتحتها بمدة لا تتجاوز (٦٠) يوماً من ظهور نتائج القبول وال مباشرة وبخلافه تحتمل الكلية/الجامعة الاهلية التبعات القانونية كافة في حال ثبت ان التأخير كان عن تلاؤ واهمال من قبلهم، مع تقديم كفالة ضامنة لحين ورود صحة الصدور وبخلافه تحجب عن الطالب وثائق تخرجه.

٥-٢- ضوابط نقل الطلبة من الجامعات المقبولين فيها خارج العراق:

١. الفئات المشمولة بالنقل إلى الدراسة المناظرة داخل العراق:
- الفئة الأولى:** زوجات وأبناء الدبلوماسيين والموظفين العاملين في الخارج بعد انتهاء عملهم وعودتهم إلى العراق.
- الفئة الثانية:** زوجات وأبناء المبعوثين دراسيا على وفق نظام البعثات والزمالت الدراسية بعد انتهاء مدة الدراسة وعودتهم إلى العراق.
- الفئة الثالثة:** أبناء ذوي الكفاءات العائدة من الخارج المشمولين بالقرار ٤٤١ لسنة ٢٠٠٨ بعد تقديم ما يثبت ذلك من وزارة الهجرة والمهجرين.

الفئة الرابعة:

- أ. قبول الطلبة الذين تؤهلهم مجاميدهم في سنة تخرجهم من الدراسة الإعدادية للقبول في الكلية/المعهد نفسها للفئتين (القبول المركزي، ذوي الشهادة).



ب. نقل الطلبة العائدين إلى العراق من المستمرين في الدراسة الصباحية خارج العراق في إحدى الجامعات المعترف بها بحسب ما تؤهلهم معدلاتهم في الدراسة الإعدادية في سنة تخرجهم في الدراسة الصباحية استثناءً من شرط سنة التخرج.

٢. يشترط في انتقال الطالب المشمول بالنقل (الفقرة أعلاه)، الذي يدرس خارج العراق في جامعة معترف بها إلى الدراسة المناطرة داخل العراق وأن يكون سفره عن طريق دائرة البعثات والعلاقات الثقافية/وزارتنا أو له ملف لديها وأن يكون من المستمرين في الدراسة قبل عودته وغير راسب في دراسته أكثر من سنتين.

٣. يشترط في الطالب من الفئة الأولى [إضافة لما ورد في الفقرة (٢) أعلاه] أن يكون حاصلاً على الحد الأدنى للمعدل في الدراسة الإعدادية وكما مؤشر إزاء كل دراسة في أدناه:

أ. ٨٠٪ للمجموعة الطبية

ب. ٧٥٪ للمجموعة الهندسية

ج. ٦٠٪ لكليات العلوم والاختصاصات العلمية والإنسانية الأخرى.

د. في حال عدم استيفاء الطالب لشرط المعدل أعلاه يتم قبوله على وفق ما يؤهله معدله في الدراسة الإعدادية سنة تخرجه

٤. يشترط في الطالب من الفئتين الثانية والثالثة [إضافة لما ورد في الفقرة ٢ أعلاه] أن يكون حاصلاً على الحد الأدنى للمعدل في الدراسة الإعدادية وكما مؤشر إزاء كل دراسة في أدناه:

أ. ٨٥٪ للمجموعة الطبية

ب. ٨٠٪ للمجموعة الهندسية

ج. ٦٠٪ لكليات العلوم والاختصاصات العلمية والإنسانية الأخرى.

د. في حال عدم استيفاء الطالب لشرط المعدل أعلاه يتم قبوله على وفق ما يؤهله معدله لسنة تخرجه في الدراسة الإعدادية.

٥. يشترط في الطلبة من الفئة الرابعة (ب) أعلاه -إضافة لما ورد في الفقرة ٢ أعلاه ان يكونوا قد أكملوا السنة الدراسية الاولى بنجاح او يكون لديهم رسوب بمادة او مادتين فقط على الا يتم احتساب المواد (اللغة العربية، اللغة الانكليزية، اللغة الفارسية، الإحصاء، الحاسوب وكذلك المواد التي تحسب درجتها بطريقة تراكمية مع سنوات الدراسة) من ضمن المواد التي رسب بها الطالب لطلبة المجموعه الطبيه حسراً.

٦. تاريخ تقديم الطلب:

أ. يتم تقديم طلب النقل خلال مدة ستة أشهر من تاريخ العودة بالنسبة للفئتين (الأولى والثانية) وخلال سنة من تاريخ العودة بالنسبة للفئة (الثالثة).

ب. يتم تقديم الطلبات المستوفية للشروط للفئة (الرابعة) وفق التوقيتات التي تحددها دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة.

٧. الاختبار الشامل:



- أ. على الطلبة من الفئات الأولى والثانية والثالثة المستوفين للشروط المذكورة آنفا النجاح في الاختبار الشامل لاستكمال معاملة النقل من خارج العراق.
- ب. تشكل في الجامعات لجان تخصصية وبالتنسيق مع لجان العمداء لاختبار الطلبة المستوفين لشروط النقل من خارج العراق، وكما يأتي:
 - اولاً: طلبة المجموعة الطبية: جامعة بغداد.
 - ثانياً: طلبة المجموعة الهندسية: الجامعة التكنولوجية وجامعة النهرین.
 - ثالثاً: طلبة الاختصاصات التقنية: الجامعة التقنية الوسطى.
 - رابعاً: طلبة الاختصاصات الأخرى: الجامعة المستنصرية.
- ج. يمنح الطالب فرصة أداء الامتحان بمحاولتين الأولى في منتصف شهر أيلول والثانية في منتصف شهر تشرين الأول.
- د. في حال رسب الطالب في المحاولتين الامتحانيتين يعدل ترشيحه إلى كلية/معهد آخر وبحسب ما يؤهله معدله.
- ه. يتم استيفاء أجور الاختبار من الطالب (للمجموعة الطبية فقط) وكما يلي:
 - اولاً: ٦٥٠,٠٠٠ ستمائة وخمسون الف دينار عراقي لمحاولة الأولى.
 - ثانياً: ٣٢٥,٠٠٠ ثلاثة وخمسة وعشرون الف دينار عراقي لمحاولة الثانية ان وجدت.
٨. يتم إجراء المقادمة العلمية وتحديد المرحلة الدراسية من القسم العلمي المنقول إليه الطالب على وفق الضوابط العامة للمقادمة العلمية الواردة في الفصل العاشر/٤.
٩. يتم ترقين قيد الطالب المنقول (من الفئات الأولى والثانية والثالثة حصرا) في حال رسوبيه في السنة الأولى من دراسته من قبل (الكلية/المعهد) مباشرة، ويبلغ الطالب بمراجعة الوزارة/دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة حصرا لغرض تعديل ترشيحه وبحسب ما يؤهله معدله في شهادة الدراسة الإعدادية في سنة تخرجه.
١٠. لا يتخرج الطالب إلا بعد استكمال المتطلبات الدراسية المقرة أسوة بأقرانه.
١١. تقوم (الكلية/المعهد) بمطالبة الطالب المنقول بالمستمسكات كافة والقيام بتدقيقها، وتتولى الكليات والمعاهد التحقق من صحة صدور الوثائق بما لا يتجاوز نهاية السنة الدراسية الأولى وبالتنسيق مع دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة.
١٢. تغيير جهة نقل الطلبة في السنة الدراسية الأولى من خلال الوزارة/دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة حصرا.
١٣. الوزارة غير ملزمة بنقل دراسة الطالب من خارج العراق إلى داخله.



٦-٣- ضوابط نقل الطلبة من الجامعات المقبولين فيها خارج العراق وفق قناعة التعليم الخاص الصباغي (الحكومي / الاهلي) الدولي:

١. أن يكون الطالب من مواليد سنة ١٩٩٨ صعوداً للنقل الى الجامعات الحكومية ويكون من مواليد ١٩٩٤ صعوداً للنقل الى الجامعات/الكليات الاهلية.
٢. أن يكون من المستمرين بالدراسة وان يكون لديه ملف دراسي في دائرة البعثات والعلاقات الثقافية أو لديه مذكرة صادرة من دائرة البعثات والعلاقات الثقافية برخصانة الجامعة مع استيفاء الطالب شرط المعدل لفتح الملف الدراسي.
٣. يستثنى الطلبة الوافدون من دولة (سوريا، ليبيا، اليمن، السودان، اوكرانيا) من شرط الاستمرارية للسنة الدراسية السابقة (٢٠٢٣/٢٠٢٤) فقط.
٤. ينقل الطلبة المشار إليهم في ادناء الى الدراسة المناظرة من خريجي الدراسة الاعدادية (العلمي احيائى، تطبيقي)، ادبى) ويترك الامر للجنة المقاصة العلمية في الكليات لتحديد المرحلة الدراسية للطالب وفق ما جاء في البند (ي-٤) من الفصل العاشر المتضمن (الضوابط المقاصة العلمية) مع استيفاء كافة الشروط الأخرى:

 - أ. الطلبة المستمرون بالدراسة الذين أكملوا السنة الدراسية الاولى او فصلين دراسيين كاملين وكانت نتائجهم الناجح او الرسوب بمادة واحدة او مادتين على الا يتم احتساب المواد الدراسية (اللغة العربية، اللغة الانكليزية، اللغة الفارسية، الاحصاء ، الحاسوب) من ضمن المواد التي رسب بها الطالب لطلبة المجموعة الطبية حسرا، فضلا عن المواد التي تحسب درجتها بطريقة تراكمية مع سنوات الدراسة على ان يجلب الطالب كتاب يؤيد ذلك من الجامعة التي يدرس فيها.
 - ب. الطلبة المستمرون بالدراسة للمراحل فوق الاولى بغض النظر عن نتائجهم.
 - ج. ينقل الطلبة الوافدين من خريجي الدراسة الثانوية العراقية او اصحاب الشهادات المعادلة على ان يكون نقل الطلبة الى كليات المجموعة الطبية والصحية لخريجي الفرع الاحيائى حسرا وحسب ما جاء بقرار مجلس الوزراء المرقم (٢٨٨) لسنة ٢٠١٦ الخاص بتتنوع التعليم.

٥. ينقل الطلبة إلى كليات المجموعة الطبية الحكومية وفق ما يلى:
 - أ. تخصص نسبة (%) من خطة قبول الكلية للقبول المركزي ويحسب سنة تخرج الطالب من الدراسة الاعدادية لنقل الطلبة وكل مرحلة دراسية ضمن هذه القناة ويكون نقلهم زيادة على خطة القبول على ان تتولى الجامعات اعتماد النسبة اعلاه وتحمل مسؤولية الالتزام بها واعلام الوزارة بصورة رسمية حال استيفاء الخطة المحددة لكل مرحلة دراسية)
 - ب. الا يقل معدل الطالب عن (%) بأي حال من الأحوال.
- ج. الا يزيد الفرق بين معدل الطالب من فئات (ذوى الشهداء، وابناء الهيئات التدريسية من حملة الالقاب العلمية استاذ واستاذ مساعد من المستمرين في الخدمة والمتقاعدين وكذلك ابناء الاطباء الاختصاصيين من المستمرين في الخدمة والمتقاعدين) وأدنى حد للقبول في الكليات المناظرة



على مستوى العراق في سنة تخرجه عن ثمان درجات صحيحة لعرض النقل وبنسبة لا تزيد عن (٥٥%) خارج خطة القبول المركزي مع الالتزام بما جاء بالفقرة (ب) من هذه الفقرة.

د. ينقل الطلبة الى الكليات المناظرة باعتماد ادنى حد للقبول (ضمن قناة التعليم الحكومي الخاص الصباغي) في سنة تخرجهم وخياراتهم على مستوى الجامعات كافة على الا يزيد الفرق بين معدل الطالب وأدنى حد للقبول للكليات المناظرة على مستوى العراق في سنة تخرجه عن خمس درجات صحيحة وفيما يخص جامعات المحافظة الواحدة يتنافس الطلبة فيما بينهم وفق النسبة المبينة في اعلاه.

هـ. فيما يخص طلبة كليات الطب الذين لا تستوفي معدلاتهم بعد الاضافات الموضحة في الفقرتين (ج، د) من هذه الفقرة الى الحد الادنى للقبول في الكليات الحكومية المناظرة وبالإمكان نقلهم وفق الفقرة (٨-أ) من هذا البند.

٦. ينقل الطلبة إلى كليات المجموعة الهندسية الحكومية وفق ما يلي:

- أ. تخصص نسبة (٥٥%) من خطة قبول الكلية للقبول المركزي حسب سنة تخرج الطالب من الدراسة الاعدادية لنقل الطلبة ضمن هذه القناة ويكون نقلهم زيادة على خطة القبول.
- ب. الا يزيد الفرق بين معدل الطالب من خريجي السنة الدراسية ٢٠١٧/٢٠١٨ صعوداً والحدود الدنيا ضمن قناة التعليم الحكومي الخاص الصباغي الدولي لسنة تخرجه عن سبع درجات صحيحة.

ج. ينقل الطلبة المشار اليهم اعلاه الى الكليات المناظرة وحسب خياتهم وفيما يخص جامعات المحافظة الواحدة يتنافس الطلبة وفق النسب المبينة في اعلاه.

د. الا يزيد الفرق بين معدل الطالب من فئات (ذوي الشهداء، وابناء الجهات التدريسية من حملة الالقاب العلمية استاذ واسستاذ مساعد من المستمرة في الخدمة والمتقاعدين وكذلك ابناء الاطباء الاختصاصيين من المستمرة في الخدمة والمتقاعدين) وأدنى حد للقبول في الكليات المناظرة على مستوى العراق في سنة تخرجه عن عشر درجات صحيحة وبنسبة لا تزيد عن (٥٥%) خارج خطة القبول للقبول المركزي مع مراعاة ما جاء بالفقرتين (ب، ج) من هذه الفقرة.

٧. ينقل الطلبة الى التخصصات الأخرى في الجامعات الحكومية وفق ما يلي:

أ. الا يزيد الفرق بين معدل الطالب وأدنى حد للقبول في الدراسة المناظرة في الجامعات على مستوى العراق في سنة تخرجه عن عشر درجات صحيحة على ان ينقل الى محافظة سكانه وحسب خياته ووفق النسب المحددة.

ب. الا يزيد الفرق بين معدل الطالب من فئات (ذوي الشهداء، وابناء الجهات التدريسية من حملة الالقاب العلمية استاذ واسستاذ مساعد من المستمرة في الخدمة والمتقاعدين وكذلك ابناء الاطباء الاختصاصيين من المستمرة في الخدمة والمتقاعدين) وأدنى حد للقبول في الكليات المناظرة على مستوى الجامعات كافة في سنة تخرجه عن ثلاثة عشر درجة صحيحة وبنسبة لا تزيد عن (٥٥%) خارج خطة القبول للقبول المركزي.



٨. يحق للطلبة المتقدمين للنقل الى الدراسة المناظرة في الكليات الأهلية وفق الشروط والضوابط الآتية:

أ. اعتماد نسبة (١٥%) من خطة القبول للسنة الدراسية (٢٠٢٣/٢٠٢٤) وتكون خارج الطاقة الاستيعابية وكل مرحلة دراسية وحسب سنة تخرج الطالب كما وتحصص نسبة (%) لابناء ذوي الشهداء ونسبة (%) لبناء الهيئة التدريسية من حملة الالقاب العلمية استاذ واستاذ مساعد من المستمرة في الخدمة والمتقاعدين و (%) لابناء الاطباء الاختصاصيين من المستمرة بالخدمة والمتقاعدين. خارج الخطة اعلاه ويتم تدوير المقاعد الشاغرة لفئات مدار البحث وحسب التنافس فيما بينهم.

ب. ينقل طلبة كليات الطب من خارج العراق وفق قناة التعليم الاهلي الصباحي الدولي الى الدراسة المناظرة في الجامعات الاهلية على لا يقل معدل الطالب عن (٩٠%), ويستثنى من ذلك الطلبة المباشرين بدراساتهم خارج العراق قبل صدور قرار هيئة الرأي في (٩/٢١/٢٠٢١) من معدلاتهم (%)٨٨ صعوداً وينقل الطالب الناجح من المرحلة الرابعة سعوداً الى احدى الجامعات الاهلية التي توجد فيها مراحل متقدمة عدا ذلك يخير الطالب للنقل الى احدى كليات الطب في الجامعات الاهلية وحسب رغبة الطالب والنسب المحددة لكل كلية لهذه القناة.

ج. ينقل طلبة كليات طب الاسنان والصيدلة إلى الكليات والاقسام المناظرة على لا يقل معدل الطالب عن (٨٠%).

د. ينقل طلبة كليات الهندسة إلى الكليات والاقسام المناظرة على لا يقل معدل الطالب عن (٦٥%).

ه. ينقل طلبة كليات الهندسة التقنية إلى الكليات والاقسام المناظرة على لا يقل معدل الطالب عن (٦٠%).

و. يتمتع الطلبة من فئات (ذوي الشهداء، وابناء الهيئة التدريسية من حملة الالقاب العلمية استاذ واستاذ مساعد وابناء الاطباء الاختصاصيين) بامتياز إضافة خمس درجات صحيحة على معدل الطالب لأغراض شمولهم بالتنافس والنقل وفق الحدود الدنيا المبينة في أعلاه.

ز. ينقل الطلبة في التخصصات الأخرى حسب الحدود الدنيا للسنة الدراسية ٢٠٢٣/٢٠٢٤.

ح. الطلبة الدارسين في كليات الطب الذين نقل معدلاتهم عن (٩٠%) ولم يستوفوا شروط النقل الى الدراسة المناظرة في كليات الطب/الجامعات الاهلية يحق لهم النقل الى كلية/قسم (طب الاسنان او الصيدلة) في احدى الجامعات/الكليات الاهلية وحسب رغبة الطالب ويتحمل الطالب تبعات المقاصلة العلمية على لا نقل معدلاتهم عن (٨٠%).



٩. الأجر الدراسية:

أ. الجامعات الحكومية:

اولاً: يلتزم الطالب المنقول ضمن هذه القناة بدفع الأجر المقرة ضمن قناة التعليم الحكومي الخاص الصباحي مضافاً إليها نسبة (١٥%) ولكافه الطلبة ولكل سنة دراسية لحين تخرجه عدا خريجي مدارس المتميزين وكلية بغداد الدارسين باللغة الانكليزية فيلزم الطالب بدفع الأجر المقرة ضمن تلك القناة فقط بدون اي اضافة.

ثانياً: اليه دفع الأجر الدراسية للطلبة المنقولين وفق القناة اعلاه.

الطلبة المؤجلين والراسبين في بعض أو جميع الدروس يتم معالجة حالتهم وفق الآتي:

- (١) تحسب الأجر الدراسية للطلبة المنقولين وفق القناة اعلاه والراسبين وفق الآتي:
 - أ. استحصال ١٥% من الأجر الدراسية من الطلبة الراسبين بالغياب (بسبب عدم مباشرتهم بالدوام عند بدء العام الدراسي) للمراحل كافة وفق التقويم الجامعي.
 - ب. في بعض الدروس بحسب المعادلة الآتية:

الأجر = القسط السنوي مضروباً بـ (مجموع عدد وحدات الدروس التي رسب فيها الطالب مقسومة على مجموع عدد وحدات دروس السنة الدراسية).

(٢) استحصال ١٠% من الأجر الدراسية من الطلبة المؤجلين لدراستهم في المراحل كافة.

(٣) مراعاة ماجاء بالفقرتين (و، ز) من البند (١٣-١٣) من دليل اجراءات شؤون الطلبة للسنة الدراسية ٢٠٢٣/٢٠٢٤ للطلبة المقبولين ضمن القناة اعلاه فيما يخص الأجر الدراسية وتقسيطها.

ب. الجامعات/الكليات الاهلية:

يستوفى من الطالب المنقول الى الجامعات/الكليات الاهلية ذات الأجر المستوفاة من اقرانه المقبولين في الكلية والقسم ذاته.

١٠. يحق للطلبة الذين تم نقلهم/طلب تغيير جهة النقل (ولمرة واحدة فقط) إلى جامعات/كليات أخرى وخلال شهر من تاريخ صدور كتاب النقل وذلك بإلغاء نقل الطالب بطلب منه واصدار امر نقل جديد إلى جامعة أخرى مع الالتزام بما ورد في الفقرات ٦ و ٧ أعلاه.

١١. يحق للطلبة الذين أكملوا إجراءات نقلهم تقديم طلب إلى دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة للغاء النقل والعودة إلى دراستهم خارج العراق وفي سنة النقل حسراً.

١٢. يشمل الطلبة من خريجي الاعداديات التابعة لإقليم كردستان والدارسين في الجامعات خارج العراق بضوابط النقل الى الدراسة المناظرة في الجامعات الحكومية او الجامعات والكليات الاهلية وفق القناة اعلاه. وضمن النسب المحددة للقبول ويتم مفاتحة الجهات المعنية في اقليم كردستان من قبل شعبة تدقيق الوثائق لغرض التأكيد من صحة صدور وثائقهم وبخلافه يتم الغاء نقلهم ويتم اعتماد اليه احتساب المعدل كالاتي: (جمع درجات المواد الدراسية عدا اللغة الكردية) وتقسم على (٦) مواد وتضرب بعد المقادير للفرعين العلمي والادبي والبالغة (٧) مواد.



١٣. يجبر كسر المعدل (٥,٠ من الدرجة فأكثر) إلى الدرجة الأعلى لمعدلات الطلبة لاغراض الترشيح للتنافس على نقل الطالب وفق قناة التعليم الحكومي الخاص الصباغي الدولي وقناة التعليم الاهلي الخاص الصباغي الدولي.

١٤. ينقل الطلبة العرب والاجانب وفق قناة التعليم الحكومي والاهلي الخاص الصباغي الدولي وحسب الضوابط المبينة آنفاً على ان تعتمد مذكرة رسمية من دائرة البعثات والعلاقات الثقافية برصدانة الجامعة التي درس فيها الطالب خارج العراق بدلاً عن كتاب فتح الملف الدراسي والذي لا يفتح لغير الطلبة العراقيين.

١٥. يتم نقل طلبة المجموعة الطبية/المراحل المنتهية بعد تقديم تعهد خطى في حال نقلهم بعد عدم اجتياز المرحلة الرابعة (اي اعادة المرحلة الرابعة من البداية) مع اجراء المقاصلة العلمية مراعاة لاحكام الفقرة (٤) من البند نفسه.

١٦. يقدم الطالب المشمول بضوابط النقل كشف الدرجات الاصلية مصدق اصولياً من قبل الجامعة والملحقية العراقية في بلد الدراسة ومترجم الى اللغة العربية من اي جهة رسمية معتمدة من قبل الوزارة مع ثلاثة نسخ ملونة منه ونسخ من تأشيرات الدخول والخروج من جواز سفره مع نسخة من الاقامة مع ثلاثة نسخ ملونة من وثيقة الدراسة الاعدادية او معادلة الشهادة الصادرة من وزارة التربية ولا ينقل الطالب الذي لديه فترة دراسة الكترونية بعد تاريخ (٩/١١/٢٠٢١).

١٧. يتم التحقق من صحة صدور كشف علامات الطلبة الوافدين من الجامعات الدارسين فيها خارج العراق الى الجامعات العراقية الحكومية من قبل الجامعة نفسها على ان يتم استكمال اجراءات صحة الصدور خلال السنة الدراسية الاولى لنقل الطالب وبخلافه يلغى نقل الطالب الوافد في حال عدم ورود صحة صدور كشف علاماته بعد مرور (١٢ شهر) من تاريخ نقله وللطلبة المنقولين للسنة الدراسية (٤/٢٠٢٥) صعوداً.

١٨. في حال عدم قيام الجامعة الحكومية باستكمال اجراءات صحة صدور كشف علامات الطلبة المنقولين من خارج العراق خلال السنة الدراسية الاولى وتتحمل الكلية/الجامعة التبعات القانونية في حال ثبت التأخير كان عن تلکؤ او اهمال من قبلهم.

١٩. يتم التتحقق من صحة صدور كشف علامات الطلبة المنقولين من الجامعات الدارسين فيها خارج العراق الى الجامعات/الكليات الاهلية من قبل دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة/شعبة الوافدين حصراً على ان يتم مفاتحتها بمدة لا تتجاوز (٦٠) يوماً من ظهور نتائج القبول وال مباشرة وبخلافه تتحمل الكلية/الجامعة الاهلية التبعات القانونية كافة في حال ثبت ان التأخير كان عن تلکؤ واهمال من قبلهم، مع تقديم كفالة ضامنة لحين ورود صحة الصدور وبخلافه تحجب عن الطالب وثائق تخرجه.

٢٠. يتم فتح البوابة الالكترونية لنقل الطلبة الوافدين من خارج العراق يوم الاحد الموافق (١١/٩/٢٠٢٤) وتغلق البوابة الالكترونية بشكل رسمي يوم الاحد الموافق (١١/٩/٢٠٢٤) وتتم المباشرة باستلام اولييات الطلبة الذين لم يستكملوا تسليم اوليياتهم الاصلية ضمن الفترة المحددة



للنقل اعتباراً يوم الخميس الموافق (٢٠٢٤/٩/٥) وتنتهي فترة الاستلام يوم الأحد الموافق (٢٠٢٤/٩/٢٢) وبذلك تنتهي الفترة المخصصة للنقل من خارج العراق رسمياً.

٢١. على الطالب (وبعد اصدار الامر الجامعي بقبوله) بجلب كتاب انسحاب رسمي من الجامعة/الكلية خارج العراق (قطع علاقة) الى جهة نقله وبخلافه يتحمل الطالب مسؤولية عدم ورود صحة صدور كشف العلامات الخاص به ويتم الغاء امر نقله خلال السنة الدراسية الأولى في حال عدم ورود صحة الصدور .



الفصل السادس: ضوابط قبول الطلبة غير العراقيين

و-١- قبول الوافدين الحاصلين على شهادة الدراسة الاعدادية العراقية أو الشهادة المعادلة لها في الدراستين الأوليَّة:

أولاً: قنوات القبول:

١. القبول وفقاً للبرامج والاتفاقيات النافذة مع البلدان العربية والأجنبية (التبادل الثقافي).
٢. قبول أبناء وزوجات الدبلوماسيين العاملين في العراق.
٣. القبول على النفقة الخاصة.

ثانياً: شروط القبول وضوابطه:

١. أن يكون الطالب حاصلاً على شهادة الاعدادية العراقية أو ما يعادلها.
٢. يتم معادلة شهادة الطالب غير العراقية من وزارة التربية العراقية/المديرية العامة للتقويم والامتحانات.
٣. لا يكون قد مضى على تخرج الطالب من الدراسة الاعدادية أكثر من ثلاثة سنوات بالنسبة لقناتي التبادل الثقافي وأبناء وزوجات الدبلوماسيين العاملين في العراق، ولا يمضي على تخرج الطالب أكثر من أربع سنوات بالنسبة لطالب النفقة الخاصة للقبول في الدراسة الصباحية ويستثنى من ذلك من يتم قبوله في الدراسة المسائية ويتم التقديم حسراً في شعبة الوافدين قسم القبول المركزي.
٤. أن يكون الطالب مستوفياً للحد الأدنى للقبول في الكلية والجامعة التي يرغب الدراسة فيها وفقاً للاختيارات المبنية في استماراة التقديم وطبقاً لترتيب الرغبات.

على ان يكون الحد الأدنى للقبول كالتالي:

- ٩٠% للاختصاصات الطبية.
 - ٨٠% للاختصاصات الهندسية/والتقنيات الطبية الصحية.
 - ٧٠% للعلوم الصرفة.
 - ٦٥% القانون/العلوم السياسية.
 - ٦٠% للاختصاصات الأخرى.
٥. يتم قبول الطلبة غير العراقيين اعلاه الى الجامعات الراغبين بالدراسة فيها من قبل دائرتنا/شعبة الوافدين على ان يتم تحديد الكلية والقسم من قبل الجامعة.
 ٦. تستوفى الأجور الدراسية ذاتها المستوفاة من الطلبة المقبولين على قناة التعليم الحكومي الخاص الصباحي بالنسبة للطلبة المتقدمين للقبول على قناة النفقة الخاصة للدراسة الأولية الصباحية المذكورة في الفقرة (٣/أولاً) أعلاه، اما المتقدمين للدراسة المسائية تستوفى الاجور ذاتها المستوفاة من طلبة الدراسة المسائية.



٧. تقديم شهادة صحية تؤيد خلوه من الامراض فضلا عن نجاحه في الفحص الطبي على وفق الشروط الخاصة بكل دراسة.

٨. يقوم الطالب أو الجهة الرسمية المرشحة له بتسديد رسم التسجيل السنوي في بداية كل عام دراسي بالعملة الأجنبية أو بما يعادلها بالدينار العراقي ووفقا لما هو منتفق عليه في البرنامج التنفيذي بين البلدين.

ثالثاً: الوثائق المطلوبة وموعيد التقديم:

١. الشهادة الثانوية المعادلة والمصدقة من الجهة التي أصدرتها ومن وزارة الخارجية للبلد الصادرة منه ومن السفارة العراقية في ذلك البلد (باستثناء دولتي ليبيا واليمن فيكون التصديق من قبل سفارتي الدولتين في بغداد وذلك كونهما من الدول الساخنة). أما الطلبة الحاصلون على شهادة الثانوية العراقية فعليهم تقديم الشهادة المصدقة من المديرية العامة للتربية في المحافظة التي أنهى الطالب دراسته فيها.

٢. شهادة الميلاد الأصلية أو نسخة طبق الأصل.
٣. نسخة من جواز السفر.

٤. صورة شخصية عدد (٢).

٥. استمارة التقديم الخاصة بكل قناعة ويتم الحصول عليها عن طريق الجهة التي تقوم بترشيح الطالب أو السفارة العراقية أو الوزارة، على أن يقوم الطالب أو جهة ترشيحه بتسديد الرسوم المترتبة في الدائرة المالية بمركز الوزارة.

٦. يستمر التقديم للدراسة لغاية ١٠/١/٢٠٢٤.

و-٢- المنح الدراسية للوافدين الحاصلين على شهادة معادلة لشهادة الإعدادية العراقية في الدراسات الأولية والعليا (ادرس في العراق):

١. تقوم الجامعات بإعلان برامج المنح الدراسية للطلبة غير العراقيين على مواقعها الالكترونية الرسمية والتي توضح فيها الشروط والضوابط (ادناه) الخاصة بمنح مقاعد دراسية مجانية للدراسات الاولية حسرا ويكون التقديم عن طريق تلك الموقع ابتداء من تاريخ (١٥/٣/٢٠٢٤) للسنة الدراسية (٢٠٢٤/٢٠٢٥) او من خلال دائرة البعثات / الروابط الخاصة بالجامعات على موقع الدائرة.

٢. قنوات المنح الدراسية للطلبة غير العراقيين للدراسات الاولية حسرا هي:
أ. قناة المنح الدراسية وفقا للبرامج والاتفاقيات وبروتوكولات التعاون مع البلدان العربية والاجنبية.

ب. قناة المنح الدراسية الممنوحة لاتحاد الجامعات العربية.

ج. قناة المنح الدراسية العرب والاجانب المقيمين في العراق.

د. قناة المنح الدراسية للطلبة العرب والاجانب غير المقيمين في العراق.



٣. يتم تحديد الاختصاصات من قبل الجامعات الحكومية على ان تلتزم بتخصيص نسبة لا تتجاوز (٥٥٪) من خطة القبول لكل تخصص لكل قناة من قنوات المنح الدراسية اعلاه.
٤. تخصص نسبة (٥٥٪) من خطة القبول كحد اقصى لكل تخصص لكل قناة من قنوات المنح الدراسية اعلاه من قبل الجامعات/الكليات في تقديم منح دراسية للطلبة غير العراقيين.
٥. يكون عمر الطالب المتقدم للمنحة الدراسية (الدراسات الاولية) لا يزيد عن (٣٠) سنة.
٦. تكون الحدود الدنيا للقبول على المنح الدراسية كالتالي:
- أ. المجموعة الطبية (الطب العام بمعدل (٨٥٪) وطب أسنان والصيدلة بمعدل (٧٥٪)).
 - ب. تخصصات المجموعة الهندسية والتمريض بمعدل (٦٥٪).
 - ج. التخصصات العلمية والإنسانية الأخرى بمعدل (٦٠٪).
٧. يقدم الطالب وثائقه المعتمدة مصدقة من الجهات المعنية في بلاده ومن السفارة او الملحقية العراقية في ذلك البلد وتتولى الجامعات الحكومية والاهلية اجراءات صحة صدور وثائق الطلبة وخلال فترة زمنية لا تتجاوز السنة الدراسية الاولى.
٨. تتولى دائرة البعثات والعلاقات الثقافية تسهيل اجراءات منح سمة الدخول او الاقامة بالتعاون مع الوزارات المعنية للطلبة المشمولين بالمنح.
٩. يحق للجامعات وضع ضوابط او شروط اضافية لقبول الطلبة غير العراقيين على الا تتعارض مع هذه الشروط والضوابط.
١٠. بعد اصدار اوامر قبول الطلبة غير العراقيين من قبل الجامعات يتم تزويد دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة والبعثات وال العلاقات الثقافية بنسخ من اسماء الطلبة الاجانب المقبولين في التخصصات المعلن عنها والتي تم ترشيحهم اليها لأغراض المتابعة والتدقيق والاحصاء.

و-٣- ضوابط إعفاء الطلبة غير العراقيين المقيمين من تسديد الأجر الدراسية:

ينظر في إعفاء الطلبة غير العراقيين المقبولين في الكليات والجامعات والمعاهد الرسمية ضمن قنوات القبول العامة في الجامعات الحكومية من دفع الأجر الدراسية و رسوم التسجيل السنوي بالعملة الأجنبية ومعاملتهم اسوة بالطلبة العراقيين وفقاً لما يأتي:

١. يخضع الطالب غير العراقي المقيم الراغب بالقبول في الكليات والجامعات والمعاهد العراقية الرسمية إلى الاجراءات نفسها لتقديم الطالب العراقي.
٢. حال ظهور نتائج القبول المركزي أو إصدار الأوامر الخاصة بالقبول في أي من قنوات القبول الحكومية العامة، على الجامعة تزويد دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة (قسم القبول المركزي/شعبة الوافدين) بقائمة بالطلبة غير العراقيين المقبولين والمبashرين في تشكيلاتهم مع أوليائهم كافة للنظر في إمكانية الاعفاء من الأجر الدراسية ورسوم التسجيل السنوي بالعملة



الأجنبية، حيث ان قبوله لا يعد نهائياً إلا بعد تدقيق حالته والوقوف على مدى استيفائه للضوابط الخاصة بالإعفاء.

٣. الطلبة المقيمين في العراق المشمولون بإجراءات الإعفاء من الأجرور الدراسية ورسوم التسجيل السنوي بالعملة الأجنبية في حال استيفائهم احد الشروط ادنها:

أ. الطلبة الحاصلين على الشهادة الثانوية العراقية ممن كانت ولادتهم في العراق او الطلبة المقيمين إقامة دائمة.

ب. الطلبة الذين تزيد إقامتهم او اقامة ذويهم في العراق لمدة (٢٠) سنة فاكثر وجميع مؤهلاتهم الدراسية من العراق على أن يقدم ما يثبت ذلك.

ج. الطلبة المقيمين إقامة دائمة في العراق والحاصلين على شهادة الدراسة الثانوية العراقية ويعلم أحد ذويهم في دوائر الدولة.

٤. الطالب غير العراقي والمقيم في العراق وقد حصل احد او كلا والديه على الجنسية العراقية يعامل معاملة الطالب العراقي استنادا الى دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ احكام الجنسية العراقية في المادة (١٨) منه التي نصت على (يعد عراقيا كل من ولد لاب عراقي او ام عراقية) كما يعامل الطالب الذي حصل هو على الجنسية العراقية معاملة الطالب العراقي (سواء كانت وثيقته الدراسية من العراق او شهادة معادلة).

٥. تعالج حالة اعفاء الطالب (من الأجرور الدراسية وأجرور التسجيل السنوي بالعملة الأجنبية) الذي تم قبوله في تاريخ سابق لحصوله او حصول والديه او احدهما على الجنسية العراقية وفقا لضوابط الاعفاء ويعامل معاملة الطالب العراقي للسنوات اللاحقة لتاريخ حصوله او حصول والديه او احدهما على الجنسية العراقية.

٦. تتحمل الكلية/المعهد مسؤولية تزويد دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة بما جاء بالفقرة (٢) أعلاه بموعد أقصاه نهاية الفصل الدراسي الأول وبخلافه تتحمل التبعات القانونية لذلك.

٧. يتم تزويد الجامعة بكتاب اعفاء من الأجرور الدراسية للطلبة المشمولين بالاعفاء من قبل دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة.

٨. على الطالب المقبول في الدراسة المسائية الإسراع لتسديد الأجرور الدراسية بالدينار العراقي وخلال مدة أسبوع من صدور كتاب الإعفاء من رسوم التسجيل السنوي بالعملة الأجنبية.

٩. يتم إصدار كتاب الإعفاء من رسوم التسجيل السنوي بالعملة الأجنبية لمرة واحدة ولسنوات الدراسة كافة بالنسبة للفئتين (أ و ب) اعلاه ويراعى تجديد كتاب الإعفاء في كل سنة دراسية بالنسبة للفئة (ج) والمبينة في الفقرة (٣) آنفا.

١٠. في حال عدم شمول الطالب بضوابط الاعفاء الواردة في الفقرة (٣) أعلاه يتم تغيير قناة قبوله إلى قناة القبول على النفقه الخاصة (بما يوازي اجرور قناة التعليم الحكومي الخاص الصباحي) .

١١. إن الطلبة غير العراقيين (المقيمين) المقبولين في الجامعات/الكليات الأهلية غير مشمولين بضوابط تسديد رسوم التسجيل السنوي او الاعفاء منها.



الفصل السابع: آلية تسجيل الطلبة المقبولين في الجامعات :

تسرى الضوابط المنصوص عليها في هذا الفصل على قنوات القبول كافة ومختلف أنواع الدراسة.

ز-١- الوثائق المطلوبة للتسجيل وآلية التسجيل:

يقدم الطالب إلى الجهة التي يرشح إليها المستمسكات الآتية:

١. أصل وثيقة الدراسة الإعدادية المعززة بتصديق المديرية العامة للتربية في المحافظة أو أصول الوثائق الأخرى (ويحسب قناعة القبول) مصدقة أصوليا في موعد لا يتجاوز ٢٤/٤/٢٠٢٥ ويقدم تعهدًا خطياً بذلك إلى تسجيل الكلية وبخلافه يلغى قبوله.
٢. كفالة ضامنة على وفق نموذج معد من قسم الشؤون القانونية في الجامعة (على أن تتضمن في فقراتها مادة تحمل الطالب مسؤولية المحافظة على ممتلكات الدولة وعدم العبث بها وبعكس ذلك يتحمل الغرامة عن الأضرار الناتجة).
٣. نسخة ملونة عن شهادة الجنسية وهوية الأحوال المدنية العراقية أو البطاقة الوطنية الموحدة.
٤. صور حديثة عدد (٣).
٥. استمارة الفحص الطبي (على وفق نظام اللياقة الصحية رقم ٥ لسنة ١٩٩٢ والضوابط والشروط الخاصة به) مع مراعاة الآتي:
 - أ. لا يسجل الطالب في حالة عدم تقديم الاستمارة المذكورة مطلقاً.
 - ب. يجب تسليم أصل الاستمارة ولا تقبل نسخة عنها.
- ت. تلاحظ نتيجة الفحص الطبي من الجهة المرشح إليها الطالب مباشرة وفي حال عدم لياقته للدراسة المرشح إليها يفاتح قسم القبول المركزي / دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة لتعديل ترشيحه على وفق لياقته الصحية.
- ث. يحق للطالب استئناف نتيجة الفحص لدى قسم اللجان/اللجنة الاستئنافية في وزارة الصحة عن طريق الجهة المرشح للقبول فيها.
٦. يتعهد الطلبة المقبولين في الدراسة المسائية بأنهم لم يسبق لهم أن تم ترقين قيدهم بسبب الغش أو المحاولة فيه أو العقوبات الانضباطية (مع مراعاة ما جاء في البند (ط-١) من الفصل التاسع).

ز-٢-آلية تسجيل الطالب:

١. تعتمد نتائج القبول المركزي المعلنة على الموقع الإلكتروني الرسمي للوزارة وبعد الإعلان إشعارا رسميا إلى الكلية/المعهد في الجامعة لبدء تسجيل الطلبة في اليوم التالي لإعلان النتائج وتستمر فترة التسجيل خلال مدة (١٥) يوم عمل ابتداء من تاريخ بدء التسجيل.



٢. الطلبة الذين لم يظهر لهم ترشيح في نتائج القبول المركزي لأي سبب من الأسباب، يمنحون مدة (١٠) أيام عمل من تاريخ إظهار نتائج القبول للاعتراض، ومدة (١٠) أيام عمل من إصدار أوامر قبولهم لأغراض التسجيل.

٣. يتم تسجيل الطالب في حال تقديمها اعتراض على قبوله ايضاً وإن كان محقاً يتم تعديل ترشيحه، وتعاد إجراءات تسجيل الطالب على وفق ترشيحه الجديد بالاعتماد على كتاب الوزارة الصادر من دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة/قسم القبول المركزي ويعاد تسليم مستمسكات الطالب المقدمة من قبله بكتاب رسمي ومحضر تسليم واستلام مع الاحتفاظ بنسخة عنها لإكمال إجراءات تسجيله وفقاً للمدة المحددة في الفقرة (٢) أعلاه.

٤. يتم تسجيل الطلبة غير العراقيين المقيمين والمقبولين في الدراسة الصباحية والمسائية مع مراعاة ما جاء في البند (٣) من الفصل السادس.

٥. فيما يخص الطلبة المقبولين مركزياً والمتقدمين للقبول في الدراسة المسائية في الجامعات الحكومية أو إلى الجامعات/الكليات الأهلية (للدراستين الصباحية والمسائية) أو للدراسة في جامعات إقليم كردستان:

أ- الطالب الذي لم يستكمل إجراءات التسجيل:

بإمكان الطالب التسجيل في الدراسة (المسائية/الأهلية/إقليم/ التعليم الحكومي الخاص الصباحي/الكليات التابعة للوقفين/المعاهد التابعة للوزارات الأخرى) بشكل مباشر ولا يحق له العودة لقبوله المركزي او تعديل الترشيح في السنة اللاحقة.

ب- الطالب المسجل:

١. تقوم الجهة (الكلية/المعهد) التي قبل فيها الطالب مركزياً واستكمل إجراءات التسجيل فيها بما يأتي:

أ. الغاء قبول الطالب بعد تقديمها تأييداً من الكلية/المعهد الذي تقدم للقبول فيه مثبتاً فيه رقمه الإمتحاني.

ب. تزويد الجهة التي تقدم لها الطالب بالوثائق وبكتاب رسمي ومحضر تسليم واستلام مع الاحتفاظ بنسخة عنها.

٢. تتولى الجهة التي تقدم لها الطالب استكمال إجراءات صحة الصدور.

٣. لا يسمح للطالب الذي رقن قيده لغرض الالتحاق بالدراسة المسائية أو الأهلية أو جامعات إقليم كردستان أو الكليات التابعة للوقفين بالعودة للدراسة في الكلية/المعهد المقبول فيها مركزياً.




ز-٣- حالات التأجيل والرسوب وإلغاء القبول:

١. ملاحظات عامة:

١. إذا كان قبول الطالب خطأ وغير متواافق مع التعليمات والضوابط والشروط فعلى الطالب إبلاغ (الكلية/المعهد) في الجامعة التي قبل فيها عن أي خطأ حاصل في قبوله لكي يعفي من المسؤولية.
٢. يتم ملاحظة ما ورد في الفقرة (د-٣) المتعلقة بالطلبة المقبولين ضمن قناة الـ ١٠% الأوائل على المعاهد وما ورد في الفقرتين (د-٤) و(د-٥) المتعلقة بمنح الاجازات الدراسية او تمديدها.
٣. لا تعتمد الطلبات الشخصية لإلغاء القبول ويقتصر على ما مبين في الفقرتين (٣، ٥) من البند (ز-٢) من هذا الفصل، باستثناء الطالب الراغب في فتح ملف دراسي في الوزارة/دائرة البعثات والعلاقات الثقافية لأغراض اكمال الدراسة خارج العراق.

٢. حالات التأجيل والرسوب:

١. تعد السنة الدراسية سنة تأجيل بحق الطالب في حال تسجيله في (الكلية/المعهد) المرشح إليها بعد إنتهاء المدة المحددة في الفقرة (١) من البند (ز-٢) ولغاية ٢٠٢٥/٤/٢٤، وكما في الرسم التوضيحي أدناه.
٢. تعد السنة الدراسية سنة رسوب بحق الطالب في حال تسجيله بعد تاريخ ٢٠٢٥/٤/٢٤ ولغاية ٢٠٢٥/٥/٢٥ وكما في الرسم التوضيحي أدناه.



٣. حالات إلغاء القبول:

بلغى قبول الطالب في الحالات الآتية:

١. إذا لم يسجل الطالب في (الكلية/المعهد) المرشح إليها خلال السنة الدراسية نفسها ولغاية

. ٢٠٢٥/٥/٢٥

٢. في حال ثبوت عدم توافر أي من الشروط العامة أو الخاصة للقبول في الدراسة.

٣. إذا قدم الطالب معلومات أو وثائق غير صحيحة أو مزورة أو محرفة إلى (الكلية/المعهد) يكتب إلى الوزارة لإلغاء قبوله حتى وإن كان في صفوف متقدمة أو متخرجاً من الكلية أو المعهد وتتخذ بحقه الإجراءات القانونية كافة.

٤. إذا لم يقدم الطالب أصل وثيقة الدراسة الإعدادية المعززة بتصديق المديرية العامة للتربية في المحافظة إلى تسجيل الكلية لغاية ٢٠٢٥/٤/٢٤ فيما يخص الطلبة المسجلين وفق الفقرة (١) من البند (ز-٢) من هذا الفصل مع مراعاة أن يقوم قسم التسجيل بتبلاغ الطالب بما لا يقل عن (٣) ثلاثة مرات وتكون المدة بين تبليغ واخر (من ٣٠-١٥) يوم ويتم نشر ذلك في لوحة الاعلانات.

٥. اصدار اوامر بالطلبة الملги قبولهم فور استحقاقهم وعدم تأخير اصدار تلك الاوامر أكثر من شهر من تاريخ الاستحقاق.



الفصل الثامن: ضوابط انتقال واستضافة الطلبة للدراسين الصباحية والمسائية:

ح - ١- الشروط العامة للانتقال:

١. يحق للطلبة الناجحين الانتقال إلى (الكليات/المعاهد) والأقسام والفرع المنشورة بعد استحصال موافقة (الكلية/المعهد) الأصلي والمراد الانتقال إليها ويحسب الطاقة الاستيعابية.
٢. يحق للطلبة الناجحين الانتقال بين جامعات المحافظة الواحدة او الكليات المنشورة ضمن الجامعة الواحدة شرط ان تبعد احدهما عن الاخر بقدر لا يقل عن (١٠٠ كم) عدا جامعات محافظة بغداد ويستثنى من ذلك كلية التربية-الطارمية/جامعة العراقية.
٣. لا ينقل طلبة السنة الدراسية الأولى والمنتهية في الكليات وتعد السنة الدراسية الخامسة في كليات الطب سنة دراسية منتهية لهذا الغرض فقط.
٤. يحق للطلبة المستضافين سنتين فاكثر الانتقال في السنوات الدراسية المنتهية وغير المنتهية شرط نجاحهم في آخر سنة دراسية في الكلية المستضافين فيها حتى وان كانوا ضمن المحافظة الواحدة.
٥. يتم التأكيد من إجراءات صحة صدور وثيقة التخرج للدراسة الإعدادية من الكلية المنقول إليها الطالب في حال عدم استكمالها من الكلية المنقول منها لغاية تاريخ نقله.
٦. يسمح للطلبة الجدد المقبولين ضمن كافة قنوات القبول المركزي بالانتقال من الدراسة الصباحية إلى الدراسة المسائية بنفس القسم او في القسم المنشطر بذات سنة قبولهم وبالنسبة لطلبة المراحل الدراسية كافة فيسمح لهم بالانتقال إلى القسم المنشطر على وفق الطاقة الاستيعابية.
٧. تبدأ إجراءات النقل من الكلية الأصلية حسرا وتكون المخاطبات بعدم الممانعة منها إلى الكلية المنشورة على أن ترفق المواد الدراسية التي اجتازها الطالب وعدد الوحدات الدراسية رفقة الطلب وكتاب عدم الممانعة.
٨. يتم ترويج استمارات النقل الكترونياً للطلبة الناجحين في الدور الأول والمكملين في الوقت نفسه ابتداءً من ٧/٩ ولغاية ٨/٨ على ان يتم استكمال إصدار أوامر النقل في موعد أقصاه الأسبوع الاول من شهر أيلول من دون الرجوع إلى الوزارة وبالإمكان اصدار اوامر نقل الطلبة الناجحين في الدور الأول قبل الموعد اعلاه.
٩. على الجامعات تزويد الوزارة بنسخ من تلك الأوامر مع جدول تفصيلي بأسماء الطلبة المنقولين الجامعية/الكلية/المعهد المنقولين منها والجامعة/الكلية/المعهد المنقولين إليها وسنواتهم الدراسية وفترة الانتقال المشتمل بها الطالب المنقول في موعد أقصاه الأسبوع الاول من شهر كانون الاول لأغراض تقييمية.
١٠. في حالة عدم وجود طاقة استيعابية في احدى الكليات يتم حسم جميع الطلبات بالرفض خلال مدة أسبوع من تاريخ تقديم الطلب وحسب التوقيتات المبينة في الفقرة (٨) أعلاه، ليتسنى للطالب التقديم على كلية أخرى ووفق الضوابط.



١١. يتم حسم عمل لجان المقاصلة العلمية قبل اصدار اوامر النقل، مع مراعاة ما جاء بالبند (ي-٤) من الفصل العاشر.
١٢. يتم إصدار أمر نقل الطالب من كليته الأصلية بعد صدور كتاب عدم ممانعة من النقل من الكلية المراد الانتقال إليها، ولا يجوز تسجيل الطالب في الكلية المراد الانتقال إليها إلا بعد صدور أمر نقله وانفلاكه من كليته الأصلية.
١٣. على الطالب استكمال إجراءات التسجيل في الكلية/المعهد المنقول إليها خلال مدة أسبوعين من تاريخ صدور أمر نقله من كليته الأصلية وبخلافه يعد راسبا في صفة.
١٤. يتولى قسم شؤون الطلبة في الجامعتين تدقيق سلامة إجراءات النقل وفقاً للضوابط.
١٥. يلاحظ ما ورد في الفقرة (٣) من البند (ب/ط-٣) من الفصل التاسع فيما يخص نقل الطلبة المتضررين من الأعمال الإرهابية والأخطاء العسكرية.
١٦. لا يمكن نقل الطلبة الدارسين في الكليات التابعة للوقفين إلى الأقسام المناظرة في الكليات الحكومية والأهلية التابعة لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي وبالعكس، وبالإمكان انتقال الطلبة بين فروعها المناظرة فقط وحسب الضوابط.
١٧. تكون أولوية النقل للإناث إلى الجامعات/الكليات/المعاهد في محافظة سكانهم بناءً على رغبتهن ووفق الضوابط الواردة في أعلاه.
١٨. يحق للطالب تقديم طلباً بالغاء نقله عن طريق الجامعة المنقول إليها خلال مدة شهر بعد اصدار امر النقل وبخلافه لا يحق له الغاء النقل.
١٩. يحق للطلبة المقبولين على قناة التعليم الحكومي الخاص الصباحي بالنقل من الجامعات الحكومية إلى الجامعات الحكومية أو الأهلية/الدراسة المسائية وحسب الشروط المعمول بها لهذه القناة مع مراعاة ضوابط الانتقال والاستضافة على أن يتم استحصال نسبة ١٠٠% من الأجر الدراسية موزعة بواقع (٥٥٪) إلى الجامعة المنقول أو المستضاف إليها الطالب و(٤٥٪) للجامعة الأصلية لسنة الانتقال حصراً) واستحصال ١٠٠٪ لبقية سنوات الدراسة إلى الجامعة/الكلية المنقول إليها، وفي حالة وجود تخفيض إضافي في الأجر الدراسية في سنة النقل يتم احتساب التخفيض من المبلغ الكلي المحدد ليكون التخفيض مناصفة بين الكليتين.

ح - ٢ - ضوابط الانتقال لأسباب قاهرة:

الزام الجامعات/الكليات بتنفيذ حالات الانتقال للطلبة الذين تعرضوا للحالات الآتية بصرف النظر عن الطاقة الاستيعابية مع الالتزام ببقية الضوابط الواردة في البند (ح-١) أعلاه على أن تكون خلال السنة الدراسية للانتقال أو السنتين الدراسية التي تسبقها:

١. الطالب/الطالبة الذي يتعرض لفقدان أحد الوالدين (في سنة الانتقال نفسها) يحق له الانتقال إلى الدراسة المناظرة في (الكليات/المعاهد) الواقعة في محل سكنه بعد تقديم ما يثبت ذلك.



٢. الطالبة المتزوجة خلال مدة الدراسة يحق لها الانتقال إلى الدراسة المماثلة في محافظة إقامة الزوج بعد تقديم المستمسكات المطلوبة.
٣. الطالبة التي افترقت عن زوجها خلال مدة الدراسة بسبب الطلاق أو الوفاة يحق لها الانتقال إلى دراسة مماثلة في محافظة سكن عائلتها بعد تقديم المستمسكات المطلوبة.
٤. الطالب/الطالبة المصابين بأحد الأمراض المزمنة أو الخطيرة أو من ذوي الاحتياجات الخاصة بعد تقديم كتاب عدم ممانعة من الجامعتين وتقديم تقرير طبي من اللجان الطبية الدائمة في المحافظة (محافظة السكن أو محافظة الجامعة) ومصادق عليها من اللجنة الطبية في كلية الطب في الجامعة.
٥. الطالب المصاب الذي تعرض إلى القصف أو إطلاق نار أو ما شابه ذلك من حوادث وأصيب بعجز دائمي بعد تقديم التقارير الطبية المصدقة مع عرضه على اللجان الطبية المشكلة في كلية الطب بالجامعة.
٦. الطالب المعيل لعائلته لفقدان أحد الوالدين يحق له الانتقال إلى الدراسة المناظرة الواقعة في محل سكناه بعد تقديم ما يثبت ذلك.
٧. الطلبة من ذوي الشهداء المشمولين بالقانونين (٢) لسنة ٢٠١٦ وتعديلاته قانون (٢) لسنة ٢٠٢٠ و(٥٧) لسنة ٢٠١٥.
٨. لمجلس الجامعة النظر في الحالات الإنسانية القاهرة الأخرى ولحالات محدودة وفي أضيق الحدود.
٩. لا يشمل طلبة السننين الدراسيتين الأولى والنتهية بما ورد في أعلاه مع مراعاة الفقرة (٢) من البند (ح-١).



ح-٣- ضوابط الانتقال من كليات ذات متطلبات أدنى إلى كليات ذات متطلبات أعلى:

يتم نقل الطلبة الأوائل من الكليات ذات المتطلبات الأدنى إلى الكليات ذات المتطلبات الأعلى من خلال قسم القبول المركزي في الوزارة وكما يأتي:

١. يحق للطالب الأول على القسم (الدراسة الصباحية) والحاصل على تقدير لا يقل عن جيد جداً في السنة الدراسية الأولى الانتقال من كليات ذات متطلبات أدنى إلى كليات ذات متطلبات أعلى مع مراعاة مدخلات القبول على وفق الجدول المبين:

الكلية ذات المتطلبات الأعلى	الكليات ذات المتطلبات الأدنى	
الكلية / القسم	القسم	الكلية
كليات طب الأسنان أو الصيدلة	كلية الطب البيطري	
	علوم الحياة	
	الكيمياء	
	التحليلات المرضية	
	الكيمياء التطبيقية	
	الاحياء المجهرية	
	التقنيات الاحيائية او التقانة الاحيائية والعلوم التطبيقية اقسام (الكيمياء والتحليلات المرضية)	العلوم
	التقنيات الاحيائية او التقانة الاحيائية	
	التقنيات الحيوية الجزيئية والطبية	
	التقانات الاحيائية الطبية	التقنيات الاحيائية
كلية التقنيات الحيوية التطبيقية	التقانات الاحيائية	
	الهندسة الوراثية	
		كليات التمريض
		كلية التقنيات الحيوية
	التحليلات المرضية	الطبية التطبيقية
كلية الصيدلة	المختبرات الطبية	التقنيات الصحية
	تقنيات تحدير	والطبية أو كليات العلوم
	تقنيات تمرير	الطبية التطبيقية
	تقنيات صناعة اسنان	
	التقانات الإحيائية الطبية	العلوم
هندسة تقنيات الحاسوب	الكلية التقنية الهندسية / تقنيات الحاسوب	



قسم هندسة الحاسوب أو قسم هندسة تكنولوجيا المعلومات	قسم علوم الرياضيات والرياضيات التطبيقية	
هندسة المعلومات	قسم الرياضيات وتطبيقات الحاسوب	
قسم الهندسة الكهربائية	علوم الفيزياء والفيزياء الحياتية والفيزياء التطبيقية	العلوم
هندسة الحاسوب أو البرمجيات أو سيطرة ونظم أو هندسة الإلكترونيات أو هندسة المعلومات	علوم الحاسوب علوم الحاسوب والرياضيات	كلية علوم الحاسوب وتقنيات المعلومات
هندسة الاتصالات او هندسة الحاسوب او هندسة تقنيات الحاسوب	نظم المعلومات الحاسوبية	كلية علوم الحاسوب وتقنيات المعلومات
قسم هندسة الطب الحيوي، قسم الأجهزة الطبية/ الكلية التقنية	قسم الشبكات	كلية علوم الحاسوب والرياضيات
هندسة طب حيوي	الفيزياء الطبية	العلوم
هندسة الحاسوب	باقي الأقسام	كلية علوم الحاسوب والرياضيات
قسم هندسة الليزر أو قسم هندسة الليزر والإلكترونيات البصرية	فيزياء الليزر	
قسم هندسة النفط أو قسم تكنولوجيا النفط وإنتاجه	علوم الأرض جيولوجيا النفط والمعادن	العلوم
قسم هندسة البيئة	علوم الفلك والأنواع الجوية	
	البيئة	
	التقنيات البيئية	كليات التقنيات البيئية
كليات الهندسة/قسم هندسة المواد	المواد	العلوم
كلية هندسة البناء والإنشاءات/قسم الجيوماتيك	التحسّن الثاني ونظم المعلومات الجغرافية	العلوم
قسم الجيولوجى/كليات العلوم او هندسة النفط/كليات الهندسة	الحيوفيزياء	العلوم
هندسة النفط	جيولوجيا تطبيقية	العلوم
هندسة بيئية	الكلية التقنية الزراعية بكافة أقسامها	
	كليات التقنيات الاحيائية / قسم التقانات الاحيائية الزراعية	



فرع هندسة ميكانيك محطات القدرة/قسم الهندسة الميكانيكية	
فرع هندسة الطاقة والطاقة المتتجدة/قسم الهندسة الكهروميكانيكية	

٢. يحق للطالب الاول (الدراسة الصباحية) في المعاهد التقنية/قسم الصيدلة من الذين معدلاتهم في الدراسة الاعدادية (%) ٩٠ فاكثر الانتقال الى كليات الصيدلة على ان يكون الطالب من الناجحين في الدور الاول بتقدير جيد جدا وليس لديه سنة رسوب بالمعهد نفسه.
٣. يكون انتقال الطالب الاول المشمول بالاختصاصات في اعلاه في السنة الدراسية الأولى، شريطة ان يكون ناجح من الدور الاول وليس لديه سنة رسوب في الكلية نفسها.
٤. يشمل الطلبة الراسبون والمؤجلون لدراستهم (لغرض تعديل الترشيح) والملغى قبولهم (العدم التسجيل او لعدم استكمال اجراءات التسجيل في السنة السابقة (في كلية او معهد آخرين) بامتياز نقل الطالب الأول عدا حالات الرسوب والغش والعقوبات الانظباطية).
٥. يشمل بهذا الامتياز الطلبة الاولى على دفعتهم الذين سبق لهم تاجيل دراستهم بغض النظر عن سنوات التاجيل.
٦. يشمل الطالب الحاصل على الترتيب الأول على الأقسام في الكليات من خريجي الدراسة الإعدادية المهنية او من أصحاب الشهادات المعادلة ممن تطبق عليهم الشروط الواردة في الفقرات من (٥-١) بامتياز نقل الطلبة الاولى.
٧. يشمل الطالب الحاصل على الترتيب الاول على دفعته والمقبول ضمن قناة التعليم الحكومي الخاص الصباحي والحاصل على تقدير جيد جدا في السنة الدراسية الاولى بامتياز نقل الطلبة الاولى مع اعفاءه من دفع الاجور الدراسية كونه نقل الى القناة العامة.
٨. يشمل بهذا الامتياز خريجي الـ ١٠% الاولى على المعاهد على الا يكون موظفاً ممن معدلاتهم في الدراسة الاعدادية (%) ٩٠ فاكثر.
٩. لا يشمل بهذا الامتياز من كان من الطلبة الموظفين المجازين دراسياً او غير المجازين دراسياً او المقبولين ضمن قناة الموظفين المتميزين.
١٠. يكون نقل الطلبة الاولى عن طريق الوزارة حسراً حال إعلان نتائج الدور الأول وبكتاب رسمي من جامعة الطالب إلى الوزارة/دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة مع تحديد القسم والكلية والجامعة التي يرغب الطالب الانتقال إليها وتحديد الرقم الإمتحاني وستحمل الطلبات الواردة بعد تاريخ ٨/١٥ ويتم اعلان ذلك للطلبة ويتحمل القسم/الفرع العلمي ووحدة شؤون الطلبة في الكلية/القسم مسؤولية ذلك.



ح-٤- ضوابط انتقال الطلبة من كليات ذات حدود قبول أعلى إلى كليات ومعاهد ذات حدود قبول أدنى:

١. يحق لطلبة المعاهد/الكليات الحكومية الانتقال إلى كليات ذات حدود قبول أدنى وبحسب الطاقة الاستيعابية على أن يتولى المعهد/الكلية اجراءات المقاشه العلمية.
٢. يحق للطلبة الانتقال من الكليات في الجامعات الحكومية إلى معاهد ذات حدود قبول أدنى وبحسب الطاقة الاستيعابية.
٣. تحسب سنوات الرسوب ضمن السقف الزمني للدراسة في حال كان الانتقال إلى كلية أو معهد على ألا تكون لدى الطالب أكثر من سنتين اهدار (سنوات الرسوب والنجاح).
٤. لمجلس الكلية/المعهد النظر في إعفاء الطالب من بعض الموضوعات الدراسية.
٥. يشمل الطلبة المقبولين ضمن قناة التعليم الحكومي الخاص الصباحي بما ورد في الفقرات اعلاه على أن يكون النقل على نفس القناة المقبول عليها.
٦. لن يتم النظر بآي طلب يرد بعد تاريخ ٨/١٥.

ح-٥- ضوابط انتقال طلبة المعاهد في الجامعات التقنية:

تحول الجامعات التقنية صلاحية نقل طلبة السنة الدراسية الاولى والثانية من وإلى المعاهد الواقعة في محافظات سكنهم او معاهد المحافظة الواحدة في قضاء السكن بعد استحصال عدم الممانعة من المعهدين الأصلي والمراد النقل إليه وبما يضمن تحقيق الطاقة الاستيعابية مع مراعاة الفقرة (٨) من البند (ح-١).

ح-٦- ضوابط نقل الطلبة أبناء أعضاء الهيئة التدريسية:

يشمل بالضوابط المدرجة في أدناه أبناء أعضاء الهيئة التدريسية (اصحاب الشهادات العليا) من حملة الالقاب العلمية (مدرس مساعد، مدرس، استاذ مساعد، استاذ) وضمن الملك الدائم للجامعات الحكومية والجامعات والكليات الأهلية التابعة لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي، وكذلك أبناء اصحاب الشهادات العليا (الدكتوراه فقط) المنتسبين لوزارة العلوم والتكنولوجيا وابناء اعضاء الهيئة التدريسية لكتلتي الامام الكاظم (عليه السلام) للعلوم الاسلامية الجامعة وكلية الامام الاعظم (رحمه الله) حسراً وبنسبة ٥٥% من خطة القبول.

١. يحق لأبناء أعضاء الهيئة التدريسية التمتع بأحد الامتيازين في أدناه شرط ألا يتجاوز فرق معدلهم عن الحد الأدنى للقبول في الكلية/القسم المراد الانتقال إليه عن (٥) خمسة درجات لكل مما يلي:



- أ. النقل إلى الدراسة المنشورة في الكليات والمعاهد في محافظة سكانهم.
- ب. اختيار القسم (الفرع) في الكلية/المعهد المقبول فيه مركزياً، ويتم تنفيذ ذلك من قبل الكلية/المعهد، على أن تزود دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة بقوائم المستفيدين لكل جامعة لأغراض تدقيقية.
٢. بالإمكان تسجيل الطالب في الكلية المنقول إليها مباشرةً من دون رجوعه إلى التسجيل في كلية/المعهد، على أن تزود دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة بقوائم المستفيدين الجديدة.
٣. لا يحق للطلبة من أبناء أعضاء الهيئة التدريسية الانتقال بين جامعات المحافظة الواحدة.
٤. تزويـد الكلية/المعهد بكتاب التأيـيد الخاص بعضـو الهيئة التدريسـية الذي تم في ضوئـه نـقل الطـالـب لـإـجـراء صـحة الصـدور عـلـيـه من الكلـية/المعـهـدـ المنـقـولـ إـلـيـهـ الطـالـبـ.
٥. يـشـمـلـ بالـفـرـقـاتـ أـعـلاـهـ الـطـلـبـةـ المـقـبـولـونـ مـرـكـزاـ (ـالـقـنـاةـ الـعـامـةـ،ـ الـقـبـولـ الـمـباـشـرـ،ـ فـنـاءـ الـتـعـلـيمـ الـحـكـومـيـ الـخـاصـ الصـبـاحـيـ،ـ تـعـدـيلـ التـرـشـيـحـ وـالـسـنـةـ السـابـقـةـ،ـ الـطـلـبـةـ الـمـتـمـيـزـينـ الـدارـسـينـ بـالـلـغـةـ الـانـكـلـيـزـيـةـ،ـ الـأـوـاـلـ مـنـ خـرـيـجيـ الـدـرـاسـةـ الـمـهـنـيـةـ،ـ الـدـرـاسـةـ الـمـسـائـيـةـ،ـ الـطـلـبـةـ الـوـافـدـونـ مـنـ أـصـحـابـ الشـهـادـاتـ الـمـعـادـلـةـ).
٦. لا يـحقـ لـلـطـلـبـةـ الـمـقـبـولـونـ فـيـ الـكـلـيـاتـ الـتـقـنـيـةـ الـهـنـدـسـيـةـ الـنـقـلـ إـلـىـ كـلـيـاتـ الـهـنـدـسـةـ وـإـنـماـ إـلـىـ كـلـيـاتـ تـقـنـيـةـ مـنـاظـرـةـ.
٧. يتم النقل بين الكليات المنتظرة عن طريق الاستمارـةـ الـإـلـكـتـرـوـنـيـةـ الـمـخـصـصـةـ بـهـذـاـ الغـرـضـ،ـ معـ الـاخـذـ بـنـظـرـ الـاعـتـارـ ماـ يـأتـيـ:
- أ. يـحقـ لـلـطـلـبـةـ الـمـقـبـولـونـ الـانـتـقـالـ إـلـىـ الـأـقـسـامـ ذـاتـ التـخـصـصـ الـمـنـاظـرـ فـيـ الجـامـعـةـ التـكـنـوـلـوـجـيـةـ.
- ب. يـحقـ لـلـطـلـبـةـ الـمـقـبـولـونـ فـيـ اـقـسـامـ الـكـلـيـاتـ الـهـنـدـسـيـةـ الـانـتـقـالـ إـلـىـ اـقـسـامـ كـلـيـاتـ الـهـنـدـسـةـ الـأـخـرـىـ معـ مرـاعـاـتـ مـاجـاءـ بـالـفـرـقـةـ (ـ٢ـ)ـ أـعـلاـهـ.
- ج. يـسـمـحـ لـلـطـلـبـةـ الـمـقـبـولـونـ فـيـ كـلـيـةـ الـتـقـنـيـاتـ الـإـحـيـائـيـةـ الـنـقـلـ إـلـىـ كـلـيـةـ الـعـلـمـوـنـ مـنـ دونـ تحـدـيدـ الـقـسـمـ فـيـ الجـامـعـاتـ الـتـيـ لـاـ يـوـجـدـ فـيـهـاـ تـقـنـيـاتـ إـحـيـائـيـةـ.
٨. تـنـفـذـ الـفـرـقـةـ (ـ١ـ-ـبـ)ـ اـنـفـاـ فـيـ حـالـةـ الـأـقـسـامـ الـتـيـ لـهـاـ رـمـزـ تـقـدـيمـ مـسـتـقـلـةـ عـلـىـ وـقـقـ الـأـتـيـ:
- أ. منـ الـأـقـسـامـ الـتـيـ لـهـاـ رـمـزـ تـقـدـيمـ مـسـتـقـلـ إـلـىـ أـقـسـامـ الـكـلـيـةـ الـأـصـلـيـةـ (ـمـثـالـ قـسـمـ عـلـومـ الـرـيـاضـيـاتـ/ـكـلـيـةـ الـعـلـمـوـنـ إـلـىـ قـسـمـ الـفـيـزـيـاءـ بـنـفـسـ الـكـلـيـةـ)ـ عـنـ طـرـيـقـ الـجـامـعـةـ مـباـشـرـةـ وـيـتمـ تـزـوـيـدـ دائـرـةـ الـدـرـاسـاتـ وـالتـخـطـيـطـ وـالمـتـابـعـةـ بـقـائـمـةـ تـفـصـيـلـيـةـ نـهـائـيـةـ لـتـعـدـيلـ بـيـانـاتـ الـقـبـولـ وـفـيـ موـعـدـ أـقـصـاهـ ٢/٢٨ـ.
- ب. يتمـ النـقـلـ بـيـنـ أـقـسـامـ الـجـامـعـةـ التـكـنـوـلـوـجـيـةـ مـنـ الـجـامـعـةـ مـباـشـرـةـ وـيـتمـ تـزـوـيـدـ دائـرـةـ الـدـرـاسـاتـ وـالتـخـطـيـطـ وـالمـتـابـعـةـ بـقـائـمـةـ تـفـصـيـلـيـةـ نـهـائـيـةـ لـتـعـدـيلـ بـيـانـاتـ الـقـبـولـ وـفـيـ موـعـدـ أـقـصـاهـ ٢/٢٨ـ.



- ج. لا يجوز نقل أبناء اعضاء الهيئة التدريسية من كلية إلى قسم في الكلية أو في كلية اخرى له رمز تقديم مستقل في حال عدم تطابق التخصص وفق رأي لجنة الخبراء المختصة.
٩. بالإضافة الى ما ذكر في أعلاه يجب توفر احد الشرطين أدناه لنقل الطلبة وفق هذه القناعات:
١٠. حصول التدريسي على تقييم جيد فأعلى خلال السنوات الدراسية الثلاث الاخيرة.
 ١١. او اشتراك التدريسي في لجنتين وزارية/علمية او إدارية خلال السنة الدراسية او أربعة لجان علمية او ادارية في جامعته.
 ١٢. يشمل أبناء اعضاء الهيئة التدريسية المقبولين ضمن قناة ذوي الشهداء بكل ما ورد في الفقرات أعلاه.
 ١٣. يقتصر شمول أبناء التدريسيين المتقاعدين والمتوفين بالضوابط أعلاه على حملة اللقب الجامعي (أستاذ او أستاذ مساعد).

ح-٧- ضوابط انتقال الطلبة بين الكليات الحكومية والأهلية:

أ. نقل الطالب الاول من الكليات الأهلية إلى الكليات الحكومية الدراسة الصباحية:

١. ينقل الطالب الاول (الدراسة الصباحية) الناجح بالدور الأول فقط وبتقدير لا يقل عن (جيد جدا) في القسم المعنى بالجامعات/الكليات الأهلية في السنة الدراسية الأولى إلى الأقسام المناظرة في الجامعات الحكومية.
٢. يشمل الطالب الاول (الدراسة الصباحية) الناجح بالدور الأول فقط وبتقدير لا يقل عن (جيد جدا) خلال السنة الدراسية الثانية بالامتياز المذكور في الفقرة (١) في أعلاه شرط نجاحه بتقدير لا يقل عن (جيد جداً) ايضاً ومن الرابع الاول خلال السنة الدراسية الأولى.
٣. يخضع الطالب لإجراءات المقاصلة العلمية.
٤. يتم نقل الطلبة المشار إليهم عن طريق الوزارة حصراً/دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة بعد تزويد الطالب بكتاب رسمي من جامعته/كليته الأهلية معنوها إلى الدائرة المذكورة حال إعلان نتائج الدور الأول على أن يحدد القسم والكلية والجامعة التي يرغب الطالب الانتحال إليها ولا يحق للكلية/الجامعة الأهلية مفاتحة الجامعات الرسمية عن طريقها مباشرةً وبخلافه تتحمل المسئولية القانونية كاملةً.
٥. يتوجب على الجامعات والكليات الأهلية تزويد الطالب بالكتب المشار إليها في الفقرات أعلاه وبخلافه تتحمل المسئولية القانونية كاملةً على أن يتم تزويدنا ببيانات الطلبة مدار البحث وفق الاستماره (خ-٩) ولن يتم النظر بأي طلب يردها بعد تاريخ ٩/٥.
٦. لا يشمل بهذا الامتياز من كان من الطلبة الموظفين المجازين دراسياً او غير المجازين دراسياً او المقبولين ضمن قناة الموظفين المتميزين والطلبة المقبولين ضمن قناة الـ ١٠ الاوائل على المعاهد.



- بـ. نقل الطلبة من الكليات الأهلية إلى الكليات الحكومية الدراسة المسائية:**
١. يسمح للطالب الانتقال من الكليات الأهلية (الدراسين الصباحية والمسائية) إلى الكليات الحكومية المسائية المناظرة على أن يكون حاصلاً على تقدير (جيد جداً) ومن الناجحين من الصف الأول إلى الصف الثاني وغير راسب في السنة الدراسية السابقة.
 ٢. يخضع الطالب لإجراءات المقاصلة العلمية.
 ٣. يتم نقل الطلبة المشار إليهم عن طريق الوزارة حسراً/دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة بعد تزويد الطالب بكتاب رسمي من كليته/جامعته الأهلية معنوناً إلى الدائرة حال إعلان نتائج الدور الأول على أن يحدد القسم والكلية والجامعة التي يرغب الطالب الانتقال إليها ولا يحق للكلية/الجامعة الأهلية مفاتحة الجامعات الرسمية عن طريقها مباشرةً وبخلافه تتحمل المسؤولية القانونية كاملةً.
 ٤. لن يتم النظر بأي طلب يرد بعد تاريخ ٩/٥.

جـ. نقل الطلبة من الكليات الحكومية إلى الكليات الأهلية:

١. يسمح للطالب الناجح من السنة الدراسية الأولى إلى الثانية الانتقال من الجامعات الحكومية الصباحية أو المسائية إلى الدراسة والاختصاص المناظرين في الجامعات والكليات الأهلية.
٢. يشمل بذلك الطلبة المقبولين على قناة التعليم الحكومي الخاص الصباحي على أن يكون استحصلال الأجر الدراسية بنسبة (١٠٠٪) من الأجر الدراسية موزعة بواقع (٥٥٪) إلى الجامعة المنقول منها الطالب و(٤٥٪) إلى الجامعة المنقول إليها لسنة الانتقال فقط واستحصلال (١٠٠٪) لبقية سنوات الدراسة إلى الجامعة/الكلية المنقول إليها.

حـ-٨- ضوابط انتقال الطلبة إلى جامعات/كليات ومعاهد إقليم كردستان:

١. يتم ترويج المعاملات مع الجامعات التي استكملت إجراءات الاعتراف بها من الوزارة حسراً.
٢. عدم ترويج معاملة الانتقال لطلبة السنة الدراسية الأولى والمنتهية.
٣. يسمح لطلبة السنة الدراسية الأولى في المعاهد الانتقال إلى معاهد إقليم كردستان بعد استحصلال عدم الممانعة من المعهددين.
٤. يتم نقل أو استضافة الطلبة إلى جامعات/كليات/معاهد إقليم كردستان مع مراعاة ما جاء بضوابط النقل والاستضافة وبحسب الاختصاصات المتاظرة وفقاً لاستماراة المعدة لهذا الغرض حيث تبدأ معاملة الانتقال من (الكلية/المعهد) الأصلي وتزافق استماراة الانتقال بنسخة مصورة من شهادة الإعدادية وقائمة بالممواد التي درسها الطالب في الصفوف التي اجتازها لاعتمادها في المقاصلة العلمية وترسل مباشرةً عن طريق الجامعة/الجامعات التقنية المنقول منها إلى الجامعة المنقول إليها ويتم اجراء اللازم وفقاً للتعليمات النافذة من دون الرجوع إلى الوزارة والاقتصار على إعلام الوزارة وتزويدها بنسخ من هذه المخاطبات للاطلاع والتأكد من دقة تنفيذ التعليمات.



ح-٩- ضوابط استضافة الطلبة :

١. للجامعات النظر في الحالات والطلبات التي تردها بشأن استضافة الطلبة وللمراحل الدراسية كافة بصرف النظر عن سنوات الاستضافة السابقة عدا طلبة السنة الدراسية المنتهية والطلبة المقبولين الجدد في نفس سنة القبول لكافة فنوات القبول المركزي وفق ما يلي:-
 - أ. الطلبة الذين لديهم مرض عضال وحالات مرضية مستعصية مثل امراض (السرطان، الصرع، فقدان احد الاطراف بسبب العمليات الارهابية وحوادث الدهس ومرض عجز الكلى او القلب او احد الاعضاء المهمة والامراض العصبية (التصلب العصبي ms) وامراض الغدد الصماء المزمنة والمتقدمة والحالات المرضية الاخرى المستعصية) والتي تستوجب وجود الطالب بالقرب من عائلته وذويه وتحدد من خلال لجنة في كلية الطب في الجامعة وفي حال عدم وجود كلية الطب في الجامعة نفسها يمكن الاستعانة بكلية الطب بجامعة اخرى بنفس المحافظة.
 - ب. الطلبة الذين لديهم امراض فقدان البصر التدريجي ودرجة تعثر النظر المتقدمة، والتي تستوجب وجود الطالب بالقرب من عائلته وذويه.
 - ج. الطلبة من ذوي الاحتياجات الخاصة المقبولين في جامعة/كلية يتطلب فيها صعودهم للوصول الى القاعات الدراسية الخاصة بالكلية. مما يتطلب استضافتهم في كلية مناظرة فيها مصعد كهربائي لسهولة التنقل.
 - د. الطلبة الذين لديهم اسباب امنية مؤتقة تتطلب استضافتهم في جامعات اخرى.
٢. يتم استضافة الطلبة من وإلى الدراسة المناظرة في الكليات والمعاهد الحكومية والأهلية التابعة لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي بحسب صلاحية السادة رؤساء الجامعات وفي أضيق الحدود.
٣. يتم استضافة الطلبة من الدراسة المسائية إلى الدراسة الصباحية بحسب صلاحية السادة رؤساء الجامعات وفي أضيق الحدود وللحالات القاهرة المذكورة في البند (ح-٢) من ضوابط الانتقال.
٤. لا يمكن استضافة الطلبة الدارسين في الكليات التابعة للوقفين (الشيعي، السنى) إلى الأقسام المناظرة في الكليات الحكومية والأهلية التابعة لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي وبالعكس وبالامكان استضافة الطلبة بين فروعها المناظرة فقط وحسب الضوابط.
٥. يتم إجراء المعاشرة العلمية للطالب المستضاف من كلية الأصلية بحيث لا يترتب على استضافة الطالب خارج الكلية مطالبته بأكثر من مادتين دراسيتين وكل سنوات الاستضافة.
٦. يحق للطالب تقديم طلب بالغاء الاستضافة الى الجامعة المستضيفة خلال مدة شهر من اصدار الامر الاداري الخاص بالاستضافة.
٧. يكون دفع الأجر للطلبة المستضافين كما يلي:
 - أ. نسبة (%) ١٠٠ للكلية الأصلية و (%) ٥٠ للكلية المستضيفة في حالة الاستضافة من الدراسة المسائية الى الدراسة الصباحية او المسائية بين كليتين متلازرتين في جامعتين مختلفتين.



ب. نسبة (%) من الأجر الدراسة المسائية في الجامعة المستضيفة طيلة سنوات الاستضافة في حال رغبة الطالب بالاستضافة من الدراسة الصباحية إلى الدراسة المسائية (كليتين متزنتين في جامعتين مختلفتين).

ج. نسبة (%) للكلية المستضيفة (الحكومية) و (%) ٤٠ للكلية الأصلية (الأهلية) في حال كون الاستضافة من الكليات الأهلية إلى الكليات الحكومية.

د. نسبة (%) فقط من الأجر الدراسة للكلية المستضيفة (الأهلية) وفق الأجر المحددة للقسم المعنى في تلك الكلية دون أن يترتب على الطالب أي تبعات مالية في الكلية الأصلية في حال كون الاستضافة من الجامعات الحكومية إلى الكليات الأهلية الصباحية.

ه. نسبة (%) من الأجر الدراسة المقرة للكلية المستضيفة (الأهلية) وفق الأجر المحددة للقسم المعنى في تلك الكلية ونسبة (%) من الأجر الدراسة للكلية الأصلية (الحكومية) باعتماد أعلى الأجر المحدد للقسم المعنى في الكليتين في حال كون الاستضافة من الكليات الحكومية المسائية إلى الكليات الأهلية المسائي.

و. شمول الطلبة المقبولين على قناة التعليم الحكومي الخاص الصباحي بالاستضافة بين الجامعات الحكومية ضمن نفس القناة ويتم استحصال الأجر الدراسية بنسبة ١٠٠% موزعة بواقع ٥٠% إلى الجامعة المستضاف منها الطالب و ٥٠% إلى الجامعة المستضاف إليها الطالب لسنة الاستضافة.

ز. في حالة استضافة الطلبة بنفس الكلية والجامعة من الدراسة المسائية إلى الدراسة الصباحية يترتب على الطالب دفع ٢٥% من قيمة القسط المسائي كأجر إضافية.

ح. وفي حالة استضافة الطلبة بنفس الكلية والجامعة من الدراسة الصباحية إلى الدراسة المسائية لا يترتب بذمة الطالب أي أجور إضافية.



الفصل التاسع: ضوابط الطلبة المرقنة قيودهم والطلبة الموقوفين والطلبة

المتضررين:

ط - ١ - قبول الطلبة المرقنة قيودهم:

١. يقبل الطلبة المرقنة قيودهم من الدراسات الصباحية في كليات ومعاهد ذات تخصص مختلف (وبحسب الجدول الموضح ملحق (١١)) وحدود قبول أدنى من الكليات والمعاهد التي رقت قيودهم فيها وبحسب اختيارهم والحدود الدنيا لسنة تخرجهم. وتتولى الوزارة توزيعهم بين الكليات والمعاهد وفقاً لاستماراة خاصة تعد لها الغرض على لا يزيد عددهم عن (١٠%) من خطة القبول في الكلية أو المعهد. ويضاف هذا العدد إلى خطة القبول المقررة سنوياً ويلتحق الطلبة بدءاً من الصفوف الأولى ولمجلس الكلية أو المعهد إعفاوهم من بعض المواد الدراسية.
٢. لا يزيد عمر الطالب المشمول في الفقرة (١) أعلاه عن ٣٥ سنة لغاية ٢٠٢٣/١٠/١.
٣. يقبل الطلبة المرقنة قيودهم في الصفوف الأولى والثانية في الكليات/الدراسات الصباحية في الصف الأول في الاختصاص المناظر أو المقارب لتخصص كل منهم في أحد معاهد الجامعات التقنية/الدراسات الصباحية أو المسائية.
٤. يقبل الطلبة المرقنة قيودهم في الصفوف الثالثة فما فوق في الكليات/الدراسات الصباحية في الصف الثاني في الاختصاص المناظر أو المقارب لتخصص كل منهم في أحد معاهد الجامعات التقنية/الدراسات الصباحية أو المسائية.
٥. تسري أحكام الفقرتين (٣) و(٤) من هذا الفصل على الطلبة المرقنة قيودهم في الكليات/الدراسات المسائية لقبولهم في أحد معاهد الجامعات التقنية/الدراسات المسائية.
٦. يعاد الطلبة المرقنة قيودهم في المعاهد التقنية في الدراسات الصباحية من خريجي المدارس المهنية إلى نفس صنوفهم واحتياجاتهم في الدراسات المسائية.
٧. تشمل الضوابط أعلاه الطلبة المرقنة قيودهم للسنوات الدراسية من ٢٠١٨/٢٠١٩ ولغاية ٢٠٢٣/٢٠٢٤، على لا يكونوا من المستفيدين من قرارات عودة إلى مقاعد الدراسة للسنوات الدراسية السابقة أو من مرقني القيد بسبب الغش أو العقوبات الانضباطية.
٨. يتم تقديم الطلبات إلى الكلية/المعهد ويتم إرسال الاستمارات وبرفقتها بيانات الطلبة إلى الوزارة/دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة.
٩. لا يسمح بالتقديم إلى المعاهد التقنية الطبية باستثناء الطلبة مرقني القيد في كليات المجموعة الطبية.
١٠. كافة إجراءات قبول الطلبة المرقنة قيودهم من الشؤون التي تختص بها الوزارة حصرًا.
١١. في حال قبول الطلبة المرقنة قيودهم بأحدى الدراسات (المسائية، الأهلية، التعليم الحكومي الخاص الصباحي، الكليات التابعة للوقفين (السني والشيعي)، المعاهد التابعة للوزارات الأخرى) يتم تزويدهم بوثيقة الدراسة الإعدادية وذلك وفق محضر استلام وتسليم بين الكلية المرقنة قيده فيها



والكلية الجديدة المقبول فيها مع الاحفاظ بنسخة ملونة منها رفقه محضر الاستلام والتسليم مع مراعاة ماجاء في الفقرتين (٢١ و ٢٢) من البند (ج-١) من الفصل الثالث.

١٢. يشمل الطلبة الملتحقين بالدراسة خارج العراق بالفقرة (١١) اعلاه على ان يتم احتفاظ بنسخة ملونة طبق الاصل من وثيقة الدراسة الاعدادية قبل تسليم الوثيقة الى الطالب او ذويه.

ط -٢- ضوابط الطلبة الموقوفين:

١. يسمح للطلبة الموقوفين الذين أفرج عنهم لعدم ثبوت إدانتهم بمواصلة الدراسة.
٢. يعد الاحتجاز ضمن الأعذار المشروعة لغياب الطالب ومن ثم تمدد فترة الغياب المسموحة إلى (١٥٪) من الساعات الدراسية المقررة للمادة الدراسية الواحدة وضمن السنة الدراسية نفسها، وفي حال زادت فترة الحجز عن ذلك تعد السنة/السنوات الدراسية سنوات عدم رسوب.
٣. يقدم الطلبة المذكورون طلبا لإعادتهم إلى الدراسة وخلال مدة شهر من تاريخ إطلاق سراحهم.
٤. يتم استكمال كافة الإجراءات الأصولية لبيان صحة صدور المستمسكات التي تثبت تاريخ اعتقال وإطلاق سراح الطالب وتزامنها مع مدة انقطاعه عن الدوام من قبل الكلية/المعهد.
٥. يتم إعادة الطالب للدراسة بقرار من مجلس الكلية ومجلس الجامعة بعد عرض الموضوع على الوزارة لاستحصل موافقة معلى الوزير.

ط -٣- الطلبة المتضررون جراء العمليات الحربية والأخطاء العسكرية والعمليات الإرهابية:

أ. يحق للطلبة الاستفادة من المعالجات الواردة لاحقا بشرط:

١. أن يكون المتضرر هو الطالب أو أحد ذويه ولحد الدرجة الثانية (الأب، الأم، الزوج، الزوجة، الأخ، الأخت).
٢. تقديم كتاب من مؤسسة الشهداء لتأييد كون الطالب مشمولا بأحكام قانون تعويض المتضررين جراء العمليات الحربية والأخطاء العسكرية والعمليات الإرهابية رقم (٢٠) لسنة ٢٠٠٩ وتعديلاته رقم (٥٧) لسنة ٢٠١٥.

ب. يتم إعادة الطلبة المتضررين المرفنة قيودهم بسبب ترك الدراسة جراء العمليات الإرهابية والأخطاء العسكرية واعتبارا من ٢٠٠٣/٣/٢٠ إلى مقاعدهم الدراسية ووفق الضوابط الآتية:

١. يشترط في الطالب:

اولا: أن يكون غير مستفيد من قرارات عودة الطلبة المرفنة قيودهم سابقا.
ثانيا: أن يكون غير مرقن القيد بسبب الغش أو المحاولة فيه أو العقوبات الانضباطية أو التزوير.

ثالثا: عدم تجاوز تاريخ تركه الدراسة مدة سنة عن تاريخ حصول الضرر.

٢. تشكل لجان في الجامعات لاستلام الطلبات وتدقيق استيفائها للضوابط قبل أن يتم رفعها وكافة المستمسكات ذات الصلة إلى دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة في مركز الوزارة لإجراء اللازم.



٣. يتم ترويج معاملات النقل للطلبة المتضررين إلى الكليات والمعاهد الواقعة في محافظة سكناهم الجديد وخلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الانقطاع على وفق الضوابط إستثناءً من التوقيتات المحددة للنقل.
٤. تحتسب السنة الدراسية سنة عدم رسم للطالب المتضرر المنقطع عن الدراسة بقرار من مجلس الجامعة وبعد رفع الموضوع بتوصية من مجلس الكلية شرط أن يقدم هو أو من ينوب عنه رسمياً الوثائق المطلوبة وخلال ستة أشهر من وقوع الضرر.
٥. تكون معالجة المواد المستحدثة للمرحلة الدراسية التي ترقن الطالب خلالها وفقاً للتعليمات والضوابط النافذة ويكون الطالب مطالباً باستيفائها وتحدد لجان المقاصلة العلمية ذلك، كما تحدد تلك اللجان الحاجة لاستيفاء الطالب المواد الدراسية المستحدثة للمراحل التي نجح فيها الطالب قبل ترقين قيده في حال ارتباطها بممواد دراسية ضمن المراحل الدراسية المتبقية من دراسته.
٦. يشمل بضوابط البند أعلاه الطلبة المرفنة قيودهم جراء الترقين بسبب سياسات النظام البائد ويُشتمل بذلك ذوي الشهداء فئة النظام البائد والسجناء السياسيين وبموجب تأييدات من المؤسستين المذكورة.



الفصل العاشر : ضوابط عامة:

١-١- ضوابط عامة:

١. جميع الأمور المتعلقة بشؤون الطلبة تبدأ من القسم العلمي أو التسجيل صعوداً.
٢. ضرورة الاحتفاظ بملف الطالب ونسخ من جميع أولياته في حال انتقاله من جامعة إلى أخرى في الكلية المنقول منها، وعدم إرسال السيرة الدراسية للطالب المستضاف باليد أو تسليمها إلى ذويه ويجب إرسالها بصورة سرية مع معتمد البريد الرسمي وكذلك بالنسبة للدفاتر الإمتحانية الخاصة بالطلبة المستضافين حيث يجب أن تبقى في الكلية التي يدرس بها الطالب وترسل نسخ مصورة إلى الكلية التي قدم منها.
٣. لا يتم ترقين قيد أي طالب بناء على طلبه إلا لغرض إكمال دراسته في داخل العراق (المسائية، اهلي، التعليم الحكومي الخاص الصباحي، الكليات التابعة للوقفيين، والمعاهد التابعة للوزارات الأخرى) أو خارجه أو لأغراض التعيين (معززة باوراق ثبوتية بذلك) وفي هذه الحالة يتم إعلام الطالب بما يأتي (ويثبت ذلك تحريريا):
 - أ. عدم إمكانية تعديل ترشيحه في السنة اللاحقة (بالنسبة للطلبة المقبولين في المرحلة الأولى).
 - ب. لا يحق له العودة إلى قبوله المركزي (باستثناء حالة ترقين القيد لاستكمال الدراسة خارج العراق).

٤. التأكيد على ما يأتي:

- أ. الإسراع بتدقيق وثائق الطلبة وكشف المزورين.
- ب. مطالبة الطلبة بتقديم الوثائق والمستمسكات المطلوبة عند التقديم والتسجيل خاصة بالنسبة لطلبة الدراسات المسائية للتأكد من كون قبولهم موافقاً للتعليمات.
- ج. تدقيق وثائق الطلبة المنقولين والمعدل ترشيحهم.
- د. إصدار أوامر الطلبة المرفقة قبدهم فور استحقاقهم لترقين القيد وعدم تأخير إصدار الأمر أكثر من شهر من تاريخ الاستحقاق.
- هـ. إصدار أوامر إدارية بالطلبة المقبولين في السنة الدراسية الأولى في موعد لا يتجاوز نهاية شهر تشرين الثاني وإعمامها على الأقسام والفرع العلمية واللجنة الإمتحانية.
- وـ. إصدار أوامر إدارية بالطلبة الدارسين في كل سنة دراسية وبما لا يتجاوز بداية امتحانات الفصل الدراسي الأول أو نصف السنة وحسب النظام الدراسي المقرر في تلك الكلية/المعهد وإعمامها على الأقسام والفرع العلمية واللجنة الإمتحانية.
- زـ. إصدار أوامر إدارية بالطلبة الذين يحق لهم المشاركة بالامتحانات النهائية وكل سنة دراسية قبل شهر واحد على الأقل من موعد الامتحانات النهائية (السنوية أو الفصلية) وإعمامها على الأقسام والفرع العلمية واللجنة الإمتحانية.



ح. اطلاع الطلبة على الضوابط والتعليمات والتوجيهات من خلال الإعلان في لوحة الإعلانات وفي أكثر من موقع في الكلية.

ط. تحديد يوم للسادة رؤساء الجامعات والسادة عمداء الكليات ومعاهد لمقابلة الطلبة وحل مشاكلهم لكي لا يلتجأ الطالب إلى الوزارة والعمل بذلك مع المحافظة على الرصانة العلمية على أن ترفع هذه المقابلات إلى الوزارة بمحاضر دورية من الجامعات.

ي. في حال حصول عارض جسدي أو نفسي على بعض الطلبة أثناء مدة الدراسة وبما يجعلهم غير لائقين صحيا لنوع الدراسة المحددة، يتم إحالتهم إلى اللجان الطبية لفحصهم وت تقديم التوصية الملائمة بتصديهم (التي قد تتضمن نقل الطالب من جامعة أو كلية أو معهد إلى أخرى، أو تأجيل السنة الدراسية، أو التوصية بمدى إمكانية الاستمرار بالدراسة من عدمه) وبحسب تعليمات اللجان الطبية رقم (١) لسنة ١٩٩٥ وتعديلاتها.

ك. على الطالب المشاركة في الامتحانات النهائية، وتعتبر مشاركته شرطا أساسيا لنجاحه إلى الصف الأعلى من عدمه.

ل. إن الطالب المجاز دراسيا يعامل معاملة أقرانه الطلبة وفق المدة المقررة للدراسة المنصوص عليها في المادة ١٩/ثانيا من التعليمات الامتحانية رقم ١٣٤ لسنة ٢٠٠٠ المعدلة، وإن حصل وتجاوز الطالب المدة المحددة في إجازته الدراسية إضافة إلى السنة التعويضية فلا يتم ترقين قيده لاستفادته المدة وإن الاجراء الذي يتخذ إثر ذلك يعود لدائرة التي تعتبره عندئذ مخلا بالتزاماته مما يقتضي معه تطبيق شروط العقد المتخذ بهذا الشأن.

م. الطالب الذي يتوفى أثناء الدراسة يتم التعامل مع حالته أسوة بالطالب المنقطع عن الدراسة ويتم ترقين قيده لوفاته.

ن. أما فيما يخص إدارة الامتحانات يتم الرجوع إلى دليل إدارة الامتحانات الجامعية للدراسة الاولية عبر بوابة الالكترونية لدائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة وعلى الرابط .(dirasat-gate.org)

٢-٤- معالجة حالات الطلبة بانتهاء السنة الدراسية (٢٠٢٤/٢٠٢٣):

١. يسمح للطالب الراسب بنصف المواد أو أكثر في امتحانات الدور الأول بأداء امتحanات الدور الثاني في المواد التي رسب فيها، مع مراعاة ما ورد في المادة (٢٠) من التعليمات الامتحانية رقم (١٣٤) لسنة ٢٠٠٠.

٢. اذا اعتبر الطالب راسبا في اي من الدورين الاول او الثاني يعيد السنة دواما وامتحانا في المواد الدراسية التي رسب فيها فقط ولا يطالب بالمواد التي حصل فيها على تقدير مقبول مع مراعاة ما ورد بأحكام المادة (١٨) من التعليمات انفا.

٣. يتم جبر كسر الدرجة النهائية في أية مادة دراسية إلى أقرب عدد صحيح (مثلا ٤٩,٥ تصبح ٥٠ والا ٤٩,٤ تصبح ٤٩).



٤. يكون تنفيذ المادة (٩) من التعليمات الامتحانية رقم ١٣٤ لسنة ٢٠٠٠ المعدلة على وفق الآتي:
- أ. الطالب الراسب بالغياب في أية مادة دراسية يعد راسبا في صفه (حيث أنه لا يحق له أن يؤدي الامتحانات النهائية بدورتها لتلك المادة ولا يحق له النجاح بالعبور إلى السنة الدراسية الأعلى)، ويسمح له بإكمال السنة الدراسية وأداء الامتحانات في المواد الأخرى.
- ب. الطالب الغائب عن أداء الامتحانات النهائية بمادة واحدة أو أكثر يعد راسبا بالامتحان ولا يعد راسبا بالغياب ويحق له المشاركة في امتحان الدور الثاني بعد تقديمها لغذر مشروع يقره مجلس الكلية وكما جاء بالمادة ١٠ من التعليمات الامتحانية.
٥. شمول الطلبة من رسبوا بمادتين أو أقل لعدم حضورهم الامتحان النهائي لاي من الدورين أو كلاهما بنظام العبور كونهم راسبين بالغياب بالامتحان المعنوي وليس بالغياب في المادة المعنوية، مع مراعاة ما جاء بالمادة (٨/ثانياً) من التعليمات الامتحانية رقم ١٣٤ لسنة ٢٠٠٠.
٦. يرقن قيد الطالب إذا تجاوزت مدة دراسته عن مرة ونصف المدة المقررة للدراسة في تخصصه، بما فيها سنوات الرسوب ولا تحتسب سنوات التأجيل وعدم الرسوب من ضمنها.
٧. لا تحتسب سنة الرسوب للطلبة المعدل ترشيحهم ضمن السقف الزمني لدراستهم في الكلية/المعهد التي تم ترشيحهم إليها ويحتسب سقف زمني جديد للطلبة مع بدء سنة تعديل الترشيح وكذلك لا تحتسب سنة التأجيل ضمن سنوات التأجيل الثلاث المنصوص عليها في التعليمات النافذة.
٨. تشمل مواد العبور بما جاء بالمادة (١٣) من التعليمات الامتحانية رقم ١٣٤ لسنة ٢٠٠٠ وتتنزل (١٠) عشر درجات من الدرجة النهائية عند احتساب المعدل ويعامل الطالب معاملة الطالب الناجح في الدور الثاني.
٩. يعتمد الدور الذي أكمل به الطالب متطلبات الدراسة لتحديد دور التخرج، وعليه يعد الطالب من خريجي الدور الثاني في حالة اجتيازه لمواد المقاصة العلمية أو العبور في الدور الثاني حتى وإن كان قد أجتاز مواد المرحله المنتهية بنجاح من الدور الأول.

٥-٣- ضوابط نظام العبور للسنة الدراسية (٢٠٢٤/٢٠٢٣):

استمرار العمل بإلغاء تجميد نظام العبور، ويكون وفق الآتي:

١. ينجح الطالب بالعبور إلى السنة الدراسية الأعلى اذا كان مجموع المواد الدراسية التي رسب بها في الامتحانات النهائية لا يزيد عن مادتين شرط الا يكون راسبا في السنة الدراسية السابقة في نفس المرحلة الا في حال احتساب السنة الدراسية سنة عدم رسوب.
٢. لا يحتسب التدريب الصيفي ضمن مواد الرسوب المشار إليها في الفقرة (١) أعلاه، وعلى الطالب الناجح بالعبور استيفاءه في السنة اللاحقة.
٣. يخير الطالب بين الاستفادة من نظام العبور أو اعادة السنة الدراسية بسبب الرسوب ويبت خياره تحريرياً ويحفظ في ملفته، وفي حال عدم مراجعة الطالب لتبسيط خياره لغاية ١٢/٣ يعد راسبا في صفه.



٤. يطالب الطالب المشمول بنظام العبور بالامتحانات التي تحقق درجة السعي السنوي والامتحانات النهائية أسوة بالمواد الدراسية لمرحلته، مع استيفاء نصاب الدوام.
٥. يخير الطالب الذي حصل على موافقة بتأجيل دراسته على وفق المادة (٢١) من التعليمات الامتحانية رقم (١٣٤) لسنة ٢٠٠٠، بين شمول مواد العبور بالتأجيل أو أدائه الامتحانات الخاصة بها ويثبت خياره تحريرياً ويحفظ في ملفته.
٦. يحق للطالب الراسب بسبب (الغياب، انقطاع عن الدوام) بأداء امتحان العبور.
٧. يعامل الدرس الفصلي على أنه سنوي لأغراض النجاح بالعبور ولا يجوز عبور الطالب في حال رسوبه بأكثر من مادتين فصليتين بأية حال من الأحوال.
٨. يحق للطالب اداء ست محاولات امتحانية لمواد العبور في حالة نجاحه في مواد المرحلة ورسوبه في مواد العبور حصراً وكما جاء في المادة (٨/رابعاً) من التعليمات الامتحانية رقم ١٣٤ لسنة ٢٠٠٠ وفي حال استنفذ الطالب ست محاولات امتحانية لمواد العبور يرقن قيده ولا يحق له العودة الى مقاعد الدراسة.
٩. يحق للطالب المطالب بممواد مقاضة علمية الاستفادة من نظام العبور اذا كان عدد مواد المقاضاة العلمية وممواد العبور لا تزيد عن مادتين.

ـ٤ـ الضوابط العامة للمقاضة العلمية:

- يتم إجراء المقاضة العلمية عند النقل من الجامعات داخل العراق وخارجها في القسم المنقول إليه الطالب ومن كلية/معهد الطالب الأصلي في حال الموافقة على النقل وفق الآتي:
١. قبول الطالب في المرحلة الدراسية نفسها إذا كانت المواد الدراسية متطابقة بين الكليتين/المعهددين (المنقول منها واليها) أو مختلفة بمادة أو مادتين فقط، مع كون النظام الدراسي متطابق، ويتم مطالبة الطالب بمادة أو مادتين دراسيتين (دواماً وامتحاناً).
 ٢. إذا كان النظام الدراسي مختلفاً بالشكل الذي لا يمكن معه مطابقة المنهج الدراسي وتقدير الساعات الدراسية المستوفاة واحتساب الدرجة المقابلة، أو كان الاختلاف في المواد الدراسية بين الكليتين/المعهددين أكثر من مادتين منهجهات عدديًّا يخير الطالب بين التنازل إلى مرحلة/مراحل أدنى، أو إلغاء نقله وإرجاعه إلى كليته/معهده الأصليين.
 ٣. في حالة اختيار الطالب المنقول التنازل إلى مرحلة أدنى نتيجة لمطالبه بأكثر من مادتين دراسيتين بعد تطبيق المقاضة العلمية فإن هذه السنة/السنوات الدراسية لا تحتسب ضمن السقف الزمني لدراسة الطالب ولكن يتم تأشيرها في حقل الملاحظات عند منح الوثيقة.
 ٤. يتم إجراء المقاضة خلال مدة أسبوعين من تاريخ استلام الملف الدراسي للطالب وإبلاغ الطالب بنتائجها تحريرياً.
 ٥. مواد (الديمقراطية وحقوق الإنسان) لا تدخل ضمن حساب المقاضة العلمية ويطلب بها الطالب خلال سنوات الدراسة.



٦. لا تدخل مادة الحاسوب ضمن حساب المقاصلة العلمية -باستثناء الطلبة الدارسين في اقسام وكليات الحاسوب- ويطلب بها الطالب خلال سنوات الدراسة.
٧. مادة اللغة العربية لا تدخل ضمن حساب المقاصلة العلمية ويطلب بها الطالب خلال سنوات الدراسة باستثناء الطلبة الدارسين في قسم اللغة العربية الكليات ذات التخصص.
٨. مادة اللغة الانكليزية لا تدخل ضمن حساب المقاصلة العلمية ويطلب بها الطالب خلال سنوات الدراسة باستثناء الطلبة الدارسين في قسم اللغة الانكليزية بكليات ذات التخصص.
٩. تعامل المواد المستحدثة والملغاة وفقاً للتعليمات الامتحانية ١٣٤ لسنة ٢٠٠٠ وتعديلاتها.
١٠. اعتماد ما ورد في الضوابط اعلاه لاغراض المقاصلة اين ما وردت.

٥- ضوابط تعديل الترشيح للمقبولين مرکزياً ضمن القناة العامة في السنة الدراسية (٢٠٢٤/٢٠٢٣):

١. يحق للطلبة المقبولين قبولاً مرکزياً أو ضمن قناة القبول المباشر او ضمن قناة النخبة للسنة الدراسية ٢٠٢٣/٢٠٢٤ تعديل ترشيحهم إلى إحدى (الكليات/المعاهد) وفقاً لمجموعهم وبناءً على الحدود الدنيا لـ(الكلية/المعهد) التي يرغبون تعديل الترشيح إليها في سنة تخرجهم عن طريق الاستمارة الإلكترونية المخصصة لهذا الغرض.
٢. الفئات المشتملة هم كل من:
- أ. الطلبة الراسبين
- ب. الطلبة المؤجلين
- ج. الطلبة الحاصلين على معدل ٧٥% فأكثر وتم تغيير ترشيحهم في سنة قبولهم بعد اعتراضهم على القبول في المعاهد التقنية
- د. الطلبة المقبولين مرکزياً ضمن استماره السنوات السابقة.
٣. على الطلبة الذين لم يتمكنوا من التسجيل في الكليات/المعاهد المقبولين فيها مرکزياً مراجعة أقرب جامعة لسكنها ليتم تفعيل أرقامهم الامتحانية شرط عدم تحاقيقهم بإحدى الدراسات (التعليم الحكومي الخاص الصباحي، المسائية، الاهلية) او الكليات التابعة للوقفيين او المعاهد التابعة للوزارات الأخرى، ويتم الغاء قبولهم إذا ثبت عكس ذلك.
٤. يتبعه الطلبة المشمولون بأداء امتحان الدور الثاني الذين قدموا استماره تعديل الترشح بعدم أداء الامتحانات المذكورة ويتولى تسجيل الكلية/المعهد التسويق مع اللجنة الامتحانية لتنفيذ ذلك.
٥. يسمح للطلبة المشمولين بتعديل الترشح بالتقديم لعشر خيارات وفق ما يؤهلهم معدلهم والحدود الدنيا لسنة تخرجهم وسيتم قبول الطلبة بما لا يزيد عن (٢٠%) من خطة قبول الكليات والمعاهد في السنة السابقة موزعة بنسبة ١٠% قبول سنة سابقة و ١٠% تعديل الترشح وبالإمكان تدوير النسب في حال عدم إشغال كافة المقاعد المخصصة لأي من الفئتين.



٦. يحق للطالب تقديم طلب لإلغاء تعديل ترشيحه أو الغاء اعتراضه عند إصدار أوامر تعديل الترشيح بمدة لا تزيد عن ثلاثة أيام عمل. في الكليات/المعاهد المقبولين فيها مركزيا ويتم تزويد قسم القبول المركزي باسماء الطلبة الذين قدمو طلبات الغاء تعديل الترشيح لغرض تثبيتها في قاعدة البيانات فقط.

٧. يشمل ابناء اعضاء الهيئة التدريسية بتعديل الترشيح اسوة ببقية الطلبة.

٨. يحق للطلبة المقبولين للسنة الدراسية (٢٠٢٣/٢٠٢٤) ضمن القبول المركزي (القناة العامة) بإعادة الترشيح لـ(كلية/معهد) التي يرغبون بتعديل الترشيح اليها ضمن قناة ذوي الشهداء وبحسب الحدود الدنيا للقبول المركزي (قناة ذوي الشهداء) لسنة تخرجهم ووفق ضوابط تعديل الترشيح.

٩-٦- ضوابط تعديل الترشيح للمقبولين مركزيا في السنة الدراسية (٢٠٢٣/٢٠٢٤) ضمن قناة ذوي الشهداء:

١. بإمكان الطلبة من ذوي الشهداء الحاصلين على شهادة الدراسة الإعدادية للسنة الدراسية ٢٠٢٣/٢٠٢٢ والذين تم قبولهم مركزيا للسنة الدراسية ٢٠٢٤/٢٠٢٣ وكانت نتيجتهم الرسوب أو التأجيل التقديم للقبول بحسب النسبة المخصصة لكل فئة من الفئات المذكورة في الفقرة (٢) من البند (أ-٣) من الفصل الأول على أن تستقطع اعدادهم من خطة القبول المحددة لكل فئة لهذه السنة الدراسية ٢٠٢٤/٢٠٢٣، بشرط الا يكونوا من المستفيدين في السنة السابقة من القبول ضمن قناة ذوي الشهداء في الدراستين المسائية أو الأهلية.

٢. يحق للطلبة المقبولين للسنة الدراسية (٢٠٢٣/٢٠٢٤) ضمن القبول المركزي (القناة العامة) بإعادة الترشيح لـ(كلية/معهد) التي يرغبون بتعديل الترشيح اليها ضمن قناة ذوي الشهداء وبحسب الحدود الدنيا للقبول المركزي (قناة ذوي الشهداء) لسنة تخرجهم ووفق ضوابط تعديل الترشيح.

٣. يسمح للطلبة من ذوي الشهداء المشمولين بالقانونين (٢) لسنة ٢٠١٦ و(٥٧) لسنة ٢٠١٥ والذين قبلوا للسنة ٢٠٢٣/٢٠٢٤ ضمن قناة ذوي الشهداء بإعادة الترشيح لـ(كلية/معهد) التي يرغبون تعديل الترشيح لها بحسب الحدود الدنيا لـ(قناة القبول العام) في سنة تخرجهم ووفق ضوابط تعديل الترشيح الموضحة في البند (ي-٥) أعلاه.

٤. يسمح للطلبة من ذوي الشهداء المشمولين بالقانونين (٢) لسنة ٢٠١٦ وتعديلاته قانون (٢) لسنة ٢٠٢٠ و(٥٧) لسنة ٢٠١٥ والذين قبلوا للسنة ٢٠٢٣/٢٠٢٤ ضمن قناة ذوي الشهداء بإعادة الترشيح لـ(كلية/معهد) التي يرغبون تعديل الترشيح لها بحسب الحدود الدنيا لـ(قناة ذوي الشهداء في سنة تخرجهم) ووفق ضوابط تعديل الترشيج الموضحة في البند (ي-٥) أعلاه، على أن تستقطع مقاعد الطلبة المعاد ترشيحهم من النسبة المحددة لكل فئة للسنة الدراسية الحالية.

٥. تحدد نسبة مقدارها (٦١٪) من النسب المخصصة للفئات المذكورة في الفقرة (٣) من البند (أ-٣) لتنفيذ الفقرات (١ و ٢ و ٣) أعلاه وفي حال عدم اشغال كامل النسبة يتم إعادة المقاعد غير المشغولة الى المقاعد الاصلية لكل فئة من الفئات المذكورة أعلاه.



٦. الطلبة المقبولين وفق القناة العامة الذين تأخرت معاملات شمولهم بفئة ذوي الشهداء في مؤسسة الشهداء ولم يتمكروا من الاستفادة من الامتيازات المنوحة لهذه الفئة يحق لهم تعديل ترشيحهم وفق هذه القناة في حال توفر مقاعد شاغرة من الخطة المخصصة لكل فئة ولسنة قبولهم ويشمل بذلك الطلبة الراسبين والمؤجلين او الناجحين الى الصف الثاني فقط.

٧- تعديل الترشيح بسبب اللياقة الصحية:

١. تلاحظ نتيجة الفحص الطبي للطالب حال ورودها من قبل الكلية/المعهد الذي ظهر قبوله فيها، وفي حال عدم لياقة الطالب للدراسة وبموجب الفقرات الواردة ضمن نظام اللياقة الصحية رقم (٥) لسنة ١٩٩٢ يتم إعلام قسم القبول المركزي بكتاب رسمي لغرض تعديل ترشيحه مرفق معه الاستمارة المعدة لهذا الغرض وبما يتلائم ولياقته الصحية خلال مدة أسبوعين من اعلان النتائج بعض النظر عن الاختصاصات المطلوبة سواء علمية او انسانية.
٢. ترفق استماره الفحص الطبي مع نسخة من الوثيقة المدرسية.
٣. تنظيم استماره تعديل الترشيح للطلبة من ذوي الاحتياجات الخاصة لغرض ملئها من الطالب في الكلية المقبول فيها متضمنة ثلاثة خيارات تتناسب مع وضعه الصحي وحسب ما يؤهله معدله ويتم ارسالها بكتاب رسمي الى الوزارة.

٨- الضوابط الخاصة بالطلبة المكفوفين:

١. السماح للطلبة المكفوفين الذين يتم قبولهم في التخصصات الانسانية كافة بالاستمرار بالدراسة.
٢. بأمكان الطلبة المكفوفين التقديم لتعديل الترشيح في سنة القبول او السنة التي تليها إلى كلية العلوم الإسلامية في الجامعات استثناء من شرط المعدل مع مراعاة ما جاء بالفقرة (٤) من البند (أ-١) من الفصل الاول.
٣. تعديل ترشيح الطلبة المكفوفين يكون بعد محدود ويتنافس الطلبة فيما بينهم على وفق معدلاتهم المنصوص عليهم في الفقرة (١) اعلاه.
٤. تسهيل أمور الطلبة المكفوفين ومساندتهم في دراستهم والنظر بعين العطف لحالتهم الإنسانية ويتم اختبارهم بشكل شفوي اذا تطلب الأمر في المواد المقررة في المناهج او انتداب موظف من قبل الجامعة لغرض الكتابة نيابة عن الطالب اثناء اداء الامتحانات.
٥. يعفى الطلبة المكفوفون الدارسون في الدراسة المسائية من الأجر الدراسي.



٩- التدريب الصيفي:

١. يعد الطلبة الذين أدوا التدريب الصيفي بعد أدائهم لامتحانات الدور الأول للسنة النهائية في الكليات والمعاهد من خريجي الدور الأول في حال اجتيازهم لامتحانات الدور الأول بنجاح على ألا يتم تسليمهم الوثائق إلا بعد اتمامهم التدريب الصيفي وفي حال اجتيازهم امتحانات الدور الثاني بنجاح يعدون من خريجي الدور الثاني.
٢. في حال عدم حصول الطالب في السنة الدراسية المنتهية على درجة النجاح المطلوبة في التدريب الصيفي فلا يعد مستوفياً للتدريب ويُعفيه في السنة التالية وبحسب التعليمات الإمتحانية، ويكون تخرجه في السنة الدراسية اللاحقة.
٣. يتم التوزيع الجغرافي للتدريب كما يأتي:
 - أولاً- يعتمد مبدأ توزيع الطلبة جغرافياً حسب مناطق سكناهم كلما أمكن ذلك مع مراعاة ملائمة موقع التدريب مع الإختصاص وبحسب الخطة التي يضعها القسم لهذا الغرض
 - ثانياً- يكون تدريب الطلبة العرب داخل العراق حصراً لأن الأمر يتطلب إشرافاً مباشراً على المتدرب من قسمه العلمي.
٤. السماح للطلبة باداء التدريب الصيفي في شركات القطاع الخاص على ان تكون شركات رصينة ومسجلة رسمياً وذات سمعة تجارية حسنة و معروفة مع مراعاة ما ورد في المادة (٦/أولاً) من تعليمات التدريب الصيفي رقم ١٣١ لسنة ٢٠٠٠.



الفصل الحادي عشر: الوثائق:

كـ- ١- آلية تدقيق الوثائق:

تكون آلية تدقيق وثائق الطلبة المقبولين للسنة الدراسية (٢٠٢٤/٢٠٢٥) للدراستين الصباحية والمسائية كما يأتي:

١. تدقيق الوثائق للطلبة المقبولين للسنة الدراسية (٢٠٢٤/٢٠٢٥) وعلى كافة قنوات القبول من خريجي الدراسة الإعدادية للفرعين (العلمي والأدبي) للسنوات الدراسية (٢٠٠٣/٢٠٠٢) سعوداً الكترونياً وعن طريق المنظومة الالكترونية الخاصة بتدقيق الوثائق وفق الرابط (audit.dirasat.gov) وفي حالة وجود نقص يتم مخاطبة دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة وان تعذر ذلك يتم مخاطبة وزارة التربية/المديرية العامة للتقويم والامتحانات على ان يتم انجاز التدقيق الالكتروني لغاية اعلان نتائج الدور الثاني للطلبة المقبولين ويتم اعلام قسم القبول المركزي/شعبة تدقيق الوثائق بأنه تم اكمال التدقيق الالكتروني.

أ. تقوم الجامعة/الكلية بتدقيق وثائق الطلبة خريجي الدراسة الإعدادية للسنوات (٢٠٠٣/٢٠٠٢) نزولاً مع بيانات وزارة التربية من خلال ايفاد مخولين رسميين الى هذه الوزارة، على أن ترافق الكلية نسخة سجل الأساس (بورد الدرجات) المتضمنة درجات الطالب (مظللة) مع الوثيقة، وتختم الوثيقة ونسخة سجل الأساس بختم تسجيل الكلية وتوقع من الموظف الذي قام بالتدقيق ومدير تسجيل الكلية. وفي حال ظهور حالة مشكوك بها يتم ارسال الوثيقة مع كافة الاوليات ذات العلاقة إلى دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة/قسم القبول المركزي/شعبة تدقيق الوثائق لاجراء اللازم.

ب. الطلبة خريجي الدراسة المهنية (التجارة، والصناعة، والزراعة، والفنون التطبيقية، والفنون) لكافة السنوات تدقق وثائقهم في المديرية العامة للتعليم المهني التابعه لوزارة التربية.

٢. يتم تدقيق وثائق الطلبة الوافدين (المنقولين من خارج العراق/اصحاب الشهادات المعادلة) من خارج العراق من قبل الجامعة/الكلية.

٣. يتم تدقيق وثائق الطلبة من خريجي إقليم كردستان من قبل دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة حصراً، بعد ارسال نسخ ملونة من وثائقهم الدراسية رفقة كتاب الجامعة، على ان تكون باللغة العربية حصراً ومصدقة أصولاً من الجهات ذات العلاقة (المدرسة ووزارة التربية في الإقليم).

٤. تكون آلية تدقيق وثائق الطلبة من خريجي اعداديات اقليم كردستان والمنقولين من خارج العراق بتقديم الوثيقة الدراسية المترجمة الى اللغة الانكليزية وبعد اصدار كتب النقل الرسمية من الوزارة ترسل نسخ من تلك الوثائق بمحضر استلام وتسليم الى مركز الوزارة/دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة/قسم القبول المركزي/شعبة تدقيق الوثائق لغرض ارسالها الى الإقليم لغرض التدقيق ضمن اللجنة الدائمة المشكلة لتدقيق الوثائق ويتم مطالبة الطالب بتقديم وثيقة جديدة صادرة من الإقليم باللغة العربية معنونة الى الجامعة التي يتم قبول الطالب المنقول اليها.



٥. يتم تدقيق وثائق باقي الطلبة من الجهة التي منحهم الوثائق، كما يأتي:
- أ. تدقيق وثائق خريجي معاهد التدريب النفطي، المعهد العالي للاتصالات والبريد، ومعاهد الجامعات التقنية، مع المعاهد المانحة للوثيقة.
 - ب. تدقيق وثائق خريجي معاهد اعداد المعلمين مع المديريات العامة للتربية في بغداد والمحافظات كافة أقسام الاعداد والتدريب/شعب المعاهد.
 - ج. تدقيق وثائق خريجي معهد الدراسات الموسيقية ومعهد الحرف والفنون الشعبية في وزارة الثقافة.
 - د. تدقيق وثائق الطلبة خريجي إعداديات التمريض والقبالة والتوليد في وزارة الصحة.
 - هـ. تدقيق وثائق الطلبة خريجي معهد السياحة والفندقة في وزارة التربية/المديرية العامة حسب المحافظة.
 - و. تدقيق وثائق الطلبة من خريجي وزارة التربية/الفرع الإسلامي في وزارة التربية.
 - ز. تدقيق وثائق خريجي الدراسات الإسلامية الصادرة من ديواني الوقفين الشيعي والسني في ديواني الوقفين.
٦. تعتمد الآلية المبينة في الفقرات آنفاً لتدقيق وثائق الطلبة المقبولين في الجامعات والكليات الأهلية.

كـ-٢- أرشفة أوليات الخريجين:

على الكليات/المعاهد اتخاذ الإجراءات الالزمة لأرشفة أوليات الخريجين الكترونياً مع ضرورة الاحتفاظ بالنسخة الورقية، والاعتماد على سجلات الأساس والأوامر الجامعية في منح الوثائق وتأييدات التخرج وفق القوانين والأوامر الوزارية المعمول بها مع الالتزام بما جاء في الفصل الثالث من دليل ادارة الامتحانات الجامعية للسنة الدراسية ٢٠٢٢/٢٠٢٣.

كـ-٣- صحة الصدور:

١. يتم مخاطبة الجامعات الحكومية والجامعات الأهلية بشكل مباشر من الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة للتأكد من صحة صدور وثائق موظفهم أو وثائق المتقدمين للتعيين وعن طريق مخولين رسميين من دون الرجوع إلى الوزارة لتجنب حالات التأخير.
٢. يتم مخاطبة الجامعات مباشرة من قبل الدوائر الثقافية في الخارج والجهات والمؤسسات الأجنبية للتأكد من صحة صدور الوثائق الصادرة عنها، على أن تقدم الجهة الطالبة لصحة الصدور التحويل بالمفاتحة من قبل الخريج ووفق الاستماراة الخاصة بهذا الغرض (ملحق ١٣/٧).
٣. التأكيد على الكليات والمعاهد بعدم مخاطبة الوزارة مباشرة وتكون المفاتحة عن طريق الجامعة حصرًا.



كـ-٤ـ التعامل مع حالات التزوير:

١. يعد أي تغيير من حيث العنوان أو المعدل أو الدرجات أو سنة التخرج في المحتوى الأصلي للوثيقة تزويراً ويعرض صاحب الوثيقة إلى المسائلة القانونية.
٢. يعد الشخص مزوراً إذا قدم مستنداتٍ أو كتاباً أو وثائق مزورة مع علمه بكونها مزورة أو كونه من المحرضين على التزوير.
٣. تقوم الجامعة بإعلام دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة بأية حالة تزوير مكتشفة ومن واجبها إرسال أوليات المزورين كافة ليتسنى للدائرة إجراء اللازم وعرض الموضوع على السيد وكيل الوزارة لشؤون البحث العلمي واستحصال موافقته على اعتماد اسمه وإعلام الجهات ذات العلاقة التي قدم المزور وثائق التخرج إليها واتخاذ الإجراءات القانونية كافة بحقه.
٤. إن الموظف في الجامعة (الكلية/المعهد) أو المكلف بخدمة عامة ملزم قانوناً بإخبار الجهات التحقيقية المختصة إذا علم بوقوع جريمة طبقاً لأحكام المادة (٤٨) من قانون أصول المحاكمات الجزائية رقم (٢٣ لسنة ١٩٧١ المعدل)، وإن لجان التحقيق الإداري ملزمة بالتوصية بإحاله الموظف إلى المحاكم المختصة إذا ما رأت أن فعله يشكل جريمة، ولا يسوغ لأي موظف علم بوقوع جريمة أن يختلف عن الاخبار عنها وإن جريمة التزوير هي أحدى الجرائم الخطيرة المخلة بالشرف ولا يصح الاكتفاء بشأنها بعقوبات انضباطية بل يتوجب تحريك الشكوى الجزائية ضد الموظف المعني وبخلافه يلاحق الموظف المسؤول على وفق المادة العقابية المشار إليها.
٥. يتم تزويد قسم القبول المركزي بدائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة ومع كل حالة تزوير وبشكل واضح بما يأتي:
 - أ. بيان حالة المزور فيما إذا كان طالباً مستمراً بالدراسة أو خريجاً أو من غير خريجي الكلية أو المعهد.
 - ب. نسخة واضحة وملونة من الوثيقة أو المحررات المزورة مع بيان فيما إذا كان لدى الكلية/المعهد أصل الوثيقة المزورة من عدمه.
 - ج. محاضر وتوصيات اللجنة التحقيقية أو الانضباطية.
 - د. جهة انتساب المزور.
 - هـ. الجهة الطالبة لصحة الصدور.
 - و. المستمسكات الثبوتية.
 - زـ. كافة الأوليات ذات العلاقة.
٦. وجوب النظر في الطلبة المزورين انضباطياً على وفق المادة (٦) من تعليمات انضباط الطلبة رقم ١٦٠ لسنة ٢٠٠٧ ورقم ١٦٩ لسنة ٢٠١٨ ومعاقبة الطالب الذي يثبت تزويره بالفصل النهائي من الكلية أو المعهد ويرقن قيده بناء على توصية لجنة انضباط الطلبة في الكلية وبقرار من الجامعة وتكون هذه اللجنة برئاسة معاون العميد وعضوية اثنين من اعضاء الهيئة التدريسية



على ان يكون احد اعضاء اللجنة قانونياً ويكلف احد الموظفين الاداريين مقرراً وفق ما جاء بال المادة (٨-أ)، على أن يتم تزويد دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة بالأولييات كافة وكما ورد في الفقرة (٥) أعلاه.

٧. على الجامعة (الكلية/المعهد) الاحتفاظ بأصل الوثيقة المزورة او المحرر الرسمي المزور في اضمار الطالب المزور وبخلافه يتحملون المسؤولية القانونية والادارية عن ضياعهم.

٨. في حال عدم تقديم الوثيقة المزورة إلى الكلية/المعهد/الجامعة بشكل مباشر يتم إقامة الشكوى الجزائية من الجهة التي ينتمي لها الموظف الذي قام بإبراز وثيقة مزورة إليها ويتم تدوين إفاده الممثل القانوني للجامعة/الكلية/المعهد أمام المحكمة المختصة عند طلب المحكمة حضوره وتثبت الشكوى ضد الموظف الذي قام بالتزوير.

٩. في حال كون التزوير متعلق بوثيقة الدراسة الإعدادية التي تم اعتمادها أساساً لقبول الطالب في الدراسة المعنية يتم الغاء قبوله وتخرجه من قبل قسم القبول المركزي بدائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة حسراً، ويتم إعلام الجهات كافة التي سبق وتم تزويدها بتأييد أو وثائق تخرج سابقة. وضرورة أن يشمل هذا الإجراء الحالات كافة والمثبتة مسبقاً.

كـ-٥- كيفية التعامل مع الطلبة المزورين:

١. ضرورة الحفاظ على الأوليات كافة الخاصة بالطلبة المزورين وتأكيد وجوب إحالة أصل الوثيقة المزورة في القضايا المحالة إلى مجلس القضاء الأعلى/رئيسة الادعاء العام لغرض تحريك الدعاوى الجزائية بحق المزورين للوarrant بغض النظر عن نوعها (تأييد تخرج، أو جدارية تخرج، أو أي وثيقة أخرى) كونها تعد جسم الجريمة.

٢. إمكانية منح وثائق تخرج للخريجين الذين ثبت ارتكابهم خطأ سابقاً بتلائهم في وثيقة التخرج الصادرة باسم الكلية بتحريف لأية معلومات فيها حيث لا يوجد سند قانوني يجيز الحرمان من تزويدهم بوثائق تخرج مستقبلاً، إلا أن ذلك لا يمنع من اتخاذ الإجراءات القانونية بحقهم لأنصواته الفعل المرتكب تحت مفهوم التزوير وطائلة قانون العقوبات العراقي رقم ١١١ لسنة ١٩٦٩ المعدل.

٣. يحق للطالب المزور الذي حصل على وثيقة صحيحة أن يقدم إلى جامعة غير الجامعة التي تم الغاء قبوله وفصله وترقيه منها بسبب التزوير علماً أن اتخاذ الإجراءات القانونية بحق المزورين هو إجراء قضائي مستقل ومن تخصص القضاء ولا يتوقف عليه عودة الطلبة من عدمه إلى مقاعد الدراسة على وفق الوثائق الصحيحة ويتم قبول الطالب على ضوء الوثيقة الصحيحة على وفق التعليمات السارية سنة التقديم من حيث المعدل في تلك السنة (يعامل معاملة الطلبة الجدد)، مما يستلزم تدقيق أسماء المتقدمين للدراسة مع قاعدة بيانات الطلبة المزورين وإعلام دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة بالحالات المكتشفة.



كـ-٦- ضوابط إصدار أوامر التخرج وتسلسل الخريجين:

١. تعد شعبة التسجيل في الكلية/المعهد/القسم قوائم بأسماء الطلبة بعد التحقق من استكمالهم جميع متطلبات التخرج (النجاح بممواد المنهج ولجميع الصنوف، استكمال التدريب الصيفي، تدقيق وثيقة الدراسة الإعدادية،) وعرض ذلك على مجلس الكلية للمصادقة.
٢. إصدار أمر إداري باستكمال الطلبة متطلبات التخرج، على أن يشتمل الأمر على (رقم وتاريخ جلسة مجلس الكلية، والسنة الدراسية، ونوع الدراسة، والدور او الوجبة في الانظمة الدراسية التي ليس فيها ادوار، وتوصيف الشهادة الممنوحة، وتاريخ التخرج، وعدد الخريجين)، ويرسل إلى الجامعة رفقة كتاب طلب إصدار أمر جامعي، على أن يتضمن الطلب الفقرات التالية:
 - أ. التأكيد على استكمال اجراءات التتحقق من صحة صدور الوثائق التي تم بموجبها قبول الطلبة أو انتقالهم (وثائق الدراسة الإعدادية، وثائق المعهد، الشهادات المعادلة من خارج العراق، كشوف الدرجات من خارج العراق، بطاقة الدرجات للطلبة المنقولين داخل العراق) وتوشر الحالات التي لم تستكمل الإجراءات لغاية اعداد القوائم.
 - ب. الأسماء متطابقة مع قوائم القبول الرسمية المرسلة من الجامعة إلى الكلية في سنة القبول.
 - ج. قوائم الأسماء تبدأ بالترتيب (الاسم) وتنتهي بالترتيب (الاسم) لكل قسم أو على مستوى الكلية في حال عدم وجود أقسام.
 - د. يتضمن رأس القائمة اسم الكلية والقسم (إن وجد)، ونوع الدراسة (صباحي أو مسائي)، وسنة التخرج، واسم الدورة، وتشتمل على الحقول التالية التسلسل، والاسم الرباعي، والجنسية، والجنس، والدور او الوجبة في الانظمة الدراسية التي ليس فيها ادوار، والمعدل.
 - هـ. تختم القوائم بختم التسجيل وتوضع من قبل السادة عميد الكلية ومعاون العميد ومدير التسجيل.
 - و. تعد البيانات على قرص CD وبصيغتي EXCEL و PDF إضافة إلى القوائم الورقية وترسل إلى الجامعة خلال فترة لا تزيد عن ثلاثة أسابيع بعد الامتحانات النهائية.
٣. دمج تسلسل الخريجين بحيث يكون تسلسل الطالب المتخرج محسوباً في ضوء المجموع الكلي لعدد الخريجين للدورين الأول والثاني ويتم اتخاذ الإجراءات الآتية:
 - أ. إصدار أمر جامعي لخريجي الدور الأول يتضمن اسم الطالب ومعدله وتسلسله في الدور الأول.
 - ب. إصدار أمر جامعي لخريجي الدور الثاني متضمناً اسم الطالب ومعدله فقط.
 - ج. إصدار أمر إداري موحد من الكلية لخريجي الدور الأول والثاني كافة يحتوي اسم الطالب ومعدله وتسلسله والدور الذي تخرج منه لاعتماده بشكل نهائي فيما يخص تسلسل الخريجين للسنة الدراسية.
٤. تزويد خريجي الدور الأول الراغبين بالتعيين بوثائق تخرج بالدرجات (بدون تسلسل)، أما الخريجون الذين يرغبون بإكمال دراستهم العليا فيزودون إضافة إلى الوثيقة بكتاب تأييد صادر من الكلية موضحاً فيه تسلسل خريجي الدور الأول ولا يعد نهائياً إلا بعد اعتماد نتائج الدور الثاني.



٥. يحتسب تسلسل الخريجين على أساس نوع الدراسة (الصباحي أو المسائي) وليس على أساس الدفعه.

كـ-٧- آلية تزويد الطلبة الراغبين بالدراسة خارج العراق بالوثائق:

١. يزود الطلبة المستمرون بالدراسة في داخل العراق والراغبون بإكمال دراستهم في خارج العراق بدرجاتهم وعدد الساعات والوحدات الدراسية وال ساعات النظرية والعلمية خلال سني الدراسة بعد ان يقدموا طلبا بترقين قيدهم إلى كلياتهم/معاهدهم بحسب التعليمات الخاصة بذلك وفي حال عدم قبولهم في جامعات خارج العراق بإمكانهم تقديم طلب إلى كلياتهم/معاهدهم لغرض إعادةهم للدراسة وإلغاء ترقين قيدهم (بمدة لا تتجاوز سنة دراسية واحدة)، على ان لا يتعارض ذلك مع التعليمات الإتحانية النافذة ثم يعرض الأمر على مجلس الكلية/المعهد لدراسته والتوصية بإعادته ثم يعرض على رئاسة الجامعة للنظر في المصادقة على توجيهه مجلس الكلية/المعهد.

٢. بالإمكان تزويد الطلبة المرفنة قيودهم (باستثناء الطلبة المرفنة قيودهم بسبب العش أو المحاولة فيه والتزوير والعقوبات الانضباطية) بدرجاتهم وعدد الساعات والوحدات الدراسية وال ساعات النظرية والعلمية خلال سني الدراسة.

٣. يذكر في التأييد رقم الأمر الإداري الخاص بترقين القيد وتاريخه وبراءة الذمة من الكلية.

٤. لا يزود الطالب بأصل وثيقة الدراسة الإعدادية التي قبل بموجبها بالدراسة إلا بعد جلبه ما يؤيد قبوله مبدئيا في إحدى الجامعات الرصينة ويتم الاحتفاظ بنسخة واضحة وملونة عن الوثيقة المرسلة والتي قبل بموجبها في الدراسة.

كـ-٨- كيفية معالجة الوثائق المفقودة

١. تشكيل لجنة مركزية في كل جامعة تأخذ على عاتقها مهمة دراسة موضوع السجلات المفقودة وما هي المعالجات التي وضعتها سابقا أو تقترح إضافتها في الوقت الراهن بخصوص منح وثائق التخرج وتصديقها وتأييد صحة صدورها للطلبة الذين فقدت سجلاتهم، على ان تعمل تلك اللجان -بكل الوسائل- على مراجعة السجلات والأضابير القديمة المحفوظة كافة، وان تحافظ الجامعة على تلك الأضابير والسجلات والاحتفاظ بنسخه منها الكترونيا.

٢. تقوم الجامعة بإجراء جرد بالحالات التي راجعتها لتأييد صحة الصدور وبيان محتوى الوثائق التي منحت لهم، والإجراءات التي اتخذتها الجامعات للمعالجة بحسب كل حالة وإعلام دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة بذلك مع نسخة من الوثائق الممنوحة لهم لغرض دراستها والاطلاع عليها وإمكانية تعميمها للجامعات كافة لغرض معالجة الحالات المشابهة.



كـ-٩- آلية تسلیم الوثائق الأصلية للطلبة

تكون آلية تسلیم الوثائق للطلبة الملغى قبولهم بسبب انسحاب الطالب من الجامعة او ترقين القيد بسبب الرسوب او قوله في كلية اهلية او مسائية او المنقولين من والي الجامعات/الكليات الحكومية او الاهلية، عن طريق الالتزام باعداد محضر تسلیم واستلام اصولي بين المخولين مع الاحتفاظ بنسخة واضحة وملونة من الوثيقة الاصلية مع المحضر الاصولي في اضيارة الطالب بالجامعة الام وبخلافه تتحمل الجهات التبعات القانونية والادارية كافة الناجمة عن ضياع وثيقة الطالب وتسلیم المحضر بدون وثيقة.

كـ-١٠- آلية منح تأييدات استمرارية بالدراسة

يتم منح الطالب تأييد استمرارية بالدراسة معنون الى الرئاسات الثلاث او الوزارات الاخرى عن طريق مركز الوزارة/قسم القبول المركزي/شعبة تدقيق الوثائق اما الدوائر الفرعية المرتبطة بوزارة تتم عن طريق الجامعة/الكلية دون الرجوع الى مركز الوزارة.

كـ-١١- آلية تحديد الطلبة الأوائل على الأقسام العلمية والكليات والمعاهد والجامعات

اولاً : احتساب الطلبة الأوائل على الأقسام والكليات والمعاهد:

يتم احتساب الطلبة الأوائل على التشكيلات الجامعية (كلية، معهد، قسم، وحتى الفروع العلمية) وعلى النحو الاتي:

١. الكليات ذات التخصص الواحد (لا تحتوي على اقسام) مثل كليات (الطب، طب الاسنان، الصيدلة، التمريض، القانون، التربية البدنية، وغيرها ان وجدت) يتم تحديد الأوائل في الكليات حسب تسلسل معدلات التخرج.
٢. الكليات/المعاهد التي تضم على اقسام متعددة (علمية او إنسانية او اقسام علمية وإنسانية في نفس الوقت) يتم تحديد الطلبة الأوائل على مستوى كل قسم بشكل مستقل وحسب تسلسل معدلات التخرج للقسم الواحد.
٣. لتحديد الأوائل على الأقسام التي تضم فروع علمية يتم اعتماد آلية التقدير والتسلسل لتحديد الأوائل (كما سترد في الفقرة رابعاً).

ثانياً: احتساب الطلبة الأوائل على مستوى الكليات والمعاهد لأغراض محددة:

لغرض احتساب الطلبة الأوائل على مستوى الكليات والمعاهد لأغراض محددة (مثل التكريم) بالإمكان تصنيف الكليات والمعاهد التابعة للجامعات الى الفئات التالية:-

- أ- الفئة الأولى:** الكليات ذات التخصص الواحد (لا تحتوي على اقسام) مثل كليات (الطب، طب الاسنان، الصيدلة، التمريض، القانون، التربية البدنية وغيرها ان وجدت) يحدد الأوائل في الكليات التي ليس فيها اقسام حسب تسلسل معدلات التخرج.



بـ- الفئة الثانية: الكليات التي تضم على عدد من الأقسام اما علمية او إنسانية فقط (مثل كليات الهندسة والعلوم والاداب والعلوم الصرفة والتربية الإنسانية والتربية للعلوم الصرفة وغيرها من الكليات) : يتم اعتماد آلية التقدير والتسلسل لتحديد الطلبة الأوائل على الكلية من الأقسام كافة وبذات الآلية يتم تحديد الأوائل على الفروع في الأقسام التي فيها فروع علمية.

تـ- الفئة الثالثة: الكليات التي تتكون من اقسام (علمية وإنسانية) في نفس الوقت مثل كليات التربية والتربية الأساسية وغيرها ان وجدت. يكون للكلية تسلسلات منفصلات للأوائل احدهما للاقسام العلمية والآخر للإنسانية على ان يتم اعتماد نفس الآلية الواردة في (الفئة الثانية) الفقرة (ب) أعلاه.

ثـ- الفئة الرابعة: الكليات التقنية والمعاهد التقنية في الجامعات التقنية والتي تحتوي على خمسة تخصصات رئيسية هي (الصحية والطبية، الهندسية، الإدارية، الزراعية، الفنون التطبيقية) ويكون احتساب الطلبة الأوائل بناء على ما تضمه هذه الكليات من تخصصات وكالآتي:

١. كليات ومعاهد تقنية ذات اختصاص رئيسي واحد وتحتوي على اقسام علمية متعددة يتم احتساب الطلبة الأوائل وحسب ما ورد في (الفئة الثانية) الفقرة (ب) أعلاه.

٢. كليات او معاهد تقنية ذات اكثير من اختصاص رئيسي مثل (طبي، هندسي، اداري) يتم احتساب الطلبة الأوائل وحسب ما ورد في (الفئة الثالثة) الفقرة (ت) أعلاه.

ثالثاً: آلية احتساب الطلبة الأوائل على الجامعات:

من اجل احتساب الطلبة الأوائل على الجامعات ولاغراض محددة مثل التكريم بالإمكان تقسيم الجامعات الى الفئات التالية:

الفئة الأولى / الجامعات التخصصية

الفئة الثانية / الجامعات التي تضم على كليات مختلفة

الفئة الثالثة / الجامعات التقنية

١- الجامعات التخصصية:

وهي الجامعات التي تضم على كليات باختصاص واحد (هندسي، طبي) (مثل جامعة ابن سينا للعلوم الطبية وغيرها ان وجدت). يتم احتساب الطلبة الأوائل على الجامعة وبعد ترتيب الطلبة على الكليات وحسب الآلية التقدير وتسلسل.

٢- الجامعات التي تضم على كليات مختلفة:

وهي الجامعات التي تضم على كليات ذات تخصصات مختلفة من حيث التخصصات مثل جامعة بغداد، المستنصرية، البصرة، الموصل والجامعات الأخرى المماثلة. يتم احتساب الطلبة الأوائل على



الجامعة وبعد تصنیف کلياتها وبحسب تصنیفات منظمة اليونسكو المبینة في ادناه واعتماد الالیة الواردة في ثانياً/الفقرة (ب) في تحديد الطلبة الأوائل على كل مجموعة تخصصية من کلياتها:

- تخصصات طبیة
- تخصصات هندسیة
- تخصصات علوم صرفة
- تخصصات علوم إنسانیة
- تخصصات زراعیة وبيطربیة
- تخصصات تربوبیة
- فنون

ويتم تحديد تحديد الطالب الأول على الجامعات في كل تخصص من التخصصات المذکورة في أعلاه ليكون الحاصل على اعلى معدل من هذه المجاميع في كل مجموعة ثم الطالب الثاني والثالث، (بمعنى اخر طلبة أوائل على كل تخصص).

٣- الجامعات التقنية:

نظراً للخصوصية التي تتفرد بها الجامعات التقنية عن بقية الجامعات حيث ان خريجيها بمستويين الأول يمنح شهادة البكالوريوس (اربع سنوات) وهي الكليات التقنية والثاني يمنح شهادة الدبلوم (ستين) وهي المعاهد التقنية. يتم احتساب الطلبة الأوائل على هذه الجامعات للكليات التقنية وكذلك المعاهد التقنية كل على انفراد وكالاتي:

يتم تحديد الطالبة الأوائل على مستوى التخصصات الرئيسية الخمسة التابعة لكل جامعة تقنية وهي (الهندسية، الطبیة، الإداریة، الزراعیة، الفنون) وعلى مستوى الكليات بشكل مستقل عن مستوى المعاهد واعتماد الالیة الواردة في ثانياً/الفقرة (ب).

رابعاً: الیة التقدير والتسلسل :

- ١- يصنف الخريجين حسب تقدیراتهم بمجاميع وكالاتي :
 - الفئة (١) امتیاز
 - الفئة (٢) جيد جداً
 - الفئة (٣) جيد
 - الفئة (٤) متوسط
 - الفئة (٥) مقبول

- ٢- يتم ترتیب الخريجين حسب الفئات أعلاه وحسب تسلسلاتهم على اقسامهم.
- ٣- تتم المفاضلة النهائیة وفقاً للمعدل عند تساوی التقدير والتسلسل.



لـ- ملحق ١: التعليمات الامتحانية رقم ١٣٤ لسنة ٢٠٠٠ وتعديلاتها

مادة / ١

تسري هذه التعليمات على الجامعات وهيئة المعاهد الفنية والكليات والمعاهد التابعة لكل منها.

مادة / ٢

أولاً- يحدد مجلس الكلية أو مجلس المعهد باقتراح من مجلس القسم أو الفرع في الكلية التي لا توجد فيها أقسام عدد إمتحانات السعي ونوعها وكيفية إجرائها واحتساب نسبتها على ألا تقل درجة السعي عن (٣٠٪) ثلاثين من المئة ولا تزيد على (٥٥٪) خمسين من المئة من الدرجة النهائية عدا المواضيع ذات الطبيعة العملية والتطبيقية فيترك تحديد نسبتها لمجلس الجامعة أو مجلس هيئة المعاهد الفنية.

ثانياً- تكون الإمتحانات النهائية في الصنوف المنتهية للكليات الطب شاملة لبعض المواضيع التي يحددها مجلس الكلية ويحتسب السعي السنوي لمواضيع الصف السادس في الكليات الطبية بنسبة (٢٠٪) عشرين من المئة من الدرجة النهائية.

مادة / ٣

أولاً- يكون الإمتحان النهائي الفصلي أو السنوي للدورين الأول والثاني سرياً في جميع المواضيع.

ثانياً- يتضمن الإمتحان الفصلي أو السنوي مفردات المواضيع المقررة خلال الفصل أو السنة على ألا تقل مدة الدراسة للدروس الفصلية عن (١٥) خمسة عشر أسبوعاً والدروس السنوية عن (٣٠) ثلاثين أسبوعاً ولا تدخل ضمن ذلك أيام الإمتحانات النهائية والاعطل الدراسية.

مادة / ٤

يلتزم عضو الهيئة التدريسية ببرمجة مفردات المواضيع التي يدرسها مع توزيع الدرجات على السعي السنوي والإمتحان النهائي ويعلن ذلك في بدء السنة الدراسية وإعلان درجات السعي السنوي للطلبة بما لا يقل عن خمسة أيام قبل بدء الإمتحانات النهائية من خلال القسم بعد مصادقة رئيس القسم أو رئيس الفرع في الكليات التي ليس فيها أقسام ويحق للطالب الإعتراض على الدرجة أو تصحيح الخطأ خلال الفترة المذكورة.

مادة / ٥

يؤلف مجلس الكلية أو المعهد، باقتراح من العميد لجنة دائمة أو أكثر لإدارة الإمتحانات خلال العام الدراسي.

مادة / ٦

تكون درجة النجاح الصغرى (٥٥٪) خمسين من المئة لكل موضوع.



مادة ٧ /

يحتسب كل موضوعين فصليين في الكليات التي تعتمد النظام الفصلي موضوعا سنويا واحدا إلا في حالة أن يكون عدد ساعات الموضوع الفصلي مساويا للحد الأدنى لعدد ساعات الدراسة للموضوع الواحد خلال العام الدراسي.

مادة ٨ /

أولاً- يسمح للطالب الراسب بنصف المواضيع (بجبر الكسر في حالة عدد المواضيع الفردي لصالح الطالب) أو أقل في امتحانات الدور الأول بأداء امتحانات الدور الثاني في المواضيع التي رسب فيها. وبعكسه يعتبر راسبا في الدور الأول باستثناء طلبة الصف المنتهي في كلية الطب، مع مراعاة ما ورد بالمادة (٢٠) من هذه التعليمات.

ثانياً- إذا اعتبر الطالب راسبا في أي دور من الدورين الأول أو الثاني يعيد السنة دواما وامتحانا في المواضيع التي رسب فيها وكذلك المواد التي حصل فيها على تقدير مقبول.

ثالثاً- يعفى الطالب الراسب من المواضيع المحذوفة ويطالب بالمواضيع المستحدثة في صفه عند تبديل المناهج الدراسية على ألا يؤدي ذلك إلى انتقاله إلى صف أعلى أو تخرجه إلا إذا كان غير مطلوب لموضوع مع مراعاة ما ورد بالبند (ثانياً) من هذه المادة.

رابعاً- في حالة نجاح الطالب بجميع المواضيع في المرحلة الدراسية التي هو فيها ورسوبه في بعض المواضيع المحملا بها من صف أدنى فيتم نجاحه إلى الصف الأعلى ويبقى محملا بالمواضيع التي رسب فيها ويتوجب عليه النجاح فيها في السنة اللاحقة حتى لو نجح بمواضيع الصف الأعلى.

مادة ٩ /

يعتبر الطالب راسبا في أي موضوع إذا تجاوزت غياباته (١٠٪) عشر من المئة من الساعات المقررة لذلك الموضوع بدون عذر مشروع أو (١٥٪) خمس عشرة من المئة بعدم مشروع يقره مجلس الكلية أو المعهد.

مادة ١٠ /

للطالب المشاركة بإمتحانات الدور الثاني إذا كان عدم مشاركته في إمتحانات الدور الأول بعدم مشروع يقره مجلس الكلية أو المعهد على أن يعزز ذلك بوثائق رسمية وفي إحدى الحالات الآتية:

أولاً- المرض المفاجيء.

ثانياً- وفاة أحد أقرباءه من الدرجة الأولى.

ثالثاً- حوادث الدهس.

رابعاً- التقويف المفاجيء.



مادة / ١١

تستثنى المواضيع الدراسية ذات الطابع العملي أو التطبيقي التي ليس فيها إمتحان نهائي من تأدية إمتحان الدور الثاني ويحدد ذلك مجلس الكلية أو المعهد في بداية السنة وتعلن للطلبة.

مادة / ١٢

لا يجوز تأجيل إمتحان الدور الثاني بأية حال من الأحوال.

مادة / ١٣

تنزل (١٠) عشر درجات من الدرجة النهائية للموضوع الذي نجح فيه الطالب في الدور الثاني عند احتساب المعدل عدا الناجح بدرجة مقبول فتكون درجته (٥٥%) خمسين من المئة في ذلك الموضوع.

مادة / ١٤

يعد مجلس القسم النتائج النهائية ويرفعها مع توصياته إلى مجلس الكلية أو المعهد لإقرارها وإعلانها عدا الصفوف المنتهية فيتم مصادقة رئيس الجامعة أو رئيس هيئة المعاهد الفنية عليها.

مادة / ١٥

اولا- يحسب معدل الطالب على أساس الدرجات التي حصل عليها في كل موضوع ويراعي في ذلك عدد الوحدات لكل موضوع.

ثانيا- تعتبر الوحدة جهد ساعة نظرية أسبوعيا ولمدة (١٥) خمسة عشر أسبوعيا.

ثالثا- تعادل كل ساعتين عملية في الكلية ساعة نظرية واحدة وكل ثلاث ساعات عملية تعادل ساعة ونصف ساعة أما في المعهد فتعادل الساعة العملية ساعة نظرية.

مادة / ١٦

اولا- تحسب مرتبة التخرج للطالب وفقا لما يأتي:

أ- بالنسبة للدراسة التي مدتها (٢) سنتين حيث تكون نسب السنوات لاحتساب مرتبة التخرج كالتالي:

السنة الأولى (٤٠%) أربعون من المئة.

السنة الثانية (٦٠%) ستون من المئة.

ب- في الدراسات التي مدتها (٤) أربع سنوات يكون توزيع نسب السنوات كالتالي:

السنة الأولى (١٠%) عشر من المئة.

السنة الثانية (٢٠%) عشرون من المئة.

السنة الثالثة (٣٠%) ثلاثون من المئة.

السنة الرابعة (٤٠%) أربعون من المئة.

ج - في الدراسات التي مدتها (٥) خمس سنوات ويكون توزيع نسب السنوات كالتالي:

السنة الأولى (٥٥%) خمس من المئة.

السنة الثانية (١٠%) عشرون من المئة.

السنة الثالثة (١٥%) خمس عشرة من المئة.

السنة الرابعة (٣٠%) ثلاثون من المئة.



السنة الخامسة (٤٠%) أربعون من المئة.

د - في الدراسات التي مدتها (٦) ست سنوات يكون توزيع نسب السنوات كالتالي:

السنة الأولى (٥٥%) خمس من المئة.

السنة الثانية (٥٥%) خمس من المئة.

السنة الثالثة (٥٥%) خمس من المئة.

السنة الرابعة (٢٠%) عشرون من المئة.

السنة الخامسة (٢٥%) خمس وعشرون من المئة.

السنة السادسة (٤٠%) أربعون من المئة.

ثانياً- يحسب معدل التخرج بضرب معدل الطالب في كل سنة في النسبة المئوية المؤشرة إزاء ذلك ويكون المجموع للسنوات الدراسية هو معدل تخرج الطالب.

ثالثاً- تحسب مرتبة النجاح للطالب الذي يقبل في صف أعلى من الصف الأول (كالأوائل من خريجي المعاهد المقبولين في الصف الثاني أو في حالات الانتقال من خارج القطر وغيرها للسنوات التي درسها فقط وبينفس النسب المقررة آنفا لكل مرحلة معاد احتسابها إلى (١٠٠%).

مادة /١٧

أولاً- تعلن النتائج بالتقديرات التالية لتحديد مستوى الطالب بين الناجحين من حيث الدرجات :

امتياز - يقابله بالدرجات - ٩٠ - ٩٠ تسعون - ١٠٠ مائة

جيد جداً - يقابله بالدرجات - ٨٠ - ٨٠ ثمانون أقل من ٩٠ تسعين

جيد - يقابله بالدرجات - ٧٠ سبعون أقل من ٨٠ ثمانين

متوسط - يقابله بالدرجات - ٦٠ ستون - أقل من ٧٠ سبعين

مقبول - يقابله بالدرجات - ٥٠ خمسون أقل من ٦٠ ستين

راسب - يقابله بالدرجات - ٤٩ تسعة وأربعون فما دون

ثانياً- تجبر كسور الدرجة إلى درجة صحيحة إذا كانت نصفاً أو أكثر للموضوع الواحد.

ثالثاً- لا يجوز جبر كسور الدرجة إلى درجة صحيحة بالنسبة للمعدل.

مادة /١٨

أولاً- مجلس الجامعة أو مجلس الهيئة بناءً على توصية مجلس الكلية أو المعهد احتساب سنة عدم رسم للطالب الذي رسب في المواضيع التي لم يشارك فيها بالدور الثاني في السنة الثانية في حالة تقديم تقرير طبي مصدق من لجنة مختصة في وزارة الصحة بسبب خارج عن إرادته أو لقمة قاهرة في فترة الامتحان يقتصر بها مجلس الكلية أو المعهد.

ثانياً- لمجلس الجامعة أو لمجلس الهيئة بناءً على توصية من مجلس الكلية أو المعهد السماح للطالب الراسب في السنة المنتهية لستيني متألبيتين وكان رسمه في السنة الثانية بموضوع سنوي واحد أو بموضوعين فصليين بأن يؤدي الامتحان في السنة الثالثة على أن يكون موقعه من الخدمة العسكرية سليماً ولا يكون قد أمضى المدة المسموح بها للقائه في الكلية أو المعهد.



ثالثاً- للوزير ولأسباب مشروعة يقتضي بها احتساب سنة عدم رسم الراسب للطالب سنين متتاليتين، بشرط أن يكون موقفه سليماً من الخدمة العسكرية ولا يكون قد أمضى المدة المسموحة بها لبقاءه في الكلية أو المعهد.

مادة ١٩

تنتهي علاقة الطالب بالكلية أو المعهد في إحدى الحالتين الآتيتين:

أولاً- إذا رسم سنين متتاليتين في صفة.

ثانياً- إذا تجاوز الطالب مرة ونصف المرة المقررة للدراسة في تخصصه بما فيها سنوات الرسم ولا تحتسب سنوات التأجيل وعدم الرسم ب ضمنها.

المادة ١٩ - مكررة

أولاً- يقبل الطلبة المرقنة قيودهم من الدراسات الصباحية في كليات ومعاهد ذات تخصص مختلف وحدود قبول أدنى في المعدل لتلك السنة عن الكليات والمعاهد التي رقت قيودهم فيها وبحسب اختيارهم. وتتولى الوزارة توزيعهم بين الكليات والمعاهد وفق استماراة خاصة تعد لهذا الغرض على لا يزيد عددهم على (١٠٪) عشر من المئة من خطة القبول في الكلية أو المعهد. ويضاف هذا العدد إلى خطة القبول المقررة سنوياً ويلتحق الطلبة بدءاً من الصفوف الأولى ولمجلس الكلية أو المعهد إعفاؤهم من بعض المواضيع.

ب- في حالة ترقين قيد الطلبة المشمولين بأحكام الفقرة (أ) من هذا البند ترقن قيودهم نهائياً من سجلات الكليات الصباحية.

ثانياً- يقبل الطلبة المرقنة قيودهم في الصفوف الأولى والثانية في الكليات/الدراسات الصباحية في الصف الأول في الاختصاص المناظر أو المقارب لتخصص كل منهم في أحد معاهد هيئة التعليم التقني/الدراسات الصباحية أو المسائية.

ب- يقبل الطلبة المرقنة قيودهم في الصفوف الثالثة فما فوق في الكليات/الدراسات الصباحية في الصف الثاني في الاختصاص المناظر أو المقارب لتخصص كل منهم في أحد معاهد هيئة التعليم التقني/الدراسات الصباحية أو المسائية.

ج- تسرى أحكام الفقرتين (أ) و(ب) من هذا البند على الطلبة المرقنة قيودهم في الكليات/الدراسات المسائية لقبولهم في أحد معاهد هيئة التعليم التقني الدراسات المسائية.

د- يعاد الطلبة المرقنة قيودهم في المعاهد التقنية في الدراسات الصباحية من خريجي المدارس المهنية إلى نفس صفوفهم وأختصاصاتهم في الدراسات المسائية.

ثالثاً- يمنح الطلبة المرقنة قيودهم في الصف السادس من كليات الطب فرصة أداء الامتحان وبدورين فقط

رابعاً- تعتبر إحكام البنود (أولاً) و(ثانياً) و(ثالثاً) من هذه المادة خيارات مستقلة لا يجوز للطلبة المرقنة قيودهم الجمع بينها.



خامساً- لا يشمل بأحكام هذه المادة الطلبة الذين كان قبولهم في الكليات والمعاهد بامتياز خاص بهم وهم (العشرة الأوائل والمتميرون من المعاهد والخمسة الأوائل على القطر في الاعداديات المهنية).

سادساً- يشترط فيمن يشمل بأحكام هذه المادة أن يكون قد أنهى الخدمة العسكرية أو اعفي منها أو دفع البدل النقدي عنها أو أجل منها لأسباب غير دراسية.

مادة /٢٠

إذا ثبت غش الطالب أو ثبتت محاولته الغش في أي من الامتحانات اليومية أو الأسبوعية أو الشهرية أو الفصلية أو النهائية يعتبر راسبا في جميع المواضيع لتلك السنة وإذا تكرر ذلك يفصل من الكلية أو المعهد ويرقن قيده من سجلاتها.

مادة /٢١

أولا- للطالب أن يؤجل دراسته لسنة واحدة لأسباب مشروعة يقتضي بها مجلس الكلية أو المعهد على أن يقدم طلب التأجيل قبل (٣٠) ثلاثة أيام في الأقل من بداية الامتحان النهائي.

ثانيا- لرئيس الجامعة أو لرئيس الهيئة بناء على توصية مجلس الكلية أو المعهد أن يؤجل دراسة الطالب لسنة ثانية وأسباب مشروعة يقتضي بها على أن يقدم طلب التأجيل قبل (٣٠) ثلاثة أيام في الأقل من بداية الامتحان النهائي.

ثالثا- لا يجوز تأجيل دراسة الطالب في الكليات أو المعاهد التي تتبع النظام الفصلي في الفصل الدراسي الثاني إلا إذا كان بسبب خارج عن إرادته وأن يكون ناجحا في الفصل الدراسي الأول وفي هذه الحالة يعتبر التأجيل للسنة الدراسية بأكملها.

رابعا- للوزير أو من يخوله من رؤساء الجامعات أو الهيئة بناء على توصية من مجلس الجامعة أو هيئة المعاهد الفنية وأسباب مشروعة يقتضي بها تأجيل دراسة الطالب سنة ثالثة مع مراعاة ما جاء في مادة (١٩) من هذه التعليمات.

مادة /٢٢

تلغى التعليمات الامتحانية عدد (٧) لسنة ١٩٨٩.

مادة /٢٣

تنفذ هذه التعليمات من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية.



م- ملحق ٢: تعليمات استحداث الدراسة المسائية في الكليات والمعاهد التابعة لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي رقم (١٣٥) لسنة ٢٠٠٠

المادة ١

يجوز استحداث دراسات مسائية في الكليات والمعاهد التي تتوافر فيها الامكانيات الالزمة لذلك بقرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي، بناءً على اقتراح من مجلس الجامعة المعنية أو هيئة المعاهد الفنية بعد عرضه على هيئة الرأي في وزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

المادة ٢

يشترط في استحداث الدراسة المسائية ما ياتي:

- اولاً- ان تكون الكلية أو المعهد أو القسم العلمي أو الفرع العلمي قد خرج دورة واحدة في الدراسات الصباحية في الاقل ولهيئة الرأي الموافقة على استحداث دراسة مسائية في كليات أو معاهد أو اقسام أو فروع لم تخرج دورة وذلك بناءً على توصية مجلس الجامعة أو مجلس هيئة المعاهد الفنية.
- ثانياً- ان يراعي في موقع الكلية أو المعهد ملائمته للدراسة المسائية من حيث توافر وسائل النقل العام ووسائل الاتصال والانارة وما شابه ذلك من امور اساسية.

ثالثاً- ان يكون عدد الطلبة المسجلين مجزياً للايفاء بالمتطلبات المالية للدراسة المسائية المستحدثة

المادة ٣

- اولاً- تقتصر الدراسة المسائية للحصول على درجتي البكالوريوس والدبلوم الفني.
- ثانياً- يطبق النظام والتقويم الدراسي المعتمد في الدراسة الصباحية في كل تخصص.
- ثالثاً- لا يقل مجموع الساعات الدراسية النظرية والتطبيقية والوحدات الدراسية الالزمة لمنح الدرجة العلمية عن حدودها في الدراسات الصباحية المماثلة في كل تخصص.
- رابعاً- تكون المدة الاصغرية للدراسة المسائية مساوية للمدة الاصغرية للدراسة الصباحية لكل تخصص، ولمجلس الجامعة أو هيئة المعاهد الفنية اعادة توزيع المواد الدراسية واضافة ما لا يزيد على سنة واحدة إلى هذه الدراسة كلما دعت الحاجة إلى ذلك، وتعتبر الدرجة العلمية للدراسة المسائية معادلة للدرجة العلمية للدراسة الصباحية من حيث المدة في كل الاحوال.

المادة ٤

اولاً- يكون مجلس الجامعة أو مجلس هيئة المعاهد الفنية أو الهيئة المشرفة (المخولة صلاحية مجلس الجامعة) المسؤول الاعلى عن الدراسة المسائية ويمارس اضافة إلى المهام المنصوص عليها في قانون وزارة التعليم العالي والبحث العلمي رقم (٤٠) لسنة ١٩٨٨ ما ياتي:

أ- اقتراح خطة القبول في الدراسة وتتنفيذها بعد اقرارها من الوزارة.

ب- وضع الشروط الخاصة بالقبول.

ج- اقرار الملاك العلمي والفنى والأدارى للكليات والمعاهد.

د- اقرار الموازنة السنوية والمصادقة على الحسابات الختامية.



- هـ- اقتراح الاجور الدراسية.
- وـ- اقتراح تحديد الاجور للعاملين في الدراسة والمحاضرين على ان يعاد النظر بها سنويا.
- زـ- منح المكافآت والاعانات والهبات والمساعدات المالية بحدود الاعتمادات المرصدة في الموازنة وفقاً للقانون.
- حـ- الموافقة على بدء تسجيل الطلبة الذين تطبق عليهم شروط القبول في الدراسات المسائية في بعض الموضوعات على غرار تجربة التعليم المستمر لزيادة خبراتهم ومهاراتهم دون شرط الحصول على الدرجة العلمية واقتراح الاجور الخاصة بذلك.
- طـ- تخفيض الاجور الدراسية للطلبة الثلاثة الأوائل في الدراسة المسائية ولأعضاء الهيئة التدريسية في الجامعات أو الهيئة وأولادهم وموظفيها مركز الوزارة الملتحقين بالدراسة المسائية بما لا يزيد على (٥٥%) خمسين من المئة من الاجور المعتمدة.
- ثانياً- يرفع رئيس الجامعة أو رئيس الهيئة التوصيات والاقتراحات التي تقع خارج اختصاص مجلس الجامعة أو مجلس الهيئة إلى الوزير.

المادة ٥ /

أولاً- يكون مجلس الكلية أو مجلس المعهد للدراسة الصباحية هو المسؤول عن الدراسة المسائية للكلية أو المعهد ويمارس اضافة إلى المهام المنصوص عليها في قانون الوزارة المهام التي يخولها له مجلس الجامعة أو مجلس الهيئة والمشرفة.

ثانياً لمجلس الكلية أو المعهد ان يخول بعض مهامه إلى عميد الكلية أو عميد المعهد للدراسة المسائية.

المادة ٦ /

أولاً- يكون مجلس القسم أو الفرع العلمي للدراسة الصباحية هو المسؤول عن الدراسة المسائية.

ثانياً - يتمتع مجلس القسم العلمي أو الفرع العلمي ورئيسه بالمهام المنصوص عليها في قانون الوزارة وكذلك المهام التي يخولها له مجلس الكلية أو مجلس المعهد وعميداهما.

المادة ٧ /

يشترط في المتقدم للقبول في الدراسة المسائية ان تتوافق فيه اضافة إلى شروط القبول للدراسة الصباحية المناظرة عدا ما يتعلق بالحد الاعلى للعمر والتفرغ للدراسة والمعدل ما يأتي:

أولاً/

أـ الكليات: ان يكون من خريجي الدراسة الاعدادية للفرعين العلمي والأدبي أو من الد (١٠%) العشر من المئة الأوائل من خريجي المعاهد للاختصاصات المناظرة للدراسة الصباحية أو الد (٥%) الأوائل على التخصص من خريجي الاعداديات المهنية أو من المعلمين المستثمرين بالخدمة للتقديم الى كليات المعلمين بغض النظر عن خلفية دراسته في الاعدادية اي بغض النظر فيما اذا كانت دراسته مهنية او اكاديمية ام مهنية او من الموهوبين من خريجي الاعداديات المهنية للتقديم إلى كليات الفنون الجميلة وال التربية الفنية وكليات التربية الرياضية وقسمي التربية الفنية



وال التربية الرياضية في كليات التربية والمعلمين على ألا تزيد نسبة المقبولين على (%) ١٠ عشر من المئة من خطة القبول.

بــ المعاهد: ان يكون من خريجي الدراسة الاعدادية الأدبي أو العلمي أو المهني أو ما يعادلها.

ثانياــ ان يكون موقف الطالب سليماً من الخدمة العسكرية (انهى الخدمة العسكرية أو اعفي منها أو مستمراً فيها أو من يُؤجل منها وفق قانون الخدمة العسكرية في حالة قبوله).

ثالثاــ ان يكون حاصلاً على معدلات الدرجات التي تؤهله للقبول في الدراسة المسائية التي تحددها وزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

رابعاــ تجري المفاضلة بين المتقدمين على أساس معدل الدراسة الثانوية أو ما يعادلها.

المادة /٨

اولاــ يسمح للطالب المقبول ضمن القبول المركزي في العام ذاته بالانتقال من الدراسة الصباحية إلى الدراسة المسائية المناظرة وبالنسبة للصفوف الأخرى فيسمح بالانتقال وفق الطاقة الاستيعابية.

ثانياــ يسمح للطالب الانتقال من الكليات الأهلية الصباحية إلى الكليات الرسمية المسائية المناظرة على أن يكون حاصلاً على تقدير جيد جداً ومن الناجحين من الصف الأول إلى الصف الثاني فقط وغير راسب في السنة السابقة مع مراعاة الفقرة (ب) من المادة السابعة من هذه التعليمات.

ثالثاــ لا يسمح للطالب بالانتقال من الدراسة المسائية إلى الدراسة الصباحية.

المادة /٩

اولاــ يجوز قبول الطلبة المرقنة قيودهم في الدراسات الصباحية في الدراسات المسائية في كليات غير الكليات التي رقت قيدهم فيها بشرط أن يكون موقفهم من الخدمة العسكرية سليماً، وتتوفر الشروط المنصوص عليها في المادة (٧) من هذه التعليمات على ألا يكون ترقين القيد لأسباب تتعلق بالعش أو المحاولة فيه أو كان معاقباً انصباطياً.

ثانياــ يجوز قبول الطلبة المرقنة قيودهم في الدراسات المسائية في كليات مسائية أخرى على ألا يكونوا من المرقنة قيودهم في الدراسات الصباحية بشرط ألا يكون المرقنة قيده بسبب العش أو المحاولة فيه أو كان معاقباً انصباطياً.

المادة /١٠

اولاــ يتم التسجيل في الدراسات المسائية للطلبة المقبولين الجدد وللمستمرين في الدراسة خلال الأسبوع الذي يسبق الدوام ويجوز أن يستمر التسجيل خلال الأسبوع الأول من الدوام للطلبة الذين يتاخرون عن التسجيل بعدم مشروع تقتصر به الكلية.

ثانياــ يتعهد الطالب بدفع الأجر الدراسية وبجميع نفقات الدراسة خلال فترة التسجيل ويلغى تسجيل الطالب في حالة عدم دفعها خلال مدة أسبوعين من تاريخ بدء التسجيل ويعد راسباً في صفة في تلك السنة إذا كان مسجلاً فيها للعام السابق.

ثالثاــ في حالة انسحاب الطالب من الدراسة لأي سبب كان أو تأجيله للدراسة لاتعاد الأجر الدراسية لتلك السنة وتستوفى منه الأجر المقررة عند تسجيل دوامه في السنة التالية.



رابعاً - يجوز للطالب في الدراسات المسائية الذي لا يتمكن من الدوام ان يطلب احتساب تلك السنة (سنة ترك) على ان يتم ذلك في فترة التسجيل عند بداية السنة الدراسية حصراً ويدفع في هذه الحالة (٢٥%) خمس وعشرون من المئة من الاجور الدراسية المقررة.

خامساً - لا يشمل باحكام البند (رابعاً) من هذه المادة من اجل الخدمة العسكرية بسبب قبوله في الدراسات المسائية وتتطبق عليه ذات الضوابط المطبقة على طلبة الدراسات الصباحية.

المادة /١١

اولاً- يكون تمويل الدراسات المسائية ذاتياً من الاجور السنوية التي تستوفى من الطلبة الدارسين فيها.

ثانياً- يحدد مقدار اجر الدراسة بقرار من الوزير بناء على اقتراح من مجلس الجامعة أو مجلس هيئة المعاهد الفنية بعد عرضه على هيئة الراي في الوزارة وله تخفيضها أو زيادتها بالطريقة ذاتها.

المادة /١٢

اولاً - تستحدث وحدة حسابية مستقلة في كل جامعة وهيئة المعاهد الفنية والكلية والمعهد للدراسات المسائية، ولها فتح حساب خاص في احد المصارف الحكومية.

ثانياً - يطبق النظام المحاسبي الموحد على حسابات الدراسات المسائية.

ثالثاً- تخضع حسابات الدراسات المسائية لرقابة وتفتيق ديوان الرقابة المالية.

المادة /١٣

لايجوز لأعضاء الهيئة التدريسية الذين يقومون باعمال ادارية في الدراسة المسائية بالقاء محاضرات تزيد على ثمان ساعات اسبوعيا الا في الحالات الاستثنائية والضرورية وبموافقة رئيس الجامعة أو رئيس هيئة المعاهد الفنية بناء على توصية مجلس الكلية أو مجلس المعهد.

المادة /١٤

تلغى تعليمات استحداث الدراسات المسائية في الكليات والمعاهد الرسمية التابعة لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي رقم (١١٠) لسنة ١٩٩٧.

المادة /١٥

تنفذ هذه التعليمات من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية.



نـ- ملحق ٣: احكام الامتحانات الجامعية:-

للغرض الوقوف على مدى استيعاب الطالب للمنهج الدراسي والمعلومات التي اكتسبها خلال المحاضرات الدراسية، لا بد من وجود احكام خاصة بالاسئلة الامتحانية تسهل الكشف عن هذا الاستيعاب من خلال توافر الشروط الشكلية والموضوعية في هذه الاسئلة فضلاً عن تنظيم الامتحانات وفق تعليمات خاصة بها.

نـ- ١- تعليمات الاسئلة الامتحانية رقم ٣٨ لسنة ١٩٩٢ :

المادة /١

تهدف الاسئلة الامتحانية الى:

أولاً: قياس مدى استيعاب الطالب للمعلومات والافكار العامة التي يضمها المنهج الدراسي ومدى قدرته على التفكير والتحليل.

ثانياً: قياس قدرة الطالب على التعبير عن المعلومات التي اكتسبها وتقديمها وعرضها بشكل منظم.

المادة /٢

يشترط في الاسئلة الامتحانية لكي تكون قادرة على تحقيق الاهداف المحددة في المادة (١) من هذه التعليمات ما يأتي:

أولاً: ان تقسم بالتوزيع وألا تقتصر على نمط واحد مع ضرورة تحقيق الموازنة بين الاسئلة تتطلب كتابة مقال منظم وفق خطة عن موضوع ما بين الاسئلة الاخرى التي تعتمد على دراسة الطالب للمواضيع التي طرحت في المنهج الدراسي.

ثانياً: ان تكون واضحة ومحددة في صياغتها.

ثالثاً: ألا تكون جميع الاسئلة وصفية مباشرة بل تتضمن مجالاً للمقارنة والربط بين العناصر المختلفة للمادة ومعبرة عن وجهات النظر المختلفة للمادة والدفاع عنها أو نقدها بما يساعد على الكشف عن قدرات الطالب المعرفية ضمن المنهج الدراسي.

رابعاً: ان تراعي الموازنة بين الاجوبة المطلوبة وبين الزمن المحدد لذلك بحيث لا يقل الزمن المحدد لامتحانات نهاية الفصل أو نصف السنة أو النهاية عن ساعتين في المعاهد التقنية وثلاث ساعات في الدراسات الاولية في الجامعات ويكون بين (٣) إلى (٥) ساعات في الدراسات العليا.

المادة /٣

أولاً: يطلع رئيس القسم على الاسئلة الامتحانية وله تدقيق مدى انطباق الشروط المنصوص عليها في المادة -٢- من هذه التعليمات والاعتراض على الاسئلة التي لا تتسجم وهذه الشروط.

ثانياً: تتضمن ورقة الاسئلة الامتحانية المعلومات الآتية:

أ. اسم الجامعة والكلية والمعهد والقسم والفرع العلمي.

ب. اسم مادة الامتحان.



ج. المرحلة والسنة الدراسية.

د. تاريخ الامتحان مع ذكر الفصل أو الدور.

هـ. الوقت المخصص للامتحان.

و. اسم التدريسي أو التدريسيين الذين وضعوا الأسئلة.

ثالثاً: تكون الأسئلة الإمتحانية مطبوعة بشكل واضح وحالي من الأخطاء الاملائية والمطبعية.

المادة ٤ /

يراعى عند تصحيح الدفاتر الإمتحانية ما يأتي:

أولاً: ان يكون كل ما يتعلق بالامتحان سرياً.

ثانياً: ان يوضع توزيع وزني للدرجة الإمتحانية يتاسب وأهمية كل سؤال ويثبت ذلك على ورقة الامتحان.

المادة ٥ /

تجري الكليات والمعاهد الفنية امتحانات شفهية في بعض الموضوعات التي يحددها مجلس الكلية أو

المعهد لاختبار قدرات الطالب العلمية والشخصية وفق ما يأتي:

أولاً: تتولى اجراء الامتحان الشفهي لجنة مؤلفة من ثلاثة تدريسيين في الأقل ويمكن الاستعانة بتدريسيين من كلية أو جامعة أخرى في حالة عدم وجود تدريسي في الاختصاص المطلوب.

ثانياً: يشترك جميع أعضاء اللجنة في توجيه أسئلة الامتحان الشفهي للطالب.

ثالثاً: يضع كل عضو من أعضاء اللجنة الممتحنة درجة الامتحان الشفهي بصورة سرية ويكون معدل الدرجات التي يضعها أعضاء اللجنة هو الدرجة النهائية، على أن يراعي المستوى العام للطالب.

تحدد اللجنة الممتحنة مدة الامتحان الشفهي للطالب الواحد بما يتاسب وطبيعة المادة على ألا تقل

عن (١٥) دقيقة.

ن-٢- المعاقبة على تسريب الأسئلة الإمتحانية

يتضمن درج القرارين رقم ١٣٢ لسنة ١٩٩٦ ورقم ٥٧ لسنة ٢٠٠٠ الخاصين بالمعاقبة على تسريب

الأسئلة الإمتحانية وكما يلي:

أولاً:

١. يعاقب بالحبس لمدة لا تقل عن سنة كل من سرب أو افشى أو اذاع أو تداول بصورة غير مشروعة أسئلة الامتحانات المدرسية النهائية أو أسئلة الامتحانات العامة.

٢. تكون العقوبة السجن مدة لا تزيد على سبع سنوات إذا كان مرتكب الجريمة عضواً في لجان الامتحانات أو من واضعي أسئلتها أو مكلف بنقلها أو بالحفظ عليها أو بتزيئتها أو بتغليفها أو بترجمتها.

٣. وتكون العقوبة الحبس مدة لا تزيد على سنة إذا كانت الجريمة المنصوص عليها في الفقرتين (١، ٢) من هذا البند قد نشأت عن تقدير أو إهمال.

ثانياً:



١. يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن سنة ولا تزيد على ثلاثة سنوات كل من ساعد على الغش في الامتحانات المدرسية النهائية أو الامتحانات العامة أو سهل القيام به.

٢. لا تسري أحكام الفقرة واحد من هذا البند على الطلاب الذين يرتكبون الغش في داخل القاعات الامتحانية وتطبق بحقهم أحكام الأنظمة المدرسية.

ثالثاً:

يعاقب بالسجن مدة لا تزيد على سبع سنوات كل من تلاعب بالدفاتر الامتحانية أو الأوراق المستخدمة في الإجابة على أسئلة الامتحانات المدرسية والامتحانات العامة أو بالسجلات المدرسية الخاصة بدرجاتها كتبديل أغلفتها أو الكتابة فيها أو سحب أوراق منها أو إضافة أوراق إليها أو تحريف درجاتها أو استبدالها.

رابعاً:

تعتبر الجرائم العمدية المنصوص عليها في هذا القرار جرائم مخلة بالشرف.

خامساً:

تستثنى النساء من إجراءات التوقيف والاحتجاز خلال مدة التحقيق والمحاكمة في القضايا التي يحل بها بموجب هذا القرار وتقبل منهن الكفالات إلى حين صدور قرارات قضائية باتة في قضيابهن.
[] تطبق الأحكام أعلاه في كل ما يتعلق بالامتحانات الفصلية أو النهائية التي تجري في الكليات والمعاهد التابعة لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

ن-٣- مواصفات ورقة الأسئلة الامتحانية (وفق المادة ٣ من تعليمات الأسئلة الامتحانية)

رقم ٣٨ لسنة ١٩٩٢

١. أن تطبع من خلال الحاسوب الإلكتروني.

٢. يجب أن تتضمن البيانات والارشادات التالية (بخط غامق Bold) وبحجم خط ١٦

أ. شعار الجامعة أو الكلية في الوسط ويكتب اسم الكلية والقسم في الجانب الأيمن من الورقة.

ب. تاريخ الامتحان والوقت المخصص له يكتب في الجانب الأيسر من الورقة.

ج. اسم الامتحان (المقرر والمرحلة والسنة الدراسية والفصل الدراسي والدور) يكتب في منتصف الورقة.

د. تعليمات الإجابة (عند الضرورة) تكتب في أول الصفحة (مثلا: الأسئلة في صفحتين، الإجابة على ورقة الأسئلة، الإجابة على أربع اسئلة.... الخ) مع وضع خط اسفلها Underlined).

٣. يكون رأس السؤال بخط غامق وبحجم خط لا يقل عن ١٦ والسؤال نفسه لا يقل عن حجم ١٤ والمسافة بين الاسطر مسافة نصف.

٤. يتم تثبيت عدد الدرجات الخاصة بكل سؤال بمكان واضح بجوار السؤال والدرجات الخاصة بالأسئلة الفرعية أيضاً (بين قوسين).

٥. لا يسمح أطلاقاً بأي أخطاء إملائية أو أرقام غير واضحة أو أخطاء حسابية.



٦. ترك هامش من جميع جوانب الورقة مقداره ٢,٥ سم.
٧. عدم ضغط تنضيد الصفحة بحيث تظهر مكملة تربك الطالب في قراءتها حيث أن عدد الاسطر المناسب هو من ٢١-٢٤ سطر.
٨. تذليل الصفحة بجملة مع التمنيات بالنجاح (أو العبارات المشابهة).
٩. أن يتضمن الظرف المسلم للجنة الإمتحانية أسماء الأساتذة الممتحنين وتوقيعاتهم وأرقام هواتفهم، وأن يشتمل الظرف (لكل نسخة أسئلة) على نسختين إحداهما موقعة من الأساتذة الممتحنين والأخرى يتم استخدامها للتصوير.



س- ملحق ٤: تعليمات التدريب الصيفي:

س-١- تعليمات التدريب الصيفي لطلبة الجامعات رقم ١٣١ لسنة ٢٠٠٠

مادة ١

يقصد بالتدريب الصيفي لأغراض هذه التعليمات التطبيق العملي في ميادين العمل الفعلية في دوائر الدولة والقطاعات العام والمختلط والخاص يمارسه الطالب لكي يعايش جانباً من الحياة العملية لاختصاصه العلمي.

مادة ٢

تتولى الكليات المشمولة بالتدريب إدارة هذه العملية من خلال:

أولاً- وحدة التدريب والتعليم المستمر على مستوى الكلية يتولى إدارتها تدريسي ويعمل معه ملاك إداري مناسب لتنفيذ مهام التدريب طيلة العام الدراسي وتتولى ما يأتي:

أ- إقرار الصيغ النهائية لمناهج التدريب المقدمة من الأقسام العلمية.

ب- إتخاذ ما يلزم لمفتوحة المواقع التربوية لتوفير الفرص التربوية فيها.

ج- إصدار أوامر توزيع الطلبة وتسيير المشرفين العلميين عليهم إلى موقع تدريبهم.

د- الإشراف العام على لجان التدريب في الأقسام العلمية.

هـ - إعداد التقرير النهائي في الكلية.

ثانياً- تشكل لجنة التدريب في القسم العلمي برئاسة رئيس القسم المختص أو من ينوب عنه وتضم في عضويتها عدد من التدريسيين يتناسب مع عدد الطلبة المتدربين على ألا يزيد عدد أعضاء اللجنة على خمس تدريسيين وتمارس اللجنة ما يأتي:

أ- تسمية المشرفين العلميين وإبلاغ وحدة التدريب في الكلية بذلك.

ب- حصر إعداد الطلبة المشمولين بالتدريب حسب المرحلة الدراسية.

ج- تهيئة جداول تتضمن معلومات عن عدد الطلبة، والإختصاص، والموقع التربوي المقترن، وجهة التدريب لإرسالها إلى وحدة التدريب في الكلية في نهاية شهر كانون الأول من العام الدراسي.

د- الإشراف على سير عملية التدريب.

هـ - متابعة تنفيذ المنهج التربوي الذي يقره القسم العلمي.

و- توحيد إستمارات تقويم الطلبة المتدربين وإدخالها في سجلات خاصة بذلك.



مادة ٣ /

تشمل الإختصاصات التالية بالتدريب:

اولا- الهندسية.

ثانيا- التكنولوجية.

ثالثا- المجموعة الطبية.

رابعا- القانون.

خامسا- الإدارية والإقتصادية.

سادسا- الزراعية.

مادة ٤ /

يتم التدريب في السنة الثالثة لمدة (٣٠) ثلثين يوما خلال العطلة الصيفية ويجوز أن يكون لمدة (٦٠) ستين يوما إذا دعت حاجة الإختصاص لذلك وفي هذه الحالة يكون التدريب في السنتين الثانية والثالثة بواقع (٣٠) ثلثين يوما لكل سنة.

مادة ٥ /

يتم تقويم التدريب كما يأتي:

اولا- يتم تقويم التدريب الصيفي بموجب استماراة التدريب المعتمدة من الجامعة كما يأتي:

أ- التقويم الميداني (%) ثلاثون من المئة للمشرف العلمي و (%) ٣٠ ثلاثون من المئة للمشرف العملي.
ب- التقويم العلمي: (٤٠ %) أربعون من المئة عن التقرير الذي يقدمه الطالب المتدربي للجنة التدريب في القسم بعد المناقشة.

ثانيا- تكون درجة تقويم نجاح المتدربي لا تقل عن (٥٥ %) خمسين من المئة من مجموع درجاته.

ثالثا- في حالة عدم حصول الطالب على درجة النجاح المطلوبة فلا يعتبر مستوفيا للتدريب ويعيده في السنة التالية وبحسب التعليمات الإمتحانية.

مادة ٦ /

يتم التوزيع الجغرافي للتدريب كما يأتي:

اولا- يعتمد مبدأ توزيع الطلبة جغرافيا حسب مناطق سكناهم كلما أمكن ذلك مع مراعاة ملاءمة موقع التدريب مع الإختصاص وبحسب الخطة التي يضعها القسم لهذا الغرض.

ثانيا- يكون تدريب الطلبة العرب داخل العراق حصرا لأن الأمر يتطلب إشرافا مباشرا على المتدربي من قسمة العلمي.

مادة ٧ /

تصرف للمشرف العلمي أجور إشراف وفق الحدود المقررة للمحاضرات في الجامعات وبمعدل أجور (٣) ثلاثة ساعات أسبوعيا إذا كان عدد الطلبة الذين يشرف عليهم لا يزيد على (١٥) خمسة عشر طالبا فإذا تجاوز عددهم ذلك تصرف له أجور (٤) أربع ساعات أسبوعيا.



مادة /٨

توفير فرصة السكن في الأقسام الداخلية للطلبة خلال فترة التدريب.

مادة /٩

يتم الإشراف على التدريب وفق الضوابط الآتية:

أولاً- يقوم التدريسيون بمهمة الإشراف العلمي، وإذا دعت الحاجة يقوم الفنيون بهذه المهمة ممن لهم خبرة في مجال إختصاصهم تزيد على سنتين.

ثانياً- يجوز إحلال مشرف علمي بدلًا من مشرف آخر خلال فترة التدريب.

ثالثاً- يمنح المشرف العلمي النفقات الفعلية للنقل في حالة عدم توفر وسائل نقل جماعية من الكلية أو الجامعة.

رابعاً- عند تجاوز غيابات الطالب نسبة (%) ١٠ عشر من المئة من فترة التدريب يعد راسيا بالتدريب ويقتضي إعادة التدريب.

خامساً- تقوم لجنة التدريب بتحديد عدد المواقع التدريبية التي يشرف عليها المشرف العلمي.

سادساً- تتحدد زيارات المشرف العلمي الميدانية بزيارة أسبوعية واحدة في الأقل.

سابعاً- تتضم الأقسام العلمية تقارير التدريب الصيفي للطلبة وترفع إلى وحدة التدريب في الكلية.

س-٢- تعليمات التدريب الصيفي لطلبة المعاهد الفنية (التقنية) رقم ٦١ لسنة ١٩٩٣

مادة /١

التدريب الصيفي تطبيق عملي في ميادين العمل الفعلية في دوائر الدولة والقطاع الاشتراكي والمختلط والخاص يقوم به طلبة الصفوف الثانية خلال العطلة الصيفية لاستكمال جانب الاعداد الفني والعملي والتطبيقي ويعتبر درساً منهجياً يخضع لضوابط التعليمات الإمتحانية.

مادة /٢

فترة التدريب الصيفي ضمن التقويم السنوي الذي يقره مجلس هيئة المعاهد الفنية سنويًا يخضع خلالها الطالب المتدرب لضوابط العمل المعمول بها في موقع العمل.

مادة /٣

أولاً - يتم تقويم أداء الطالب لمعرفة مدى استيفائه متطلبات التدريب الصيفي من عدمه وفقاً للاستماره رقم (٢).

ثانياً - يكون الطالب مستوفياً للتدريب الصيفي إذا حصل على درجة (%) ٥٥ فأكثر وفقاً لفقرات الاستماره رقم (١).

ثالثاً - يتم تقويم الطالب بالتنسيق بين المشرف العلمي والمشرف العلي وتكون نتيجة الطالب بالشكل التالي:

(مستوف) أو (غير مستوف).



يشرف على التدريب الصيفي:

اولا - مكتب التدريب الصيفي في ديوان الهيئة.

يتولى الارشاد على مهام التدريب مكتب التدريب الصيفي يرأسه رئيس الهيئة ويكون احد عمداء المعاهد نائبا للرئيس ويضم في عضويته رؤساء اللجان القطاعية ومدير قسم الشؤون العلمية ومسؤول وحدة التدريب في ديوان الهيئة مقررا ويتوالى المهام الآتية:-

أ - التخطيط والمتابعة لعملية التدريب الصيفي في معاهد الهيئة كافة.

ب - متابعة حجز المواقع التربوية بالتنسيق مع حقل العمل.

ج - اقتراح التعديلات على تعليمات التدريب الصيفي في ضوء مقترنات المعاهد.

د - اعادة النظر بمناهج التدريب الصيفي في ضوء مقترنات اللجان القطاعية التخصصية في الهيئة.

ثانيا - وحدة التدريب في قسم الشؤون العلمية في ديوان الهيئة.

وتنولى المهام الآتية:-

أ - رفع تقارير دورية إلى مكتب التدريب الصيفي عن عملية حجز المواقع التربوية.

ب - تنسيق جهود المعاهد فيما يتعلق بالإشراف المتبادل على الطلبة المتدربين وتنظيمها.

ج - التنسيق بين المعاهد لتبادل نتائج التدريب الصيفي في نهاية فترة التدريب.

د - متابعة تنفيذ عملية التدريب الصيفي من المعاهد ورفع تقارير دورية إلى مكتب التدريب الصيفي.

ه - اعداد التقرير السنوي عن التدريب الصيفي في الهيئة.

ثالثا - الوحدة العلمية في المعهد وتنولى المهام الآتية:

أ - التمييق مع لجان التدريب الصيفي في الأقسام العلمية لتوزيع الطلبة وإصدار الأوامر الإدارية.

ب - التنسيق مع وحدة التدريب الصيفي في ديوان الهيئة والمعاهد الأخرى في كل ما يتعلق بالتدريب.

ج - توحيد التقارير الشهرية للقسام العلمية متضمنة سير التدريب الصيفي فيها لعرضها على مجلس المعهد.

د - الدعوة إلى عقد اجتماعات دورية للجان الفرعية في الأقسام العلمية برئاسة عميد المعهد، وترسل نسخة من محاضرها إلى الهيئة.

ه - متابعة إصدار الأوامر الإدارية بنتائج التدريب الصيفي من قبل الأقسام العلمية.

و - اعداد التقرير السنوي عن التدريب الصيفي في المعهد وارساله إلى وحدة التدريب الصيفي بعد اقراره من مجلس المعهد.



- رابعا - لجنة التدريب الصيفي في القسم العلمي في المعهد لجنة للتدريب الصيفي يرأسها رئيس القسم وتضم في عضويتها رؤساء الفروع (إذا كان للقسم فروع) وعدد من التدريسيين والفنين يتاسب مع عدد الطلبة المتدربين وتتولى المهام الآتية:
- أ - ارسال المنهج التدريبي للطلبة لكل تخصص إلى موقع التدريب ومتابعة تفيذه.
 - ب - الاشراف العلمي على الطلبة خلال التدريب الصيفي.
 - ج - تحديد عدد الزيارات الواجب القيام بها للموقع التدريبي الواحد على ألا تقل عن زيارة واحدة أسبوعياً والاهتمام بزيارة الموقع التدريبي خلال الأسبوع الأول من مباشرة الطلبة بالتدريب الصيفي بهدف التنسيق المبكر مع المشرفين العلميين لتجاوز الصعوبات المتوقعة.
 - د - جمع استمرارات تقويم الطلبة من موقع التدريب في الأسبوع الأخير من التدريب بعد توقيع المشرف العلمي والعملي بالاستمرارات الخاصة بتقويم طلبه ويقوم بإصدار الأوامر الإدارية بنتائج التدريب الصيفي لهم.

وترسل الاستمرارات الخاصة بطلبة المعاهد الأخرى إلى الوحدات العلمية فيها.

- هـ - إعداد تقرير شهري عن سير التدريب وملحوظات المشرفين العلميين عن الموقع التدريبي وعدد الزيارات يقدم إلى الوحدة العلمية.

مادة /٥

- اولا - يستمد مبدأ توزيع الطلبة على الموقع التدريبي حسب تخصصهم مع مراعاة ملائمة موقع التدريب لسكن الطالب في محافظة كلما أمكن ذلك وبما لا يؤثر على كفاءة تنفيذ برنامج التدريب.
- ثانيا - يتولى كل معهد الاشراف على طلبة المعاهد المشاركة له في التخصصات عند تدريبهم ضمن الرقعة الجغرافية التي يقع فيها، أو في الموقع القريب منه ويتم التنسيق والتعاون بين المعاهد ذات العلاقة لتحقيق ذلك بأفضل السبل.

مادة /٦

- اولا - يتولى الاشراف العلمي على التدريب.
- أ - اعضاء الهيئة التدريسية.
 - ب - منتسبي القسم العلمي من الفنيين، على ألا يقل لقبهم الفني عن مدرب فني.
- ثانيا - يكون المشرف العلمي مسؤولاً عن عشرة طلاب كحد أقصى في التخصصات المتقاربة في الموقع التدريبي الواحد، ولا يجوز زيادة هذا العدد إلا في حالات الضرورة القصوى على ألا يقل عدد المتدربين عن خمسة طلاب.
- ثالثا - يجوز إحلال مشرف علمي محل آخر خلال فترة التدريب إذا تحقق ما يستدعي ذلك.

مادة /٧

- اولا - يشرف على تدريب الطلبة عملياً، في الموقع التدريبي، أحد الموظفين العاملين فيه تسمية ادارة الموقع ويشترط فيه ان يكون حاصلاً على شهادة جامعية اولية على الاقل في التخصص الذي يتدرب فيه الطلبة أو



في اختصاص مقارب له. وان تكون له خدمة وظيفية أو ممارسة عملية في حقل الاختصاص لا تقل عن ثلاثة سنوات.

ثانياً - لا يجوز ان يزيد عدد الطلبة الذين يشرف عليهم المشرف العملي عن عشرين طالبا كحد أقصى فإذا زاد عدد الطلبة المتربين في الموقع عن هذا العدد، يتولى الاشراف عليهم عدد من المشرفين بحيث لا يزيد عدد الطلبة الذين يشرف عليهم كل منهم عن هذا الحد.

ثالثاً - تصرف للمشرف العملي اشراف تقدر بمعيار اجور المحاضرات وبمعدل اجور ساعتين اسبوعيا اذا كان عدد الطلبة الذين يشرف عليهم لا يزيد على خمسة عشر طالبا، فإذا تجاوز عددهم ذلك تصرف له اجور ثلاثة ساعات اسبوعيا

مادة /٨

اولاً - يعامل التدريب الصيفي معاملة الدروس المنهجية مع ملاحظة ما يأتي:

أ - في حالة رسم الطالب بالتدريب الصيفي يعيد السنة الدراسية وتطبق عليه التعليمات الإمتحانية النافذة.

ب - يجوز لمجلس المعهد وبمصادقة رئيس الهيئة ان يوافق على اعادة التدريب او استكماله بما يعادل الايام التي تغيب فيها الطالب عن التدريب، اذا كان الطالب قد استفاد المدة القصوى لإنكماش الدراسة في المعهد ورسب في التدريب الصيفي فقط، متى كان رسمه لأسباب قاهرة أو عذر مشروع يقتضي به المجلس حالات الولادة والمرض وما إليها. ويكون تاريخ تخرج الطالب في هذه الحالة هو تاريخ تخرج الطلبة في السنة التالية.

ج - عند تجاوز غيابات الطالب نسبة (١٠%) من مدة تدريبه يعتبر الطالب راسب في التدريب، ويتجبر اعادته مهما كانت مبررات ذلك.

ثانياً - لمجلس المعهد الموافقة على تدريب الطلبة العرب والاجانب خارج القطر ، على يتعهد الطالب بتسليم استماراة التقييم والمعلومات الاخرى المطلوبة خلال فترة اسبوع من انتهاء فترة التدريب.



ع- ملحق ٥ : نظام اللياقة الصحية رقم ٥ لسنة ١٩٩٢

مادة /١

يقصد باللياقة الصحية لأغراض هذا النظام القابلية البدنية والعقلية والنفسية التي يجب توافرها في الشخص ليكون لائقاً للخدمة في دوائر الدولة والقطاع الاشتراكي أو للقبول في الكليات والمعاهد والمدارس والدورات داخل العراق وخارجها.

مادة /٢

أولاً - يمؤلف وزير الصحة لجنة طبية أو أكثر في مدينة بغداد وفي مركز كل محافظة لفحص المرشحين للخدمة في دوائر الدولة والقطاع الاشتراكي باستثناء العاملين في الطيران المدني.

ثانياً - يمؤلف وزير الصحة لجنة طبية أو أكثر في مدينة بغداد وفي مركز كل محافظة لفحص طلبة البعثات والزمالات والموفيدين للدراسة أو التدريب خارج العراق والطلبة المقبولين في الدراسات العليا أو المرشحين للقبول في الكليات والمعاهد والمدارس.

ثالثاً - تتألف اللجنة الطبية المنصوص عليها في البندين (أولاً وثانياً) من هذه المادة من رئيس وعضوين، يراعى في اختيارهم الاختصاصات الطبية المختلفة، ويكون قرارها قابلاً للطعن لدى اللجنة الطبية الاستئنافية من الجهة طالبة الفحص أو المفحوص خلال ثلاثة أيام من تاريخ التبليغ بالقرار.

الجدول الرابع الخاص بالقبول في الكليات والمعاهد والمدارس

١- وتشمل قبول الطلبة في كليات الطب وطب الأسنان والطب البيطري والصيدلة والهندسة والزراعة والعلوم والمدارس الصحية والهندسية والصناعية والزراعية والأقسام العلمية في جميع الكليات والمعاهد الأخرى.

أ- فحص العيون وثبت من طبيب اختصاصي في العيون وكما يأتي:
أولاً: لا نقل درجة الرؤيا عن $12/6 \times 12/6$ بالنظارات أو العدسات اللاصقة أو بدونها أو ما يعادلها حساباً بحيث لا يزيد مجموع المقام عن ٢٤.

ثانياً: أن يكون سالماً من عمي الألوان الكلي والعشو الليلي وأن تكون عدسة العين والشبكيه والعصب البصري سالمة.

ثالثاً: لا يقبل المصاب بالحول الثابت أو المتناوب والرئـة (نستاكموس) مهما تكون درجة الرؤيا جيدة.

ب- أن يكون سالماً من تشوهات خلقية أو جسمية تعيق الحركة والعمل.
ج- أن يكون النطق طبيعياً ومفهوماً.

د- أن يكون سالماً من الأمراض النفسية والعقلية والعصبية.

هـ- أن يكون السمع طبيعياً ولا يزيد أي خلل في السمع على عشرين وحدة سمعية قياسية.
و- أن يكون سالماً من الأمراض المزمنة أو المستعصية.

٢- وتشمل قبول الطلبة في دراسات التربية الرياضية فقط.

آ- فحص العيون - ثبت المعلومات من طبيب اختصاص في العيون.



أولاً: لا تقل درجة / الرؤيا عن ٦١٢/٦ بدون عوينات أو ما يعادلها حسابياً بحيث لا يزيد مجموع المقام على ٢٤.

ثانياً: أن يكون سالماً من عمى الألوان الكلي والعشو الليلي وأن تكون عدسة العين والشبكية والعصب البصري سالمة.

ثالثاً: لا يقبل المصاب بالحول الثابت والمتأوب والرئنة (نستاكموس) مهما تكن درجة الرؤيا جيدة.

ب - يجب أن يكون سالماً من تشوهات خلقية أو جسمية تعيق الحركة والعمل.

ج - أن يكون سالماً من الأمراض النفسية والعقلية والعصبية.

٣- وتشمل قبول الطلبة في الدراسات الإنسانية.

أ. فحص العيون ويثبت من طبيب اختصاص في العيون لا تقل درجة الرؤيا عن ٦١٢/٦ بالعوينات أو بدونها.

ب. لا يمنع من القبول وجود بعض العاهات الخلقية أو الجسمية على ألا يكون تأثيرها شديداً على تأدية العمل والحركة.

ج. الترجمة والترجمة الفورية يجب أن يكون السمع والنطق طبيعيين.

د. أن يكون سالماً من الأمراض النفسية والعقلية والعصبية.



ف - ملحق ٦ : تعليمات انضباط الطلبة في مؤسسات وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

رقم ١٦٠ لسنة ٢٠٠٧ ، و المعدلة بموجب التعليمات رقم ١٦٩ لسنة ٢٠١٨

المادة /١

يلتزم الطالب بما يأتي:

أولاً- التقيد بالقوانين والأنظمة الداخلية والتعليمات والأوامر التي تصدرها وزارة التعليم العالي والبحث العلمي ومؤسساتها (الجامعة، الهيئة، الكلية، المعهد).

ثانياً- عدم المساس بالمعتقدات الدينية أو الوحدة الوطنية أو المشاعر القومية بسوء أو تعمد إثارة الفتن الطائفية أو العرقية أو الدينية فعلاً أو قولاً.

ثالثاً- عدم الإساءة إلى سمعة الوزارة أو مؤسساتها بالقول أو الفعل داخلها أو خارجها.

رابعاً- تجنب كل ما يتنافى مع السلوك الجامعي من انضباط عال واحترام للإدارة وهيئة التدريس والموظفين وعلاقات الزمالة والتعاون بين الطلبة.

خامساً- السلوك المنضبط القويم الذي سيؤثر إيجاباً عليه عند التعيين والترشيح للبعثات والزمالة الدراسية.

سادساً- الامتناع عن أي عمل من شأنه الإخلال بالنظام والطمأنينة والسكنينة داخل الحرم الجامعي (الكلية أو المعهد) أو المشاركة فيه أو التحرير عليه أو التستر على القائمين به.

سابعاً- المحافظة على المستلزمات الدراسية وممتلكات الجامعة أو الهيئة أو الكلية أو المعهد.

ثامناً- عدم الإخلال بحسن سير الدراسة والمحافظة على الانضباط الذي يتقتضيه سير المحاضرات أو الندوات أو الأنشطة التي تقام داخل الحرم الجامعي (الكلية أو المعهد).

تاسعاً- التقيد بالزي الموحد المقرر للطلبة على أن تراعي خصوصية كل جامعة أو هيئة على حدة.

عاشرأ- تجنب الدعوة إلى قيام تنظيمات من شأنها تعميق التفرقة أو ممارسة أي صنف من صنوف الاضطهاد السياسي أو الديني أو الاجتماعي.

الحادي عشر- تجنب الدعاية لأي حزب أو تنظيم سياسي أو مجموعة عرقية أو قومية أو طائفية سواء كان ذلك في تعليق الصور واللافتات والملصقات أو إقامة الندوات.

الثاني عشر- عدم دعوة شخصيات حزبية لإلقاء محاضرات أو إقامة ندوات حزبية أو دينية دعائية داخل الحرم الجامعي حفاظاً على الوحدة الوطنية.

الثالث عشر- عدم استعمال الهاتف النقال أو جهاز الحاسوب الشخصي أو الأجهزة الأخرى بشكل يسيء لعلاقات الزمالة والآداب العامة داخل الحرم الجامعي.

الرابع عشر- عدم الحضور إلى الكلية أو المعهد في حالة سكر أو تحت تأثير مخدر.

المادة /٢

يعاقب الطالب بالتبنيه إذا ارتكب إحدى المخالفات الآتية:

أولاً- عدم التقيد بالزي الموحد المقرر في الجامعة أو الهيئة.

ثانياً- الإساءة إلى علاقات الزمالة بين الطلبة أو تجاوزه بالقول على أحد الطلبة.



المادة /٣

يعاقب الطالب بالإذنار إذا ارتكب إحدى المخالفات الآتية:

أولاً- فعلاً يستوجب المعاقبة بالتبني مع سبق معاقبته بعقوبة التبني.

ثانياً- إخلاله بالنظام والطمأنينة والسكنية في الجامعة أو الهيئة أو الكلية أو المعهد.

المادة /٤

يعاقب الطالب بالفصل لمدة (٣٠) ثالثين يوماً إذا ارتكب إحدى المخالفات الآتية:

أولاً- فعلاً يستوجب المعاقبة بالإذنار مع سبق معاقبته بعقوبة الإنذار.

ثانياً- تجاوزه بالقول على أحد منتسبي الجامعة من غير أعضاء الهيئة التدريسية.

ثالثاً- قيامه بالتشهير بأحد أعضاء الهيئة التدريسية بما يسيء إليه داخل الكلية أو المعهد أو خارجها.

رابعاً- قيامه بوضع الملصقات - داخل الحرم الجامعي - التي تخل بالنظام العام والأدب.

المادة /٥

يعاقب الطالب بالفصل المؤقت من الجامعة لمدة لا تزيد على سنة دراسية واحدة إذا ارتكب إحدى المخالفات

الآتية:

أولاً- تكرار ارتكابه أحد الأفعال المنصوص عليها في المادة (٤) من هذه التعليمات.

ثانياً- مارس أو حرض على التكتلات الطائفية أو العرقية أو التجمعات السياسية أو الحزبية داخل الحرم الجامعي.

ثالثاً- اعتداوه بالفعل على أحد منتسبي الجامعة من غير أعضاء الهيئة التدريسية.

رابعاً- استعماله العنف ضد زملائه من الطلبة أو تهديدهم أو محاولة ابتزازهم بصور أو تسجيلات أو بـأي وسيلة أخرى.

خامساً- التهديد بالقيام بأعمال عنف مسلحة.

سادساً- حمله السلاح بأنواعه بإجازة أو بدونها أو حمله الأدوات الجارحة أو الراضة أو المواد المودية بمختلف أنواعها داخل الحرم الجامعي ومرافقه.

سابعاً- إحداثه عمداً أو بإهماله الجسيم أضراراً في ممتلكات الجامعة أو الهيئة أو الكلية أو المعهد.

ثامناً- إساءته إلى الوحدة الوطنية أو المعتقدات الدينية.

تاسعاً- تجاوزه بالقول على أحد أعضاء الهيئة التدريسية في داخل الكلية أو المعهد أو خارجها.

عاشرًا- الإساءة إلى سمعة الجامعة أو الهيئة بالقول أو الفعل.

الحادي عشر- إخلاله المتعمد بحسن سير الدراسة.

الثاني عشر- ثبوت ارتكابه النصب والاحتيال على زملائه الطلبة ومنتسبي الكلية أو المعهد.

المادة /٦

يعاقب الطالب بالفصل النهائي من الكلية أو المعهد بقرار من مجلس الجامعة ويرقن قيده إذا ارتكب إحدى

المخالفات الآتية:

أولاً- تكراره إحدى المخالفات المنصوص عليها في المادة (٥) من هذه التعليمات.



ثانياً- اعتداءه بالفعل على أحد أعضاء الهيئة التدريسية أو المحاضرين في الجامعة أو الهيئة أو الكلية أو المعهد.

ثالثاً- إتيانه فعل مثين ومناف للأخلاق والآداب العامة.

رابعاً- تقديمها أية مستندات أو كتب أو وثائق مزورة مع علمه بكونها مزورة أو كونه من المحرضين على التزوير.

خامساً- ثبوت ارتكابه عملاً يخل بالأمن والطمأنينة داخل الحرم الجامعي أو اشتراكه فيه أو المساعدة عليه.

سادساً- عند الحكم عليه بجنائية أو جنحة مخلة بالشرف تزيد مدة محكمته فيها لأكثر من سنة.

المادة /٧

أولاً- لا يمنع فرض العقوبات المنصوص عليها في المواد (٢) و(٣) و(٤) و(٥) و(٦) من هذه التعليمات على الطالب المخالف، من فرض العقوبات الأخرى إذا وقعت المخالفة تحت طائلة القوانين العقابية.

ثانياً- إذا حركت دعوى جزائية ضد الطالب عن فعل نسب إليه خارج الحرم الجامعي فيستأثر النظر في معاقبته انضباطياً إلى حين البت في الدعوى الجزائية وصدور الحكم النهائي فيها.

المادة /٨

أولاً- يشكل عميد الكلية أو المعهد لجنة انضباط الطلبة برئاسة معاون العميد وعضوية اثنين من أعضاء الهيئة التدريسية على أن يكون أحد أعضاء اللجنة قانونياً، ويكلف أحد الموظفين الإداريين مقرراً للجنة.

بـ. لعميد الكلية أو المعهد الاستعانة بأحد أعضاء الهيئة التدريسية من القانونيين من خارج الكلية أو المعهد لعضوية اللجنة المنصوص عليها في الفقرة (أ) من هذا البند.

ثانياً- إذا رأت اللجنة أن فعل الطالب المحال عليها يشكل جريمة بموجب القوانين العقابية فعليها ان توصي باحالته إلى المحكمة المختصة.

المادة /٩

لا يجوز فرض أية عقوبة انضباطية ما لم توص بها لجنة انضباط الطلبة.

المادة /١٠

تعرض العقوبات الانضباطية المنصوص عليها في هذه التعليمات بقرار من مجلس الكلية أو المعهد، وللمجلس تخيير صلاحياته إلى عميد الكلية أو المعهد.

المادة /١١

أولاً- للطالب المفصول من الكلية أو المعهد الاعتراض على قرار الفصل لدى محكمة القضاء الإداري وفقاً للقانون.

ثانياً- لا تحسب مدد الفصل المنصوص عليها في هذه التعليمات من مدد الغياب المنصوص عليها في المادة (٩) من التعليمات الامتحانية رقم (١٣٤) لسنة ٢٠٠٠.



المادة /١٢

حذفت هذه المادة بموجب التعديل الاول رقم ١٦٩ لسنة ٢٠١٨ .

المادة /١٣

يعلق قرار العقوبة في لوحة الإعلانات في الكلية أو المعهد مدة لا تقل عن (١٥) يوما، ويبلغ بهاولي أمر الطالب تحريريا.

المادة /١٤

تلغى تعليمات انصباط طلبة التعليم العالي رقم (١٩) لسنة ١٩٨٩.

المادة /١٥

تنفذ هذه التعليمات من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية.



ص - ملحق ٧: جدول بمسارات التعليم لقبول خريجي الاعداديات المهنية في الدراسة

المسائية

المؤهلات العلمية	قسم	كلية	ت
الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحواسيب المحمولة،الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب،صناعي / اتصالات،صناعي/ الكترونيك وسيطرة،صناعي / قوى،صناعي/ كهرباء	قسم الاتصالات والالكترونيك	كلية الهندسة	١
صناعي / معالجة المياه وشبكاته	قسم البيئة	كلية الهندسة	٢
صناعي / رسم هندسي،صناعي / المساحة	قسم التصنيع المؤتمت	كلية الهندسة	٣
الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحواسيب المحمولة،الحاسوب وتقنية المعلومات / الادارة الالكترونية،الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب،صناعي / تكنولوجيا الاعلام	قسم الحاسوب	كلية الهندسة	٤
الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحواسيب المحمولة،الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب	قسم الشبكات	كلية الهندسة	٥
صناعي / بناء	قسم الطرق	كلية الهندسة	٦
صناعي / بناء	قسم الطرق والمطارات	كلية الهندسة	٧
صناعي / بناء	قسم الطرق والنقل	كلية الهندسة	٨
صناعي / توليد الطاقة الكهربائية ونقلها،صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية،صناعي / معالجة المياه وشبكته،صناعي / ميكانيك،صناعي / اتصالات،صناعي/ الكترونيك وسيطرة،صناعي / سيارات	قسم القدرة والمكائن الكهربائية	كلية الهندسة	٩
الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحواسيب المحمولة،الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب،صناعي / اجهزة طبية،صناعي / تكنولوجيا الاعلام،صناعي / توليد الطاقة الكهربائية ونقلها،صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية،صناعي / صيانة منظومات الليزر،صناعي / اتصالات،صناعي/ الكترونيك وسيطرة،صناعي / قوى،صناعي/ كهرباء	قسم الكهرباء والالكترونيك	كلية الهندسة	١٠
صناعي / ميكانيك،صناعي / كهرباء	قسم الكهروميكانيكية	كلية الهندسة	١١
صناعي / صناعات بتروكيماوية،صناعي / تكرير النفط ومعالجة الغاز	قسم الكيمياوية	كلية الهندسة	١٢
صناعي / صناعات بتروكيماوية،صناعي / تكرير النفط ومعالجة الغاز	قسم الكيميائية والبتروكيميائية	كلية الهندسة	١٣
صناعي / اجهزة طبية،صناعي / صيانة منظومات الليزر،صناعي / اتصالات،صناعي/ الكترونيك وسيطرة،صناعي / كهرباء	قسم الليزر	كلية الهندسة	١٤
صناعي / بناء،صناعي / رسم هندسي،صناعي / المساحة	قسم المساحة	كلية الهندسة	١٥
صناعي / تكنولوجيا السباكة،صناعي / خزف وزجاج،صناعي / لحام وتشكيل معادن	قسم المواد	كلية الهندسة	١٦
صناعي / ميكاترونكس السيارات	قسم الميكاترونكس	كلية الهندسة	١٧
صناعي / تكرير النفط ومعالجة الغاز	قسم الهندسة الكيمياوية والتلوث النفطي	كلية الهندسة الكيميائية	١٨
صناعي / صناعات بتروكيماوية،صناعي / تكرير النفط ومعالجة الغاز	قسم الهندسة الكيمياوية وتكرير النفط	كلية الهندسة الكيميائية	١٩
صناعي / صناعات بتروكيماوية	قسم هندسة العمليات الكيمياوية	كلية الهندسة الكيميائية	٢٠



ن	كلية	قسم	المؤهلات العلمية
٢١	كلية الهندسة، الهندسة الكهربائية	قسم الكهرباء	الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحوسبة المحمولة، الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب، الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب، صناعي / اجهزة طبية، صناعي / تكنولوجيا الاعلام، صناعي / توليد الطاقة الكهربائية ونقلها، صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية، صناعي / صيانة منظومات الليزر، صناعي / اتصالات، صناعي / الكترونيك وسيطرة، صناعي / قوى، صناعي / كهرباء
٢٢	كلية الهندسة، الهندسة المدنية	قسم المدنى، التصميم الحضري، التصميم المعماري	صناعي / بناء، صناعي / رسم هندسي، صناعي / المساحة
٢٣	كلية الهندسة، الهندسة الميكانيكية	قسم السيارات	صناعي / ادوات، صناعي / تجميع مكان، صناعي / تشغيل، صناعي / خراطة، صناعي / فريزة، صناعي / قاطرات، صناعي / محركات
٢٤	كلية الهندسة، الهندسة الميكانيكية	قسم الميكانيك	صناعي / تكنولوجيا السباكة، صناعي / ميكاترونكس تكنولوجيا صناعية، صناعي / تكييف الهواء والتثليج، صناعي / خرف وزجاج، صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية، صناعي / معالجة المياه وشبكاته، صناعي / مكتنة زراعية، صناعي / ميكاترونكس السيارات، صناعي / ميكانيك، صناعي / ادوات، صناعي / تجميع مكان، صناعي / تشغيل، صناعي / خراطة، صناعي / فريزة، صناعي / قاطرات، صناعي / طباعة، صناعي / غزل، صناعي / فريزة، صناعي / قاطرات، صناعي / لحام وتشكيل معادن، صناعي / محركات، صناعي / نجارة، صناعي / نسيج
٢٥	كلية الهندسة، كلية هندسة الالكترونيات	قسم الاتصالات	الحاسوب وتقنية المعلومات / الادارة الالكترونية، صناعي / اجهزة طبية، صناعي / صيانة منظومات الليزر، صناعي / اتصالات، صناعي / الكترونيك وسيطرة، صناعي / كهرباء
٢٦	كلية الهندسة، كلية هندسة الالكترونيات، الهندسة الكهربائية	قسم الالكترونيك	الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب، الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب، صناعي / تكنولوجيا الاعلام، صناعي / قوى
٢٧	كلية الهندسة، هندسة العمارة	قسم العمارة	صناعي / رسم هندسي، صناعي / المساحة
٢٨	كلية لهندسة الميكانيكية	قسم ميكانيك محطات القدرة	صناعي / معالجة المياه وشبكاته، صناعي / ميكانيك، صناعي / ادوات، صناعي / تجميع مكان، صناعي / تشغيل، صناعي / خراطة، صناعي / سيارات، صناعي / فريزة، صناعي / قاطرات، صناعي / محركات
٢٩	كلية هندسة الالكترونيات	قسم الحاسوب والمعلوماتية	الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحوسبة المحمولة، الحاسوب وتقنية المعلومات / الادارة الالكترونية، الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب، الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب، صناعي / تكنولوجيا الاعلام
٣٠	كلية هندسة العمليات النفطية	قسم سيطرة المنظومات النفطية	صناعي / ميكاترونكس تكنولوجيا صناعية، صناعي / بتروكيمياوية، صناعي / ميكانيك، صناعي / الكترونيك وسيطرة، صناعي / كهرباء
٣١	كلية هندسة العمليات النفطية	قسم هندسة تكرير النفط والغاز	صناعي / صناعات بتروكيمياوية، صناعي / تكرير النفط ومعالجة الغاز
٣٢	كلية هندسة المواد	قسم البوليمرات والصناعات البتروكيمياوية	صناعي / صناعات بتروكيمياوية، صناعي / تكرير النفط ومعالجة الغاز، صناعي / غزل، صناعي / نسيج
٣٣	كلية هندسة المواد	قسم السيراميك ومواد البناء	صناعي / خرف وزجاج، صناعي / بناء
٣٤	كلية هندسة المواد	قسم المعادن	صناعي / تكنولوجيا السباكة، صناعي / لحام وتشكيل معادن
٣٥	كلية هندسة النفط والتعدين	قسم النفط والتكرير	صناعي / صناعات بتروكيمياوية، صناعي / تكرير النفط ومعالجة الغاز
٣٦	كلية هندسة النفط والغاز	قسم الهندسة الكيمياوية وتكرير النفط	صناعي / صناعات بتروكيمياوية، صناعي / تكرير النفط ومعالجة الغاز
٣٧	هندسة الاتصالات	قسم نظم الاتصالات الضوئية	صناعي / اتصالات، صناعي / الكترونيك وسيطرة
٣٨	هندسة الاتصالات	قسم نظم الاتصالات اللاسلكية	صناعي / اتصالات، صناعي / الكترونيك وسيطرة
٣٩	هندسة الحاسوب	قسم المعلومات	الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحوسبة المحمولة، الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب، الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب



ن	كلية	قسم	المؤهلات العلمية
٤٠	هندسة الحاسوب، كلية هندسة المعلومات	قسم شبكات الحاسوب	الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والجهاز المحمولة، الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب، الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب
٤١	هندسة السيطرة والنظام	قسم الميكاترونكس والانسان الال	صناعي / ميكاترونكس تكنولوجيا صناعية
٤٢	هندسة السيطرة والنظام	قسم هندسة الحاسوب والسيطرة	الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والجهاز المحمولة، الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب، الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب
٤٣	هندسة الكهروميكانيك	قسم الهندسة الكهروميكانيكية	صناعي / ميكانيك، صناعي / كهرباء
٤٤	هندسة الليزر والالكترونيات البصرية	عام	صناعي / اجهزة طبية، صناعي / صيانة منظومات الليزر، صناعي / اتصالات، صناعي / الكترونيك وسيطرة، صناعي / كهرباء
٤٥	هندسة المواد	عام	صناعي / تكنولوجيا السباكة، صناعي / خرف وزجاج، صناعي / صناعات بتروكيماوية، صناعي / بناء، صناعي / تكرير النفط ومعالجة الغاز، صناعي / غزل، صناعي / لحام وتشكيل معادن، صناعي / نسيج الزراعي
٤٦	كلية العلوم	قسم البيئة	الزراعة
٤٧	كلية علوم الطاقة والبيئة	قسم علوم البيئة	الزراعة
٤٨	كلية تكنولوجيا المعلومات	قسم شبكات الحاسوب	الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب
٤٩	كلية علوم الحاسوب والرياضيات	قسم الحاسوب	الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والجهاز المحمولة، الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب، الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب
٥٠	كلية علوم الحاسوب والرياضيات	قسم تكنولوجيا المعلومات	الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والجهاز المحمولة، الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب، الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب
٥١	كلية علوم الحاسوب وتكنولوجيا المعلومات	قسم البرمجيات	الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب
٥٢	كلية علوم الحاسوب وتكنولوجيا المعلومات	قسم الحاسوب	الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والجهاز المحمولة، الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب، الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب
٥٣	كلية علوم الحاسوب وتكنولوجيا المعلومات	قسم انظمة شبكات الحاسوب	الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب
٥٤	كلية علوم الحاسوب وتكنولوجيا المعلومات	قسم تكنولوجيا المعلومات	الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والجهاز المحمولة، الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب، الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب
٥٥	كلية علوم الحاسوب وتكنولوجيا المعلومات	قسم نظم المعلومات الحاسوبية	الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والجهاز المحمولة، الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب، الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب
٥٦	كلية معلوماتية الاعمال	قسم ادارة انظمة المعلوماتية	الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والجهاز المحمولة، الحاسوب وتقنية المعلومات / الادارة الالكترونية، الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب، الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب
٥٧	كلية معلوماتية الاعمال	قسم تكنولوجيا معلومات الاعمال	الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والجهاز المحمولة، الحاسوب وتقنية المعلومات / الادارة الالكترونية، الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب، الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب
٥٨	كلية علوم البيئة	قسم تقانات البيئة	الزراعة
٥٩	كلية علوم البيئة	قسم علوم البيئة	الزراعة
٦٠	كلية القانون والعلوم السياسية	قسم القانون	مفوضي الشرطة
٦١	كلية القانون، كلية الحقوق	عام	مفوضي الشرطة
٦٢	كلية العلوم السياسية	عام	مفوضي الشرطة
٦٣	كلية القانون والعلوم السياسية	قسم العلوم السياسية	مفوضي الشرطة
٦٤	كلية التمريض	عام	اعدادي التمريض، اعداديات القبالة والتوليد
٦٥	كلية الزراعة	قسم الاسماك والثروة البحرية	الزراعة
٦٦	كلية الزراعة	قسم الاقتصاد والارشاد الزراعي	الزراعة
٦٧	كلية الزراعة	قسم الانتاج النباتي والحيواني	الزراعة



ن	كلية	قسم	المؤهلات العلمية
٦٨	كلية الزراعة	قسم البستنة	الزراعي
٦٩	كلية الزراعة	قسم البستنة والتخيل	الزراعي
٧٠	كلية الزراعة	قسم التربية والمياه	الزراعي
٧١	كلية الزراعة	قسم التربية وتقنيات الري	الزراعي
٧٢	كلية الزراعة	قسم المكننة الزراعية	الزراعي
٧٣	كلية الزراعة	قسم المكننة والمعدات الزراعية	الزراعي
٧٤	كلية الزراعة	قسم النباتات الطبية والصناعية	الزراعي، صناعي / اجهزة طبية، صناعي / صناعات غذائية، صناعي / مكنته زراعية
٧٥	كلية الزراعة	قسم علوم التربية والموارد المائية	الزراعي
٧٦	كلية الزراعة	قسم علوم المحاصيل الحقلية	الزراعي
٧٧	كلية الزراعة	قسم مكافحة التصحر	الزراعي
٧٨	كلية الزراعة، كلية الزراعة والاهوار	قسم الانتاج النباتي	الزراعي
٧٩	كلية الزراعة، كلية الزراعة والغابات	قسم الارشاد الزراعي ونقل التقنيات	الزراعي
٨٠	كلية الزراعة، كلية الزراعة والغابات	قسم الاقتصاد الزراعي	الزراعي
٨١	كلية الزراعة، كلية الزراعة والغابات	قسم البستنة وهندسة الحدائق	الزراعي
٨٢	كلية الزراعة، كلية الزراعة والغابات	قسم التربية والموارد المائية	الزراعي
٨٣	كلية الزراعة، كلية الزراعة والغابات	قسم الغابات	الزراعي
٨٤	كلية الزراعة، كلية الزراعة والغابات	قسم المكان والالات الزراعية	الزراعي
٨٥	كلية الزراعة، كلية الزراعة والغابات	قسم علوم الاغذية	الزراعي، صناعي / صناعات غذائية
٨٦	كلية الزراعة، كلية الزراعة والغابات	قسم وقاية النبات	الزراعي
٨٧	كلية الزراعة، كلية الزراعة والغابات، كلية الزراعة والاهوار	قسم الانتاج الحيواني	الزراعي
٨٨	كلية الزراعة، كلية الزراعة والغابات، كلية الزراعة والاهوار	قسم المحاصيل الحقلية	الزراعي
٨٩	كلية اللغات	قسم اللغة الإسبانية	مفوضى الشرطة
٩٠	كلية اللغات	قسم اللغة الالمانية	مفوضى الشرطة
٩١	كلية اللغات	قسم اللغة الانكليزية	مفوضى الشرطة
٩٢	كلية اللغات	قسم اللغة الايطالية	مفوضى الشرطة
٩٣	كلية اللغات	قسم اللغة التركية	مفوضى الشرطة
٩٤	كلية اللغات	قسم اللغة الروسية	مفوضى الشرطة
٩٥	كلية اللغات	قسم اللغة السريانية	مفوضى الشرطة
٩٦	كلية اللغات	قسم اللغة العبرية	مفوضى الشرطة
٩٧	كلية اللغات	قسم اللغة الفارسية	مفوضى الشرطة
٩٨	كلية اللغات	قسم اللغة الفرنسية	مفوضى الشرطة
٩٩	كلية اقتصadiات الاعمال	قسم اقتصadiات ادارة الاستثمار والاعمال	مفوضى الشرطة
١٠٠	كلية اقتصadiات الاعمال	قسم اقتصadiات ادارة المصادر	مفوضى الشرطة
١٠١	كلية اقتصadiات الاعمال	قسم الرقابة المحاسبية والمالية	مفوضى الشرطة
١٠٢	كلية الادارة والاقتصاد	قسم ادارة الاعمال	مفوضى الشرطة، التجاري/ عام، التجاري/ ادارة
١٠٣	كلية الادارة والاقتصاد	قسم ادارة التسويق	مفوضى الشرطة، التجاري/ عام، التجاري/ ادارة
١٠٤	كلية الادارة والاقتصاد	قسم ادارة المشاريع	مفوضى الشرطة، التجاري/ عام، التجاري/ ادارة
١٠٥	كلية الادارة والاقتصاد	قسم الادارة الصناعية	مفوضى الشرطة، التجاري/ عام، التجاري/ ادارة
١٠٦	كلية الادارة والاقتصاد	قسم الادارة العامة	مفوضى الشرطة، التجاري/ عام، التجاري/ ادارة
١٠٧	كلية الادارة والاقتصاد	قسم الاقتصاد	مفوضى الشرطة



المؤهلات العلمية	قسم	كلية	ت
مفوض الشرطة، التجاري / عام، التجاري / محاسبة الوقين والدراسات الإسلامية، السياحة والفندقة، مفوض الشرطة، التجاري / السياحة وادارة الفنادق	قسم التمويل والاستثمار	كلية الادارة والاقتصاد	١٠٨
مفوض الشرطة، التجاري / عام، التجاري / محاسبة الوقين والدراسات الإسلامية، السياحة والفندقة، مفوض الشرطة، التجاري / السياحة وادارة الفنادق	قسم السياحة	كلية الادارة والاقتصاد	١٠٩
مفوض الشرطة، التجاري / عام، التجاري / محاسبة الوقين والدراسات الإسلامية، السياحة والفندقة، مفوض الشرطة، التجاري / ادارة	قسم العلوم المالية والمصرفية	كلية الادارة والاقتصاد	١١٠
مفوض الشرطة، التجاري / عام، التجاري / محاسبة الوقين والدراسات الإسلامية، مفوض الشرطة، اعداد المعلمين / خدمة اجتماعية أو ارشاد اجتماعي	قسم المحاسبة	كلية الادارة والاقتصاد	١١١
مفوض الشرطة، التجاري / عام، التجاري / ادارة	قسم نظم المعلومات الادارية	كلية الادارة والاقتصاد	١١٢
مفوض الشرطة، التجاري / عام، التجاري / ادارة	قسم الاجتماع	كلية التربية	١١٣
مفوض الشرطة، الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية، الفنون التطبيقية / فن الديكور، الفنون التطبيقية / عام	قسم الاقتصاد المنزلي	كلية التربية	١١٤
مفوض الشرطة، اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية	قسم الشريعة	كلية التربية	١١٥
مفوض الشرطة، الفنون التطبيقية / فن الديكور، الفنون التطبيقية / عام	قسم رياض الاطفال	كلية التربية	١١٦
مفوض الشرطة، الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية، الفنون التطبيقية / فن الديكور، الفنون التطبيقية / عام	قسم رياض الاطفال والتربية الخاصة	كلية التربية	١١٧
مفوض الشرطة، اعداد المعلمين / الاجتماعيات، اعداد المعلمين / اللغة العربية والاجتماعيات	قسم الجغرافية التطبيقية	كلية التربية للعلوم الإنسانية	١١٨
مفوض الشرطة، اعداد المعلمين / اللغة التركية	قسم اللغة التركية	كلية التربية للعلوم الإنسانية	١١٩
مفوض الشرطة، اعداد المعلمين / اللغة الكردية	قسم اللغة الكردية	كلية التربية للعلوم الإنسانية	١٢٠
مفوض الشرطة، اعداد المعلمين / خدمة اجتماعية أو ارشاد اجتماعي	قسم الارشاد النفسي والتوجيه التربوي	كلية التربية، كلية التربية للعلوم الإنسانية	١٢١
الوقين والدراسات الإسلامية، مفوض الشرطة، اعداد المعلمين / الاجتماعيات، اعداد المعلمين / اللغة العربية والاجتماعيات	قسم التاريخ	كلية التربية، كلية التربية للعلوم الإنسانية	١٢٢
معهد الحرف والفنون الشعبية، مفوض الشرطة، الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية، الفنون التطبيقية / فن الديكور، الفنون التطبيقية / عام، معهد الفنون الجميلة / التربية الفنية، اعداد المعلمين / التربية الفنية	قسم التربية الفنية	كلية التربية، كلية التربية للعلوم الإنسانية	١٢٣
مفوض الشرطة، اعداد المعلمين / الاجتماعيات، اعداد المعلمين / اللغة العربية والاجتماعيات	قسم الجغرافية	كلية التربية، كلية التربية للعلوم الإنسانية	١٢٤
مفوض الشرطة	قسم العلوم التربوية والنفسية	كلية التربية، كلية التربية للعلوم الإنسانية	١٢٥
مفوض الشرطة، اعداد المعلمين / اللغة الانكليزية	قسم اللغة الانكليزية	كلية التربية، كلية التربية للعلوم الإنسانية	١٢٦
الوقين والدراسات الإسلامية، مفوض الشرطة، اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية، اعداد المعلمين / اللغة العربية، اعداد المعلمين / اللغة العربية والاجتماعيات	قسم اللغة العربية	كلية التربية، كلية التربية للعلوم الإنسانية	١٢٧
مفوض الشرطة، اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية	قسم علوم القرآن والتربية الاسلامية	كلية التربية، كلية التربية للعلوم الإنسانية	١٢٨



ن	كلية	قسم	المؤهلات العلمية
١٢٩	كلية التربية، كلية التربية للعلوم الصرفة	قسم التربية البدنية وعلوم الرياضة	الزراعي، السياحة والفنادق، مفهومي الشرطة، اعداد المعلمين / التربية الرياضية، التجاري / عام، التجاري / ادارة، التجاري / السياحة وادارة الفنادق، التجاري / محاسبة، الحاسوب وتقنيات المعلومات / اجهزة الهاتف والحاسوب المحمولة، الحاسوب وتقنية المعلومات / الادارة الالكترونية، الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب، الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب، الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية، الفنون التطبيقية / فن الديكور، الفنون التطبيقية / عام، صناعي / اجهزة طبية، صناعي / تكنولوجيا الاعلام، صناعي / تكنولوجيا السيارة، صناعي / ميكاترونكس تكنولوجيا صناعية، صناعي / تكييف الهواء والتثليج، صناعي / توليد الطاقة الكهربائية ونقلها، صناعي / خزف وزجاج، صناعي / صناعات بتروكيماوية، صناعي / صناعات غذائية، صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية، صناعي / صيانة منظومات الليزر، صناعي / معالجة المياه وشبكاته، صناعي / مكتنة زراعية، صناعي / ميكاترونكس السيارات، صناعي / ميكانيك، صناعي / اتصالات، صناعي / ادوات، صناعي / الكمبيوتر وسيطرة، صناعي / بناء، صناعي / تجميع مكان، صناعي / تشغيل، صناعي / تكرير النفط ومعالجة الغاز، صناعي / خراطة، صناعي / رسم هندسي، صناعي / المساحة، صناعي / سيارات، صناعي / طباعة، صناعي / غزل، صناعي / فريزة، صناعي / قاطرات، صناعي / قوى، صناعي / كهرباء، صناعي / لحام وتشكيل معدن، صناعي / محركات، صناعي / نجارة، صناعي / نسيج، صناعي / نماذج
١٣٠	كلية التربية، كلية التربية للعلوم الصرفة	قسم الحاسوبات	اعداد المعلمين / العلوم، اعداد المعلمين / العلوم والرياضيات
١٣١	كلية التربية، كلية التربية للعلوم الصرفة	قسم الرياضيات	اعداد المعلمين / العلوم، اعداد المعلمين / العلوم والرياضيات
١٣٢	كلية التربية، كلية التربية للعلوم الصرفة	قسم الفيزياء	اعداد المعلمين / العلوم، اعداد المعلمين / العلوم والرياضيات
١٣٣	كلية التربية، كلية التربية للعلوم الصرفة	قسم الكيمياء	اعداد المعلمين / العلوم، اعداد المعلمين / العلوم والرياضيات
١٣٤	كلية التربية، كلية التربية للعلوم الصرفة	قسم علوم الحاسوبات	اعداد المعلمين / العلوم، اعداد المعلمين / العلوم والرياضيات
١٣٥	كلية التربية، كلية التربية للعلوم الصرفة	قسم علوم الحياة	اعداد المعلمين / العلوم، اعداد المعلمين / العلوم والرياضيات
١٣٦	كلية الآداب	قسم الآثار	الوقفين والدراسات الاسلامية، السياحة والفنادق، مفهومي الشرطة، الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية، الفنون التطبيقية / فن الديكور، الفنون التطبيقية / عام
١٣٧	كلية الآداب	قسم الاجتماع	الوقفين والدراسات الاسلامية، مفهومي الشرطة
١٣٨	كلية الآداب	قسم الاعلام	مفهوم الشرطة
١٣٩	كلية الآداب	قسم الانثروبولوجيا والاجتماع	الوقفين والدراسات الاسلامية، مفهومي الشرطة
١٤٠	كلية الآداب	قسم التاريخ	الوقفين والدراسات الاسلامية، مفهومي الشرطة
١٤١	كلية الآداب	قسم الترجمة	مفهوم الشرطة
١٤٢	كلية الآداب	قسم الجغرافية	مفهوم الشرطة
١٤٣	كلية الآداب	قسم الجغرافية التطبيقية	مفهوم الشرطة
١٤٤	كلية الآداب	قسم الجغرافية ونظم المعلومات الجغرافية	مفهوم الشرطة
١٤٥	كلية الآداب	قسم الفلسفة	الوقفين والدراسات الاسلامية، مفهومي الشرطة
١٤٦	كلية الآداب	قسم اللغة الانكليزية	مفهوم الشرطة
١٤٧	كلية الآداب	قسم اللغة التركية	مفهوم الشرطة
١٤٨	كلية الآداب	قسم اللغة الروسية	مفهوم الشرطة
١٤٩	كلية الآداب	قسم اللغة العربية	الوقفين والدراسات الاسلامية، مفهومي الشرطة
١٥٠	كلية الآداب	قسم اللغة الفارسية	مفهوم الشرطة
١٥١	كلية الآداب	قسم اللغة الفرنسية	مفهوم الشرطة
١٥٢	كلية الآداب	قسم المجتمع المدني	مفهوم الشرطة
١٥٣	كلية الآداب	قسم المعلومات وتقنيات المعرفة	مفهوم الشرطة



نº	كلية	قسم	المؤهلات العلمية
١٥٤	كلية الآداب	قسم علم الاجتماع	الوقين والدراسات الاسلامية،مفوضى الشرطة
١٥٥	كلية الآداب	قسم علم النفس	الوقين والدراسات الاسلامية،مفوضى الشرطة
١٥٦	كلية الآداب	قسم علوم القراء	مفوضى الشرطة
١٥٧	كلية التربية الأساسية	قسم الارشاد النفسي والتوجيه التربوي	مفوضى الشرطة،اعداد المعلمين / خدمة اجتماعية أو ارشاد اجتماعي
١٥٨	كلية التربية الأساسية	قسم التاريخ	الوقين والدراسات الاسلامية،مفوضى الشرطة،اعداد المعلمين / الاجتماعيات،اعداد المعلمين / اللغة العربية والاجتماعيات
١٥٩	كلية التربية الأساسية	قسم التربية الاسلامية	مفوضى الشرطة،اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية
١٦٠	كلية التربية الأساسية	قسم التربية البدنية وعلوم الرياضة	الزراعي،السياحة والفندقة،مفوضى الشرطة،اعداد المعلمين / التربية الرياضية، التجاري / ادارة، التجاري / السياحة وادارة الفنادق، التجاري / محاسبة، الحاسوب وتقنيه المعلومات / اجهزة الهاتف والحاسوب المحمولة، الحاسوب وتقنية المعلومات / الادارة الالكترونية، الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب، الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب، الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية، الفنون التطبيقية / فن الديكور، الفنون التطبيقية / عام، صناعي / اجهزة طبية، صناعي / تكنولوجيا الاعلام، صناعي / تكنولوجيا السباكة، صناعي / ميكاترونكس تكنولوجيا صناعية، صناعي / تكيف الهواء والتثليج، صناعي / توليد الطاقة الكهربائية ونقلها، صناعي / خزف وزجاج، صناعي / صناعات بتروكيماوية، صناعي / صيانة غذائية، صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية، صناعي / صيانة منظومات الليزر، صناعي / معالجة المياه وشبكاته، صناعي / مكتنة زراعية، صناعي / ميكاترونكس السيارات، صناعي / ميكانيك، صناعي / اتصالات، صناعي / ادوات، صناعي / الكترونيك وسيطرة، صناعي / بناء، صناعي / تجميع مكان، صناعي / تشغيل، صناعي / تكبير النفط ومعالجة الغاز، صناعي / خراطة، صناعي / رسم هندسي، صناعي / المساحة، صناعي / سيارات، صناعي / طباعة، صناعي / غزل، صناعي / فريزة، صناعي / قاطرات، صناعي / قوى، صناعي / كهرباء، صناعي / لحام وتشكيل معادن، صناعي / محركات، صناعي / نجارة، صناعي / نسيج، صناعي / نماذج
١٦١	كلية التربية الأساسية	قسم التربية الخاصة	مفوضى الشرطة،اعداد المعلمين / خدمة اجتماعية أو ارشاد اجتماعي
١٦٢	كلية التربية الأساسية	قسم التربية الفنية	معهد الحرف والفنون الشعبية،مفوضى الشرطة،الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية، الفنون التطبيقية / فن الديكور، الفنون التطبيقية / عام، معهد الفنون الجميلة / التربية الفنية، اعداد المعلمين / التربية الفنية
١٦٣	كلية التربية الأساسية	قسم الجغرافية	مفوضى الشرطة،اعداد المعلمين / الاجتماعيات،اعداد المعلمين / اللغة العربية والاجتماعيات
١٦٤	كلية التربية الأساسية	قسم الحاسوب	اعداد المعلمين / العلوم، اعداد المعلمين / العلوم والرياضيات
١٦٥	كلية التربية الأساسية	قسم الرياضيات	اعداد المعلمين / العلوم، اعداد المعلمين / العلوم والرياضيات
١٦٦	كلية التربية الأساسية	قسم العلوم	اعداد المعلمين / العلوم، اعداد المعلمين / العلوم والرياضيات
١٦٧	كلية التربية الأساسية	قسم اللغة الانكليزية	مفوضى الشرطة،اعداد المعلمين / اللغة الانكليزية
١٦٨	كلية التربية الأساسية	قسم اللغة العربية	الوقين والدراسات الاسلامية،مفوضى الشرطة،اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية، اعداد المعلمين / اللغة العربية، اعداد المعلمين / اللغة العربية والاجتماعيات
١٦٩	كلية التربية الأساسية	قسم رياض الاطفال	مفوضى الشرطة، الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية، الفنون التطبيقية / فن الديكور، الفنون التطبيقية / عام
١٧٠	كلية التربية الأساسية	قسم معلم الصفوف الاولى	مفوضى الشرطة،اعداد المعلمين / الاجتماعيات،اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية، اعداد المعلمين / اللغة العربية، اعداد المعلمين / اللغة العربية والاجتماعيات
١٧١	كلية العلوم السياحية	قسم الدراسات السياحية	الوقين والدراسات الاسلامية، السياحة والفندقة، مفوضى الشرطة، التجاري / السياحة وادارة الفنادق
١٧٢	كلية العلوم السياحية	قسم الدراسات الفندقية	السياحة والفندقة، مفوضى الشرطة، التجاري / السياحة وادارة الفنادق





المؤهلات العلمية	قسم	كلية	ت
الوقين والدراسات الاسلامية،مفوضي الشرطة،اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية،الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية	قسم علوم القرآن والتربية الاسلامية	كلية العلوم الاسلامية	١٩٦
الوقين والدراسات الاسلامية،مفوضي الشرطة،اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية	قسم لغة القرآن	كلية العلوم الاسلامية	١٩٧
الوقين والدراسات الاسلامية،مفوضي الشرطة،اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية،الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية	قسم مقارنة الاديان	كلية العلوم الاسلامية	١٩٨
الوقين والدراسات الاسلامية،مفوضي الشرطة،اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية	قسم الحديث وعلومه	كلية العلوم الاسلامية، كلية الفقه	١٩٩
الوقين والدراسات الاسلامية،مفوضي الشرطة،اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية،الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية	قسم العقيدة والفكر الاسلامي	كلية العلوم الاسلامية، كلية الفقه	٢٠٠
الوقين والدراسات الاسلامية،مفوضي الشرطة،اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية	قسم الفقه واصوله	كلية العلوم الاسلامية، كلية الفقه	٢٠١
الوقين والدراسات الاسلامية،مفوضي الشرطة،اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية،الفنون التطبيقية / اللغة العربية،اعداد المعلمين / اللغة العربية والاجتماعيات	قسم اللغة العربية	كلية العلوم الاسلامية، كلية الفقه	٢٠٢
الوقين والدراسات الاسلامية،مفوضي الشرطة،اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية،الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية	قسم علوم القرآن	كلية العلوم الاسلامية، كلية الفقه	٢٠٣
الزراعي،صناعي / صناعات غذائية	قسم صحة الغذاء والتغذية	كلية علوم الاغذية	٢٠٤
الزراعي،صناعي / صناعات غذائية	قسم علوم وتكنولوجيا الاغذية	كلية علوم الاغذية	٢٠٥
الزراعي،صناعي / صناعات غذائية	قسم علوم وتكنولوجيا الابان	كلية علوم الاغذية	٢٠٦
مفوضي الشرطة	قسم الاذاعة والتلفزيون	كلية الاعلام	٢٠٧
مفوضي الشرطة	قسم الصحافة	كلية الاعلام	٢٠٨
مفوضي الشرطة	قسم الصحافة الاذاعية والتلفزيونية	كلية الاعلام	٢٠٩
مفوضي الشرطة	قسم الصحافة المكتوبة	كلية الاعلام	٢١٠
مفوضي الشرطة	قسم العلاقات العامة	كلية الاعلام	٢١١
معهد الحرف والفنون الشعبية،معهد الدراسات الموسيقية،مفوضي الشرطة،الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية،الفنون التطبيقية / فن الديكور،الفنون التطبيقية / عام،معهد الفنون الجميلة / التربية الفنية،معهد الفنون الجميلة / الخط العربي والزخرفة،معهد الفنون الجميلة / الفنون المسرحية،معهد الفنون الجميلة / الفنون المسرحية، ومعهد الفنون الجميلة / الانشاد،معهد الفنون الجميلة / الفنون المسرحية/اخراج،معهد الفنون الجميلة/الفنون المسرحية/تمثيل،اعداد المعلمين / التربية الفنية	قسم التربية الفنية	كلية الفنون الجميلة	٢١٢
معهد الحرف والفنون الشعبية،مفوضي الشرطة،الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية،الفنون التطبيقية / فن الديكور،الفنون التطبيقية / عام،معهد الفنون الجميلة / التصميم	قسم التصميم	كلية الفنون الجميلة	٢١٣
معهد الحرف والفنون الشعبية،مفوضي الشرطة،الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية،الفنون التطبيقية / فن الديكور،الفنون التطبيقية / عام،معهد الفنون الجميلة / الخط العربي والزخرفة	قسم الخط والزخرفة	كلية الفنون الجميلة	٢١٤
معهد الحرف والفنون الشعبية،مفوضي الشرطة،الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية،الفنون التطبيقية / فن الديكور،الفنون التطبيقية / عام،معهد الفنون الجميلة / الخط العربي والزخرفة،معهد الفنون الجميلة / الفنون التشكيلية	قسم الفنون التشكيلية	كلية الفنون الجميلة	٢١٥
معهد الحرف والفنون الشعبية،مفوضي الشرطة،الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية،الفنون التطبيقية / فن الديكور،الفنون التطبيقية / عام،معهد الفنون الجميلة / الفنون السمعية والمرئية،معهد الفنون الجميلة / الفنون التشكيلية / الفنون السمعية والمرئية، معهد الفنون الجميلة / السينما والتلفزيون،معهد الفنون الجميلة / السينما / اخراج	قسم الفنون السمعية والمرئية	كلية الفنون الجميلة	٢١٦



نº	كلية	قسم	المؤهلات العلمية
٢١٧	كلية الفنون الجميلة	قسم الفنون السينمائية والتلفزيونية	معهد الحرف والفنون الشعبية، مفوض الشرطة، الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية، الفنون التطبيقية / فن الديكور، الفنون التطبيقية / عام، معهد الفنون الجميلة / الفنون السمعية والمرئية، معهد الفنون الجميلة / السينما والتلفزيون، معهد الفنون الجميلة / السينما / اخراج
٢١٨	كلية الفنون الجميلة	قسم الفنون المسرحية	معهد الحرف والفنون الشعبية، مفوض الشرطة، الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية، الفنون التطبيقية / فن الديكور، الفنون الجميلة / الفنون المسرحية، معهد الفنون الجميلة / الفنون المسرحية / الفنون المسرحية/اخراج، معهد الفنون الجميلة/ الفنون المسرحية/تمثيل
٢١٩	كلية الفنون الجميلة	قسم الفنون الموسيقية	معهد الحرف والفنون الشعبية، معهد الدراسات الموسيقية، مفوض الشرطة، الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية، الفنون التطبيقية / فن الديكور، الفنون الجميلة / عام، معهد الفنون الجميلة / الفنون الموسيقية والانشاد
٢٢٠	كلية التربية البدنية وعلوم الرياضة	عام	الزراعي، السياحة والفندقة، مفوض الشرطة، اعداد المعلمين / التربية الرياضية، التجاري / عام، التجاري / ادارة، التجاري / السياحة وادارة الفنادق، التجاري / محاسبة، الحاسوب وتقنيه المعلومات / اجهزة الهاتف والحاوسوب المحمولة، الحاسوب وتقنيه المعلومات / الادارة الالكترونية، الحاسوب وتقنيه المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب، الحاسوب وتقنيه المعلومات / شبكات الحاسوب، الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية، الفنون التطبيقية / فن الديكور، الفنون التطبيقية / عام، صناعي / اجهزة طبية، صناعي / تكنولوجيا الاعلام، صناعي / تكنولوجيا السباكة، صناعي / ميكاترونكس تكنولوجيا صناعية، صناعي / تكيف الهواء والتثليج، صناعي / توليد الطاقة الكهربائية ونقلها، صناعي / خزف وزجاج، صناعي / صناعات بتروكيميابوية، صناعي / صناعات غذائية، صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية، صناعي / صيانة منظومات الليزر، صناعي / معالجة المياه وشبكاته، صناعي / مكتنة زراعية، صناعي / ميكاترونكس السيارات، صناعي / ميكانيك، صناعي / اتصالات، صناعي / ادوات، صناعي / الكترونيك وسيطرة، صناعي / بناء، صناعي / تجميع مكان، صناعي / تشغيل، صناعي / تكرير النفط ومعالجة الغاز، صناعي / خراطة، صناعي / رسم هندسي، صناعي / المساحة، صناعي / سيارات، صناعي / طباعة، صناعي / غزل، صناعي / فريزة، صناعي / قاطرات، صناعي / قوى، صناعي / كهرباء، صناعي / لحام وتشكيل معادن، صناعي / محركات، صناعي / نجارة، صناعي / نسيج، صناعي / نماذج
٢٢١	كلية التحسس النافي والجيوفيزاء	قسم التحسس النافي	الزراعي
٢٢٢	كلية التحسس النافي والجيوفيزاء	قسم الجيوفيزاء	الزراعي
٢٢٣	الكلية التقنية الهندسية	قسم التقنيات الكيميائية والبتروكيميائية	صناعي / صناعات بتروكيميابوية، صناعي / تكرير النفط ومعالجة الغاز
٢٢٤	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة التقنيات الكهروميكانية	صناعي / ميكانيك، صناعي / كهرباء
٢٢٥	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات الاتصالات	الحاوسوب وتقنيه المعلومات / اجهزة الهاتف والحاوسوب المحمولة، الحاسوب وتقنيه المعلومات / الادارة الالكترونية، الحاسوب وتقنيه المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب، الحاسوب وتقنيه المعلومات / شبكات الحاسوب، صناعي / اجهزة طبية، صناعي / صيانة منظومات الليزر، صناعي / اتصالات، صناعي / الكترونيك وسيطرة، صناعي / كهرباء
٢٢٦	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات الالكترونيك والسيطرة	الحاوسوب وتقنيه المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب، الحاسوب وتقنيه المعلومات / شبكات الحاسوب، صناعي / اجهزة طبية، صناعي / تكنولوجيا الاعلام، صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية، صناعي / صيانة منظومات الليزر، صناعي / اتصالات، صناعي / الكترونيك وسيطرة، صناعي / قوى، صناعي / كهرباء



نº	كلية	قسم	المؤهلات العلمية
٢٢٧	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات الامن السيبراني والحوسبة السحابية	الحاصلون على تقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والجهاز المحمول،الحاصلون على تقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،الحاصلون على تقنية المعلومات / شبكات الحاسوب،صناعي / تكنولوجيا الاعلام
٢٢٨	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات البناء والانشاءات	صناعي / بناء،صناعي / رسم هندسي،صناعي / المساحة
٢٢٩	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات الصناعات الكيميائية والنفطية	صناعي / صناعات بتروكيمياوية،صناعي / تكرير النفط ومعالجة الغاز
٢٣٠	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات الطيران	صناعي / ميكاترونكس تكنولوجيا صناعية،صناعي / ميكاترونكس السيارات،صناعي / ميكانيك،صناعي / الكترونيك وسيطرة،صناعي / تجميع مكان،صناعي / قوى،صناعي / كهرباء،صناعي / محركات
٢٣١	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات الفيزياء الصحية والعلاج الاشعاعي	صناعي / اجهزة طبية،صناعي / صيانة منظومات الليزر،صناعي / اتصالات،صناعي / الكترونيك وسيطرة،صناعي / اتصالات،صناعي / كهرباء،صناعي / كهرباء
٢٣٢	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات الكترونيات الطيران	صناعي / ميكاترونكس تكنولوجيا صناعية،صناعي / ميكاترونكس السيارات،صناعي / ميكانيك،صناعي / الكترونيك وسيطرة،صناعي / تجميع مكان،صناعي / قوى،صناعي / كهرباء،صناعي / محركات
٢٣٣	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات الليزر والالكترونيات البصرية	صناعي / اجهزة طبية،صناعي / صيانة منظومات الليزر،صناعي / اتصالات،صناعي / الكترونيك وسيطرة،صناعي / كهرباء
٢٣٤	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات المساحة	صناعي / بناء،صناعي / رسم هندسي،صناعي / المساحة
٢٣٥	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات الميكاترونكس	الحاصلون على تقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،صناعي / ميكاترونكس تكنولوجيا صناعية،صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية،صناعي / ميكاترونكس السيارات،صناعي / ميكانيك،صناعي / أدوات،صناعي / تجميع مكان،صناعي / تشغيل،صناعي / خراطة،صناعي / سيارات،صناعي / طباعة،صناعي / غزل،صناعي / فريزة،صناعي / قطرات،صناعي / قطرات،صناعي / لحام وتشكيل معادن،صناعي / محركات،صناعي / نجارة،صناعي / نسيج
٢٣٦	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات الميكانيك التطبيقية	صناعي / تكنولوجيا السباكة،صناعي / خزف وزجاج،صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية،صناعي / مكنته زراعية،صناعي / ميكانيك،صناعي / أدوات،صناعي / تجميع مكان،صناعي / تشغيل،صناعي / خراطة،صناعي / سيارات،صناعي / طباعة،صناعي / فريزة،صناعي / قطرات،صناعي / لحام وتشكيل معادن،صناعي / محركات،صناعي / نجارة،صناعي / نسيج
٢٣٧	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات النظم الكهروميكانية	صناعي / ميكانيك،صناعي / كهرباء
٢٣٨	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات ميكانيك القدرة	صناعي / ميكاترونكس تكنولوجيا صناعية،صناعي / تكييف الهواء والتثليج،صناعي / خزف وزجاج،صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية،صناعي / معالجة المياه وشبكاته،صناعي / مكنته زراعية،صناعي / ميكاترونكس السيارات،صناعي / ميكانيك،صناعي / أدوات،صناعي / تجميع مكان،صناعي / تشغيل،صناعي / خراطة،صناعي / سيارات،صناعي / طباعة،صناعي / فريزة،صناعي / قطرات،صناعي / لحام وتشكيل معادن،صناعي / محركات،صناعي / نجارة،صناعي / نسيج
٢٣٩	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات ميكانيك القوى	صناعي / ميكاترونكس تكنولوجيا صناعية،صناعي / تكييف الهواء والتثليج،صناعي / خزف وزجاج،صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية،صناعي / معالجة المياه وشبكاته،صناعي / مكنته زراعية،صناعي / ميكاترونكس السيارات،صناعي / ميكانيك،صناعي / أدوات،صناعي / تجميع مكان،صناعي / تشغيل،صناعي / خراطة،صناعي / سيارات،صناعي / طباعة،صناعي / غزل،صناعي / فريزة،صناعي / قطرات،صناعي / معادن،صناعي / لحام وتشكيل معادن،صناعي / محركات،صناعي / نجارة،صناعي / نسيج
٢٤٠	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنية المواد	صناعي / تكنولوجيا السباكة،صناعي / خزف وزجاج،صناعي / لحام وتشكيل معادن
٢٤١	الكلية التقنية الهندسية الكهربائية	قسم تقنيات هندسة الامن السيبراني	الحاصلون على تقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والجهاز المحمول،الحاصلون على تقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،الحاصلون على تقنية المعلومات / شبكات الحاسوب،صناعي / تكنولوجيا الاعلام



نº	المؤهلات العلمية	قسم	كلية
٢٤٢	صناعي / تكنولوجيا الاعلام، صناعي / توليد الطاقة الكهربائية ونقلها، صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية، صناعي / صيانة منظومات الليزر، صناعي / اتصالات، صناعي / الكترونيك وسيطرة، صناعي / قوى، صناعي / كهرباء	قسم تقنيات هندسة تكنولوجيا الفضاء	الكلية التقنية الهندسية الكهربائية
٢٤٣	الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحواسب المحمولة، الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب، الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب، صناعي / اجهزة طبية، صناعي / تكنولوجيا الاعلام، صناعي / توليد الطاقة الكهربائية ونقلها، صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية، صناعي / صيانة منظومات الليزر، صناعي / اتصالات، صناعي / الكترونيك وسيطرة، صناعي / قوى، صناعي / كهرباء	قسم تقنيات الهندسة الكهربائية	الكلية التقنية الهندسية، الكلية التقنية الهندسية الكهربائية
٢٤٤	صناعي / اجهزة طبية	قسم هندسة تقنيات الاجهزة الطبية	الكلية التقنية الهندسية، الكلية التقنية الهندسية الكهربائية
٢٤٥	الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحواسب المحمولة، الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب، الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب، صناعي / تكنولوجيا الاعلام	قسم هندسة تقنيات الحاسوب	الكلية التقنية الهندسية، الكلية التقنية الهندسية الكهربائية
٢٤٦	الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب، الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب، صناعي / تكنولوجيا الاعلام، صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية، صناعي / اتصالات، صناعي / الكترونيك وسيطرة، صناعي / كهرباء	قسم هندسة تقنيات السيطرة والاتمتة	الكلية التقنية الهندسية، الكلية التقنية الهندسية الكهربائية
٢٤٧	صناعي / تكييف الهواء والتثليج، صناعي / صناعات بتروكيماوية، صناعي / ميكانيك، صناعي / تكرير النفط ومعالجة الغاز	قسم هندسة تقنيات الوقود والطاقة	الكلية التقنية الهندسية، كلية هندسة تقنيات النفط والغاز
٢٤٨	الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب، صناعي / الكترونيك وسيطرة، صناعي / كهرباء الزراعي، صناعي / صناعات غذائية	قسم هندسة تقنيات الطاقة المتجددة	كلية هندسة تقنيات النفط والغاز
٢٤٩	الزراعي، صناعي / صناعات غذائية	قسم تقنيات الانتاج الحيواني	الكلية التقنية الزراعية
٢٥٠	الزراعي	قسم تقنيات الانتاج النباتي	الكلية التقنية الزراعية
٢٥١	الزراعي	قسم تقنيات التربة والمياه	الكلية التقنية الزراعية
٢٥٢	الحاسوب وتقنية المعلومات / الادارة الالكترونية، الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب	قسم ادارة تقنيات المعلومات	الكلية التقنية الادارية
٢٥٣	مفوض الشرطة، التجاري / عام، التجاري / ادارة، التجاري / محاسبة	قسم التقنيات المالية والمصرافية	الكلية التقنية الادارية
٢٥٤	مفوض الشرطة، التجاري / عام، التجاري / ادارة، التجاري / السياحة وادارة الفنادق	قسم تقنيات ادارة الاعمال	الكلية التقنية الادارية
٢٥٥	مفوض الشرطة، التجاري / عام، التجاري / ادارة	قسم تقنيات ادارة الجودة الشاملة	الكلية التقنية الادارية
٢٥٦	الحاسوب وتقنية المعلومات / الادارة الالكترونية	قسم تقنيات الاحصاء والمعلوماتية	الكلية التقنية الادارية
٢٥٧	السياحة والفندقة، مفوض الشرطة، التجاري / السياحة وادارة الفنادق	قسم تقنيات الادارة السياحية	الكلية التقنية الادارية
٢٥٨	السياحة والفندقة، مفوض الشرطة، التجاري / السياحة وادارة الفنادق	قسم تقنيات السياحة والضيافة	الكلية التقنية الادارية
٢٥٩	مفوض الشرطة، التجاري / عام، التجاري / ادارة، التجاري / محاسبة	قسم تقنيات العلوم المالية والمصرافية	الكلية التقنية الادارية
٢٦٠	مفوض الشرطة، التجاري / عام، التجاري / محاسبة	قسم تقنيات المحاسبة	الكلية التقنية الادارية
٢٦١	مفوض الشرطة، الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية، الفنون التطبيقية / فن الديكور، الفنون التطبيقية / عام، صناعي / طباعة	قسم تقنيات الاعلان	كلية الفنون التطبيقية
٢٦٢	مفوض الشرطة، الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية، الفنون التطبيقية / فن الديكور، الفنون التطبيقية / عام، صناعي / نجارة، صناعي / نماذج	قسم تقنيات التصميم الداخلي	كلية الفنون التطبيقية
٢٦٣	مفوض الشرطة، الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية، الفنون التطبيقية / فن الديكور، الفنون التطبيقية / عام، صناعي / نجارة	قسم تقنيات التصميم الصناعي	كلية الفنون التطبيقية
٢٦٤	اعدادي التمريض، اعداديات القبالة والتوليد	قسم تقنيات التمريض	المعهد التقني/التخصصات الطبية



ن	كلية	قسم	المؤهلات العلمية
٢٦٥	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	قسم التقنيات الالكترونية	الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحاسوب المحمولة،الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب،صناعي / اجهزة طبية،صناعي / تكنولوجيا الاعلام،صناعي / توليد الطاقة الكهربائية ونقلها،صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية،صناعي / صيانة منظومات الليزر،صناعي / اتصالات،صناعي/ الكترونيك وسيطرة،صناعي / قوى،صناعي / كهرباء
٢٦٦	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	قسم التقنيات الكهربائية	الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،صناعي / تكنولوجيا الاعلام،صناعي / توليد الطاقة الكهربائية ونقلها،صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية،صناعي / صيانة منظومات الليزر،صناعي / اتصالات،صناعي/ الكترونيك وسيطرة،صناعي / قوى،صناعي / كهرباء
٢٦٧	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	قسم التقنيات المدنية	صناعي / معالجة المياه وشبكاته
٢٦٨	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	قسم التقنيات الميكانيكية	صناعي / تكنولوجيا السباكة،صناعي / ميكاترونكس تكنولوجيا صناعية،صناعي / تكيف الهواء والتلبيح،صناعي / معالجة المياه وشبكاته،صناعي / ميكانيك،صناعي / ادوات،صناعي / تجميع مكان،صناعي / تشغيل،صناعي / خراطة،صناعي / سياتارات،صناعي / طباعة،صناعي / غزل،صناعي / فريز،صناعي / قاطرات،صناعي / قاطرات،صناعي / تشكيل معادن،صناعي / محركات،صناعي / نجارة،صناعي / نسيج
٢٦٩	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	قسم تقنيات الاجهزه الطبية	صناعي / اجهزة طبية
٢٧٠	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	قسم تقنيات الالكترونيك والاتصالات	الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحاسوب المحمولة،الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب،صناعي / تكنولوجيا الاعلام،صناعي / اتصالات،صناعي / الكترونيك وسيطرة،صناعي / قوى
٢٧١	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	قسم تقنيات البتروكيميويات	صناعي / صناعات بتروكيمياوية،صناعي / تكرير النفط ومعالجة الغاز
٢٧٢	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	قسم تقنيات البناء والانشاءات	صناعي / بناء،صناعي / رسم هندسي،صناعي / المساحة
٢٧٣	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	قسم تقنيات الصناعات الكيمياوية	صناعي / خزف وزجاج،صناعي / صناعات بتروكيمياوية،صناعي / صناعات غذائية،صناعي / تكرير النفط ومعالجة الغاز
٢٧٤	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	قسم تقنيات الطاقة المتعددة	الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،صناعي / الكترونيك وسيطرة،صناعي / كهرباء
٢٧٥	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	قسم تقنيات الطيران	صناعي / ميكاترونكس تكنولوجيا صناعية،صناعي / ميكاترونكس السيارات،صناعي / ميكانيك،صناعي / الكترونيك وسيطرة،صناعي / تجميع مكان،صناعي / قوى،صناعي / كهرباء،صناعي / محركات
٢٧٦	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	قسم تقنيات القدرة الكهربائية	صناعي / توليد الطاقة الكهربائية ونقلها،صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية،صناعي / الكترونيك وسيطرة،صناعي / كهرباء
٢٧٧	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	قسم تقنيات المساحة	صناعي / معالجة المياه وشبكاته،صناعي / بناء،صناعي / رسم هندسي،صناعي / المساحة
٢٧٨	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	قسم تقنيات تكرير النفط والغاز	صناعي / صناعات بتروكيمياوية،صناعي / تكرير النفط ومعالجة الغاز
٢٧٩	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	قسم تقنيات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات	الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحاسوب المحمولة،الحاسوب وتقنية المعلومات / الادارة الالكترونية،الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب،صناعي / اتصالات
٢٨٠	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	قسم تقنيات صيانة الاجهزه الطبية	صناعي / اجهزة طبية



ن	كلية	قسم	المؤهلات العلمية
٢٨١	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	قسم تقنيات ميكانيك القدرة	صناعي / تكنولوجيا السباكة، صناعي / ميكاترونكس تكنولوجيا صناعية، صناعي / تكيف الهواء والتثليج، صناعي / خرف وزجاج، صناعي / صيانة المصداع الكهربائية، صناعي / مكتنة زراعية، صناعي / ميكاترونكس السيارات، صناعي / ميكانيك، صناعي / أدوات، صناعي / تجميع مكان، صناعي / تشغيل، صناعي / خراطة، صناعي / سيارات، صناعي / طباعة، صناعي / فريزة، صناعي / قاطرات، صناعي / لحام وتشكيل معادن، صناعي / محركات، صناعي / نجارة، صناعي / نسيج
٢٨٢	المعهد التقني/التخصصات الزراعية	قسم تقنيات الانتاج الحيواني	الزراعي
٢٨٣	المعهد التقني/التخصصات الزراعية	قسم تقنيات الانتاج النباتي	الزراعي
٢٨٤	المعهد التقني/التخصصات الزراعية	قسم تقنيات التربة والمياه	الزراعي
٢٨٥	المعهد التقني/التخصصات الزراعية	قسم تقنيات المكتنة الزراعية	الزراعي
٢٨٦	المعهد التقني/التخصصات الزراعية	قسم تقنيات مكان ومعدات زراعية	الزراعي، صناعي / تكيف الهواء والتثليج، صناعي / مكتنة زراعية، صناعي / سيارات
٢٨٧	المعهد التقني/التخصصات الإدارية	قسم التقنيات المالية والمصرفية	التجاري/عام، التجاري / ادارة، التجاري / محاسبة
٢٨٨	المعهد التقني/التخصصات الإدارية	قسم تقنيات ادارة التسويق	التجاري/عام، التجاري / ادارة
٢٨٩	المعهد التقني/التخصصات الإدارية	قسم تقنيات ادارة التسويق والمبيعات الالكترونية	التجاري/عام، التجاري / ادارة
٢٩٠	المعهد التقني/التخصصات الإدارية	قسم تقنيات ادارة المخازن	التجاري/عام، التجاري / ادارة
٢٩١	المعهد التقني/التخصصات الإدارية	قسم تقنيات ادارة المكاتب ونظم المعلومات	التجاري/عام، التجاري / ادارة
٢٩٢	المعهد التقني/التخصصات الإدارية	قسم تقنيات ادارة المكتب	التجاري/عام، التجاري / ادارة، الحاسوب وتقنية المعلومات / الادارة الالكترونية
٢٩٣	المعهد التقني/التخصصات الإدارية	قسم تقنيات ادارة المواد	التجاري/عام، التجاري / ادارة
٢٩٤	المعهد التقني/التخصصات الإدارية	قسم تقنيات الادارة الرياضية	التجاري/عام، التجاري / ادارة
٢٩٥	المعهد التقني/التخصصات الإدارية	قسم تقنيات الادارة القانونية	التجاري/عام، التجاري / ادارة
٢٩٦	المعهد التقني/التخصصات الإدارية	قسم تقنيات السياحة	السياحة والفندقة، التجاري / السياحة وادارة الفنادق
٢٩٧	المعهد التقني/التخصصات الإدارية	قسم تقنيات السياحة وادارة الفنادق	السياحة والفندقة، التجاري / السياحة وادارة الفنادق
٢٩٨	المعهد التقني/التخصصات الإدارية	قسم تقنيات السياحة والفندقة	السياحة والفندقة، التجاري / السياحة وادارة الفنادق
٢٩٩	المعهد التقني/التخصصات الإدارية	قسم تقنيات المحاسبة	التجاري/عام، التجاري / محاسبة
٣٠٠	المعهد التقني/التخصصات الإدارية	قسم تقنيات المعلومات والمكتبات	التجاري/عام، التجاري / ادارة
٣٠١	المعهد التقني/التخصصات الإدارية	قسم تقنيات انظمة الحاسوب	الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحاسوب المحمولة، الحاسوب وتقنية المعلومات / الادارة الالكترونية، الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب، الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب
٣٠٢	المعهد التقني/التخصصات الإدارية	قسم تقنيات شبكات وبرام吉ات الحاسوب	الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحاسوب المحمولة، الحاسوب وتقنية المعلومات / الادارة الالكترونية، الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب، الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب



نº	كلية	قسم	المؤهلات العلمية
٣٠٣	المعهد التقني/تخصصات الفنون التطبيقية	قسم تقنيات التصميم الصباعي	الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية،الفنون التطبيقية / فن الديكور،الفنون التطبيقية / عام،صناعي / طباعة،صناعي / نجارة،صناعي / نماذج
٣٠٤	المعهد التقني/تخصصات الفنون التطبيقية	قسم تقنيات التصميم والتزيين المعماري	الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية،الفنون التطبيقية / فن الديكور،الفنون التطبيقية / عام،صناعي / خرف وزجاج،صناعي / طباعة،صناعي / نجارة،صناعي / نماذج
٣٠٥	المعهد التقني/تخصصات الفنون التطبيقية	قسم تقنيات الخزف	الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية،الفنون التطبيقية / فن الديكور،الفنون التطبيقية / عام،صناعي / خرف وزجاج،صناعي / طباعة
٣٠٦	المعهد التقني/تخصصات الفنون التطبيقية	قسم تقنيات الخط والزخرفة	الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية،الفنون التطبيقية / فن الديكور،الفنون التطبيقية / عام
٣٠٧	المعهد التقني/تخصصات الفنون التطبيقية	قسم تقنيات الفنون التطبيقية	الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية،الفنون التطبيقية / فن الديكور،الفنون التطبيقية / عام،صناعي / طباعة،صناعي / نجارة،صناعي / نماذج
٣٠٨	المعهد التقني/تخصصات الفنون التطبيقية	قسم تقنيات تصميم الاقمشة	الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية،الفنون التطبيقية / فن الديكور،الفنون التطبيقية / عام،صناعي / طباعة،صناعي / نجارة،صناعي / نماذج
٣٠٩	المعهد التقني/تخصصات الفنون التطبيقية	قسم تقنيات فن الحلي والمجوهرات	الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية،الفنون التطبيقية / فن الديكور،الفنون التطبيقية / عام،صناعي / تكنولوجيا السباكة،صناعي / نماذج
٣١٠	معهد اعداد المدربين التقنيين/بغداد	قسم تقنيات الالكترونيك	الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحواسوب المحمولة،الحواسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،الحواسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب،صناعي / اجهزة طبية،صناعي / تكنولوجيا الاعلام،صناعي / توليد الطاقة الكهربائية ونقلها،صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية،صناعي / صيانة منظومات الليزر،صناعي / اتصالات،صناعي / الكمبيوتر وسيطرة،صناعي / قوى،صناعي / كهرباء
٣١١	معهد اعداد المدربين التقنيين/بغداد	قسم تقنيات السيارات	صناعي / تكنولوجيا السباكة،صناعي / ميكاترونكس تكنولوجيا صناعية،صناعي / تكييف الهواء والتثليج،صناعي / مكنته زراعية،صناعي / ميكاترونكس السيارات،صناعي / ميكانيك،صناعي / ادوات،صناعي / تجميع مكان،صناعي / تشغيل،صناعي / خراطة،صناعي / سيارات،صناعي / فريزة،صناعي / قاطرات،صناعي / محركات
٣١٢	معهد اعداد المدربين التقنيين/بغداد	قسم تقنيات الكهرباء	الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،صناعي / تكنولوجيا الاعلام،صناعي / توليد الطاقة الكهربائية ونقلها،صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية،صناعي / صيانة منظومات الليزر،صناعي / الكمبيوتر وسيطرة،صناعي / قوى،صناعي / كهرباء
٣١٣	معهد اعداد المدربين التقنيين/بغداد	قسم تقنيات الميكانيك	صناعي / تكنولوجيا السباكة،صناعي / ميكاترونكس تكنولوجيا صناعية،صناعي / تكييف الهواء والتثليج،صناعي / معالجة المياه وشبكاته،صناعي / ميكانيك،صناعي / ادوات،صناعي / تجميع مكان،صناعي / تشغيل،صناعي / خراطة،صناعي / طباعة،صناعي / غزل،صناعي / فريزة،صناعي / قاطرات،صناعي / لحام وتشكيل معادن،صناعي / محركات،صناعي / نجارة،صناعي / نسيج



ق-ملحق ٨: جدول بمسارات التعليم لقبول (٢٠%) الاولى من خريجي المعاهد في

الجامعات والكليات

ن	كلية	قسم	الاختصاص من المعهد
١	كلية الصيدلة	عام	المعاهد التقنية/ الصيدلة
٢	كلية الهندسة	قسم ادارة الموارد المائية	المعاهد التقنية/ تقنيات الموارد المائية/ الري والبزل, المعاهد التقنية/ تقنيات الموارد المائية/ تشغيل مشاريع المياه, المعاهد التقنية/ موارد مائية
٣	كلية الهندسة	قسم الاتصالات والالكترونيك	المعاهد التقنية الاتصالات, المعاهد التقنية/ الالكترونيك, المعاهد التقنية/ التراسل, المعاهد التقنية/ التقنيات الالكترونية, المعاهد التقنية/ التقنيات الالكترونية والاتصالات, المعاهد التقنية/ التقنيات الالكترونية/أنظمة الهواتف الذكية, المعاهد التقنية/ الشبكات الماتقنية, المعاهد التقنية/ تقنيات الالكترونيات الجوية, المعاهد التقنية/ تكنولوجيا المعلومات والاتصالات
٤	كلية الهندسة	قسم الاطراف والمساند الصناعية	المعاهد التقنية/ الاطراف والمساند الصناعية, المعاهد الصناعية, المعاهد التقنية/ التأهيل الطبي فرع الأطراف, المعاهد التقنية/ التأهيل الطبي فرع رعاية المعوقين, المعاهد التقنية/ العلاج الطبيعي, المعاهد التقنية/ تقنيات التأهيل الطبي والعلاج الطبيعي, المعاهد التقنية/ رعاية ذوي الاحتياجات الخاصة
٥	كلية الهندسة	قسم البنية	المعاهد التقنية/ السلامة الصناعية
٦	كلية الهندسة	قسم الحاسوب	المعاهد التقنية/ تقنيات الحاسوب
٧	كلية الهندسة	قسم السدود والموارد المائية	المعاهد التقنية/ تقنيات الموارد المائية/ الري والبزل, المعاهد التقنية/ تقنيات الموارد المائية/ تشغيل مشاريع المياه, المعاهد التقنية/ موارد مائية
٨	كلية الهندسة	قسم الشبكات	المعاهد التقنية/ تقنيات الحاسوب
٩	كلية الهندسة	قسم الطاقة	المعاهد التقنية/ التقنيات الميكانيكية/الانتاج, المعاهد التقنية/ القدرة والتكييف, المعاهد التقنية/ الحمام الغازى والكهرباء, المعاهد التقنية/ المضخات والتوربينات, المعاهد التقنية/ المكان والمعدات الثقيلة, المعاهد التقنية/ الميكانيك, المعاهد التقنية/ تبريد وتكييف, المعاهد التقنية/ تقنيات الميكانيك/ تشغيل وصيانة, المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة, المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة/ توليد الطاقة, المعاهد التقنية/ خطوط الأنابيب النفطية, المعاهد التقنية/ سيرارات المعاهد التقنية/ صيانة ميكانيكية, المعاهد التقنية/ غزل ونسيج, المعاهد التقنية/ قوى ميكانيكية, المعاهد التقنية/ لحام وأنابيب, المعاهد التقنية/ مضخات, المعاهد التقنية/ مكان ومعدات زراعية, المعاهد التقنية/ ميكانيك/, المعدات النفطية
١٠	كلية الهندسة	قسم الطرق	المعاهد التقنية/ الرسم الهندسي, المعاهد التقنية/ إنشاء طرق, المعاهد التقنية/ بناء وإنشاءات, المعاهد التقنية/ تقنيات مدنية/ فرع الرسم الهندسي, المعاهد التقنية/ رسم بالحاسوب, المعاهد التقنية/ مدنی (التقنيات المدنية)
١١	كلية الهندسة	قسم الطرق والمطارات	المعاهد التقنية/ الرسم الهندسي, المعاهد التقنية/ إنشاء طرق, المعاهد التقنية/ بناء وإنشاءات, المعاهد التقنية/ تقنيات مدنية/ فرع الرسم الهندسي, المعاهد التقنية/ رسم بالحاسوب, المعاهد التقنية/ مدنی (التقنيات المدنية)
١٢	كلية الهندسة	قسم الطرق والنقل	المعاهد التقنية/ الرسم الهندسي, المعاهد التقنية/ إنشاء طرق, المعاهد التقنية/ بناء وإنشاءات, المعاهد التقنية/ تقنيات مدنية/ فرع الرسم الهندسي, المعاهد التقنية/ رسم بالحاسوب, المعاهد التقنية/ مدنی (التقنيات المدنية)
١٣	كلية الهندسة	قسم القدرة والمكان الكهربائية	المعاهد التقنية/ البدالات, المعاهد التقنية/ التقنيات الكهربائية, المعاهد التقنية/ الطاقة المتعددة, المعاهد التقنية/ القياس والسيطرة, المعاهد التقنية/ المصاعد والرافعات, المعاهد التقنية/ شبكات كهربائية, المعاهد التقنية/ قوى كهربائية, المعاهد التقنية/ كهرباء, المعاهد التقنية/ كهرباء/ المعدات النفطية, المعاهد التقنية/ مكان كهربائية
١٤	كلية الهندسة	قسم الكهرباء والالكترونيك	المعاهد التقنية الاتصالات, المعاهد التقنية/ الالكترونيك, المعاهد التقنية/ البدالات, المعاهد التقنية/ التراسل, المعاهد التقنية/ التقنيات الالكترونية, المعاهد التقنية/ التقنيات الالكترونية والاتصالات, المعاهد التقنية/ التقنيات الالكترونية/أنظمة الهواتف الذكية, المعاهد التقنية/ القياس والسيطرة, المعاهد التقنية/ المصاعد والرافعات, المعاهد التقنية/ شبكات كهربائية, المعاهد التقنية/ قوى كهربائية, المعاهد التقنية/ كهرباء, المعاهد التقنية/ كهرباء/ المعدات النفطية, المعاهد التقنية/ مكان كهربائية



ن	كلية	قسم	الاختصاص من المعهد
١٥	كلية الهندسة	قسم الكهروميكانيكية	المعاهد التقنية/ البدلات, المعاهد التقنية/ التقنيات الكهربائية, المعاهد التقنية/ التقنيات الميكانيكية/الإنتاج, المعاهد التقنية/ القدرة والتكيف, المعاهد التقنية/ القياس والسيطرة, المعاهد التقنية/ اللحام الغازي والكهربائي, المعاهد التقنية/ المصاعد والرافعات, المعاهد التقنية/ المضخات والتوربينات, المعاهد التقنية/ المكان و المعدات الثقيلة, المعاهد التقنية/ الميكانيك, المعاهد التقنية/ تبريد و تكيف, المعاهد التقنية/ تقنيات الطيران, المعاهد التقنية/ تقنيات الميكانيك/تشغيل وصيانة, المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة, المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القراءة/ الميكاترونكس, المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القراءة/ توليد الطاقة, المعاهد التقنية/ خطوط الأنابيب النفطية, المعاهد التقنية/سيارات, المعاهد التقنية/شبكات كهربائية, المعاهد التقنية/صيانة ميكانيكية, المعاهد التقنية/ غزل ونسج, المعاهد التقنية/ قوى كهربائية, المعاهد التقنية/ قوى ميكانيكية, المعاهد التقنية/ كهرباء, المعاهد التقنية/ كهرباء/ المعدات النفطية, المعاهد التقنية/ لحام وأنابيب, المعاهد التقنية/ مضخات, المعاهد التقنية/ مكان كهربائية, المعاهد التقنية/ مكان و معدات زراعية, المعاهد التقنية/ ميكانيك/, المعدات النفطية
١٦	كلية الهندسة	قسم الكيمياء	المعاهد التقنية/ البتروكيمياويات, المعاهد التقنية/ التحليلات النفطية, المعاهد التقنية/ التشغيل والسيطرة, المعاهد التقنية/ التصفية وتقنية الغاز, المعاهد التقنية/ السلامة المهنية, المعاهد التقنية/تشغيل وحدات صناعية, المعاهد التقنية/ تقنيات الصناعات الكيميائية, المعاهد التقنية/صناعات كيميائية, المعاهد التقنية/ كيمياوي, المعاهد التقنية/ وقود وطاقة
١٧	كلية الهندسة	قسم الكيميائية الاحيائية	المعاهد التقنية/ التحليلات النفطية, المعاهد التقنية/ التشغيل والسيطرة, المعاهد التقنية/ التصفية وتقنية الغاز, المعاهد التقنية/تشغيل وحدات صناعية, المعاهد التقنية/ تقنيات الصناعات الكيميائية, المعاهد التقنية/صناعات كيميائية, المعاهد التقنية/ كيمياوي, المعاهد التقنية/ وقود وطاقة
١٨	كلية الهندسة	قسم الكيميائية والبتروكيميائية	المعاهد التقنية/ البتروكيمياويات, المعاهد التقنية/ التحليلات النفطية, المعاهد التقنية/ التشغيل والسيطرة, المعاهد التقنية/ التصفية وتقنية الغاز, المعاهد التقنية/ السلامة المهنية, المعاهد التقنية/تشغيل وحدات صناعية, المعاهد التقنية/ تقنيات الصناعات الكيميائية, المعاهد التقنية/صناعات كيميائية, المعاهد التقنية/ كيمياوي, المعاهد التقنية/ وقود وطاقة
١٩	كلية الهندسة	قسم المساحة	المعاهد التقنية/ المساحة/تقنيات المساحة
٢٠	كلية الهندسة	قسم المنشآت والموارد المائية	المعاهد التقنية/ تقنيات الموارد المائية/ الري والبزل,المعاهد التقنية/ تقنيات الموارد المائية/ تشغيل مشاريع المياه,المعاهد التقنية/ موارد مائية
٢١	كلية الهندسة	قسم المواد	المعاهد التقنية/ التقنيات الميكانيكية/الإنتاج, المعاهد التقنية/ الزجاج والسيراميك, المعاهد التقنية/ القدرة والتكيف, المعاهد التقنية/ اللحام الغازي والكهربائي, المعاهد التقنية/ المضخات والتوربينات, المعاهد التقنية/ المكان والمعدات الثقيلة, المعاهد التقنية/ الميكانيك, المعاهد التقنية/ تبريد و تكيف, المعاهد التقنية/ تقنيات الطيران, المعاهد التقنية/ تقنيات الميكانيك/تشغيل وصيانة, المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة, المعاهد التقنية/ قوى كهربائية, المعاهد التقنية/ غزل ونسج, المعاهد التقنية/ قوى ميكانيكية, المعاهد التقنية/ لحام وأنابيب, المعاهد التقنية/ مضخات, المعاهد التقنية/ مكان و معدات زراعية, المعاهد التقنية/ ميكانيك/, المعدات النفطية
٢٢	كلية الهندسة	قسم الموارد المائية	المعاهد التقنية/ تقنيات الموارد المائية/ الري والبزل,المعاهد التقنية/ تقنيات الموارد المائية/ تشغيل مشاريع المياه,المعاهد التقنية/ موارد مائية



ن	كلية	قسم	الاختصاص من المعهد
٢٣	كلية الهندسة	قسم الميكانيك	المعاهد التقنية/ التقنيات الميكانيكية/الإنتاج,المعاهد التقنية/ القدرة والتكييف,المعاهد التقنية/ الحمام الغازى والكهربائى,المعاهد التقنية/ المضخات والتوربينات,المعاهد التقنية/ المكان والمعدات الثقيلة,المعاهد التقنية/ الميكانيك,المعاهد التقنية/ تبريد وتكييف,المعاهد التقنية/ تقنيات الطيران,المعاهد التقنية/ تقنيات الميكانيك/تشغيل وصيانة,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة/ الميكاترونكس,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك الفرقة,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك الفرقة/ توليد الطاقة,المعاهد التقنية/ خطوط الأنابيب النفطية,المعاهد التقنية/سيارات,المعاهد التقنية/صيانة ميكانيكية,المعاهد التقنية/ غزل ونسيج,المعاهد التقنية/ قوى ميكانيكية,المعاهد التقنية/ لحام وأنابيب,المعاهد التقنية/ مضخات,المعاهد التقنية/ مكان ومعدات زراعية,المعاهد التقنية/ ميكاترونكس,المعاهد التقنية/ ميكانيك/ المعدات النفطية
٢٤	كلية الهندسة	قسم النفط	المعاهد التقنية/ البتروليوميات,المعاهد التقنية/ النفط والإنتاج والقياسات الحقيقة,المعاهد التقنية/ حفر الآبار النفطية,المعاهد التقنية/ ميكانيك أجهزة الحفر
٢٥	كلية الهندسة	قسم النفط والغاز	المعاهد التقنية/ البتروليوميات,المعاهد التقنية/ حفر الآبار النفطية,المعاهد التقنية/ ميكانيك أجهزة الحفر
٢٦	كلية الهندسة الكيميائية	قسم الهندسة الكيميائية وتركيز النفط	المعاهد التقنية/ البتروليوميات,المعاهد التقنية/ حفر الآبار النفطية,المعاهد التقنية/ ميكانيك أجهزة الحفر
٢٧	كلية الهندسة الكيميائية	قسم هندسة العمليات الكيميائية	المعاهد التقنية/ التحليلات النفطية,المعاهد التقنية/ التشغيل والسيطرة,المعاهد التقنية/ التصفية وتنقية الغاز,المعاهد التقنية/ السلامة المهنية,المعاهد التقنية/ تشغيل وحدات صناعية,المعاهد التقنية/ تقنيات الصناعات الكيميائية,المعاهد التقنية/صناعات كيميائية,المعاهد التقنية/ كيميائي,المعاهد التقنية/ وقود وطاقة
٢٨	كلية الهندسة الميكانيكية	قسم التكييف والتجميد	المعاهد التقنية/ التقنيات الميكانيكية/الإنتاج,المعاهد التقنية/ القدرة والتكييف,المعاهد التقنية/ التراسل,المعاهد التقنية/ التقنيات الالكترونية,المعاهد التقنية/ التقنيات الالكترونية والاتصالات,المعاهد التقنية/ التقنيات الالكترونية/أنظمة الهواتف النقالة,المعاهد التقنية/ التقنيات الكهربائية,المعاهد التقنية/ الشبكات الهايبرد,المعاهد التقنية/ الطاقة المتعددة,المعاهد التقنية/قياس والسيطرة,المعاهد التقنية/ المصاعد والرافعات,المعاهد التقنية/ التقنيات الكهربائية,المعاهد التقنية/ شبكات كهربائية,المعاهد التقنية/ قوى كهربائية,المعاهد التقنية/ كهرباء,المعاهد التقنية/ كهرباء/ المعدات النفطية,المعاهد التقنية/ مكان كهربائية
٢٩	كلية الهندسة، الهندسة الكهربائية	قسم الكهرباء	المعاهد التقنية/ الاتصالات,المعاهد التقنية/ الالكترونيك,المعاهد التقنية/ البدلات,المعاهد التقنية/ التراسل,المعاهد التقنية/ التقنيات الالكترونية,المعاهد التقنية/ التقنيات الالكترونية والاتصالات,المعاهد التقنية/ التقنيات الالكترونية/أنظمة الهواتف النقالة,المعاهد التقنية/ التقنيات الكهربائية,المعاهد التقنية/ الشبكات الهايبرد,المعاهد التقنية/ الطاقة المتعددة,المعاهد التقنية/قياس والسيطرة,المعاهد التقنية/ المصاعد والرافعات,المعاهد التقنية/ التقنيات الكهربائية,المعاهد التقنية/ شبكات كهربائية,المعاهد التقنية/ قوى كهربائية,المعاهد التقنية/ كهرباء,المعاهد التقنية/ كهرباء/ المعدات النفطية,المعاهد التقنية/ مكان كهربائية
٣٠	كلية الهندسة، الهندسة المدنية	قسم المدني، التصميم الحضري، التصميم المعماري	المعاهد التقنية/ الرسم الهندسي,المعاهد التقنية/ المساحة/تقنيات المساحة،المعاهد التقنية/إنشاء طرق,المعاهد التقنية/بناء وإنشاءات,المعاهد التقنية/ تقنيات الموارد المائية/الري والبزيل,المعاهد التقنية/ تقنيات الموارد المائية/ تشغيل مشاريع المياه,المعاهد التقنية/ تقنيات مدنية/ فرع الرسم الهندسي,المعاهد التقنية/ رسم بالحاسوب,المعاهد التقنية/ مدنی (التقنيات المدنية),المعاهد التقنية/ موارد مائية



ن	كلية	قسم	الاختصاص من المعهد
٣١	كلية الهندسة، الهندسة الميكانيكية	قسم السيارات	المعاهد التقنية/ التقنيات الميكانيكية/الإنتاج,المعاهد التقنية/ القدرة والتكييف,المعاهد التقنية/ الحمام الغازى والكهربائى,المعاهد التقنية/ المضخات والتوربينات,المعاهد التقنية/ المكان والمعدات الثقيلة,المعاهد التقنية/ الميكانيك,المعاهد التقنية/ تبريد وتكييف,المعاهد التقنية/ تقنيات الطيران,المعاهد التقنية/ تقنيات الميكانيك/تشغيل وصيانة,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة/ الميكاترونكس,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القراءة,المعاهد التقنية/ توليد الطاقة,المعاهد التقنية/ خطوط الأنابيب النفطية,المعاهد التقنية/سيارات,المعاهد التقنية/صيانة ميكانيكية,المعاهد التقنية/ غزل ونسيج,المعاهد التقنية/ قوى ميكانيكية,المعاهد التقنية/ لحام وأنابيب,المعاهد التقنية/ مضخات,المعاهد التقنية/ مكان ومعدات زراعية,المعاهد التقنية/ ميكانيك/ المعدات النفطية
٣٢	كلية الهندسة، الهندسة الميكانيكية	قسم الميكانيك	المعاهد التقنية/ التقنيات الميكانيكية/الإنتاج,المعاهد التقنية/ القدرة والتكييف,المعاهد التقنية/ الحمام الغازى والكهربائى,المعاهد التقنية/ المضخات والتوربينات,المعاهد التقنية/ المكان والمعدات الثقيلة,المعاهد التقنية/ الميكانيك,المعاهد التقنية/ تبريد وتكييف,المعاهد التقنية/ تقنيات الطيران,المعاهد التقنية/ تقنيات الميكانيك/تشغيل وصيانة,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القراءة,المعاهد التقنية/ توليد الطاقة,المعاهد التقنية/ خطوط الأنابيب النفطية,المعاهد التقنية/سيارات,المعاهد التقنية/صيانة ميكانيكية,المعاهد التقنية/ غزل ونسيج,المعاهد التقنية/ قوى ميكانيكية,المعاهد التقنية/ لحام وأنابيب,المعاهد التقنية/ مضخات,المعاهد التقنية/ مكان ومعدات زراعية,المعاهد التقنية/ ميكاترونكس,المعاهد التقنية/ ميكانيك/ المعدات النفطية
٣٣	كلية الهندسة، كلية هندسة الإلكترونيات	قسم الاتصالات	المعاهد التقنية الاتصالات,المعاهد التقنية/الإلكترونيك,المعاهد التقنية/ التراسل,المعاهد التقنية/ التقنيات الإلكترونية,المعاهد التقنية/ التقنيات الإلكترونية والاتصالات,المعاهد التقنية/ التقنيات الإلكترونية/أنظمة الهواتف الذكية,المعاهد التقنية/ الشبكات الهاتفية,المعاهد التقنية/ تقنيات الإلكترونيات الجوية,المعاهد التقنية/ تكنولوجيا المعلومات والاتصالات
٣٤	كلية الهندسة، كلية هندسة الإلكترونيات، الهندسة الكهربائية	قسم الإلكترونيك	المعاهد التقنية الاتصالات,المعاهد التقنية/الإلكترونيك,المعاهد التقنية/ التراسل,المعاهد التقنية/ التقنيات الإلكترونية,المعاهد التقنية/ التقنيات الإلكترونية والاتصالات,المعاهد التقنية/ التقنيات الإلكترونية/أنظمة الهواتف الذكية,المعاهد التقنية/ الشبكات الهاتفية,المعاهد التقنية/ تقنيات الإلكترونيات الجوية,المعاهد التقنية/ تكنولوجيا المعلومات والاتصالات
٣٥	كلية الهندسة، كلية هندسة الإلكترونيات، هندسة الطب الحياني	قسم الطب الحياني	المعاهد التقنية/ أجهزة طبية,المعاهد التقنية/صيانة الأجهزة الطبية
٣٦	كلية الهندسة، هندسة العمارة	قسم العمارة	المعاهد التقنية/ الرسم الهندسى,المعاهد التقنية/إنشاء طرق,المعاهد التقنية/ بناء وإنشاءات,المعاهد التقنية/ تقنيات مدنية/ فرع الرسم الهندسى,المعاهد التقنية/ رسم بالحاسوب,المعاهد التقنية/ مدنى (التقنيات المدنية)
٣٧	كلية الهندسة، هندسة الكهروميكانيك	قسم الطاقة والطاقة المتعددة	المعاهد التقنية/ الطاقة المتعددة
٣٨	كلية ل الهندسة الميكانيكية	قسم ميكانيك محطات القدرة	المعاهد التقنية/ التقنيات الميكانيكية/الإنتاج,المعاهد التقنية/ القدرة والتكييف,المعاهد التقنية/ الحمام الغازى والكهربائى,المعاهد التقنية/ المضخات والتوربينات,المعاهد التقنية/ المكان والمعدات الثقيلة,المعاهد التقنية/ الميكانيك,المعاهد التقنية/ تبريد وتكييف,المعاهد التقنية/ تقنيات الطيران,المعاهد التقنية/ تقنيات الميكانيك/تشغيل وصيانة,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القراءة,المعاهد التقنية/ توليد الطاقة,المعاهد التقنية/ خطوط الأنابيب النفطية,المعاهد التقنية/سيارات,المعاهد التقنية/صيانة ميكانيكية,المعاهد التقنية/ غزل ونسيج,المعاهد التقنية/ قوى ميكانيكية,المعاهد التقنية/ لحام وأنابيب,المعاهد التقنية/ مضخات,المعاهد التقنية/ مكان ومعدات زراعية,المعاهد التقنية/ ميكانيك/ المعدات النفطية
٣٩	كلية هندسة الإلكترونيات	قسم الحاسوب والمعلوماتية	المعاهد التقنية/ تقنيات الحاسوب
٤٠	كلية هندسة العمليات النفطية	قسم سيطرة المنظومات النفطية	المعاهد التقنية/ البروتكوليات,المعاهد التقنية/ النفط والإنتاج والقياسات الحقيقة,المعاهد التقنية/ حفر الآبار النفطية,المعاهد التقنية/ ميكانيك أجهزة الحفر



ن	كلية	قسم	الاختصاص من المعهد
٤١	كلية هندسة العمليات النفطية	قسم هندسة تكرير النفط والغاز	المعاهد التقنية/ البتروكيميوايات, المعاهد التقنية/ النفط والإنتاج والقياسات الحقلية, المعاهد التقنية/ حفر الآبار النفطية, المعاهد التقنية/ ميكانيك أجهزة الحفر
٤٢	كلية هندسة المواد	قسم البوليمرات والصناعات البتروكيمياوية	المعاهد التقنية/ التقنيات الميكانيكية/ الإنتاج, المعاهد التقنية/ القدرة والتكييف, المعاهد التقنية/ الحام الغازى والكهربائى, المعاهد التقنية/ المضخات والتوربينات, المعاهد التقنية/ المكان والمعدات الثقيلة, المعاهد التقنية/ الميكانيك, المعاهد التقنية/ تبريد وتكييف, المعاهد التقنية/ تقنيات الطيران, المعاهد التقنية/ تقنيات الميكانيك/ تشغيل وصيانة, المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة, المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة / الميكاترونكس, المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك الفرقة, المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة / توليد الطاقة, المعاهد التقنية/ خطوط الأنابيب النفطية, المعاهد التقنية/ سيارات, المعاهد التقنية/ صيانة ميكانيكية, المعاهد التقنية/ غزل ونسيج, المعاهد التقنية/ قوى ميكانيكية, المعاهد التقنية/ لحام وأنابيب, المعاهد التقنية/ مضخات, المعاهد التقنية/ مكان ومعدات زراعية, المعاهد التقنية/ ميكانيك/ المعدات النفطية
٤٣	كلية هندسة النفط والتعدين	قسم المكامن النفطية	المعاهد التقنية/ البتروكيميوايات, المعاهد التقنية/ النفط والإنتاج والقياسات الحقلية, المعاهد التقنية/ حفر الآبار النفطية, المعاهد التقنية/ ميكانيك أجهزة الحفر
٤٤	كلية هندسة النفط والتعدين	قسم النفط والتكرير	المعاهد التقنية/ البتروكيميوايات, المعاهد التقنية/ النفط والإنتاج والقياسات الحقلية, المعاهد التقنية/ حفر الآبار النفطية, المعاهد التقنية/ ميكانيك أجهزة الحفر
٤٥	كلية هندسة النفط والغاز	قسم الهندسة البوليمرات والبتروكيميوايات	المعاهد التقنية/ البتروكيميوايات, المعاهد التقنية/ التحليلات النفطية, المعاهد التقنية/ التشغيل والسيطرة, المعاهد التقنية/ التصفية وتقنيات الغاز, المعاهد التقنية/ السلامة المهنية, المعاهد التقنية/ تشغيل وحدات صناعية, المعاهد التقنية/ تقنيات الصناعات الكيميائية, المعاهد التقنية/ صناعات كيميائية, المعاهد التقنية/ وقود وطاقة
٤٦	كلية هندسة الكيميواية والغاز	قسم الهندسة الكيميواية وتكرير النفط	المعاهد التقنية/ البتروكيميوايات, المعاهد التقنية/ التحليلات النفطية, المعاهد التقنية/ التشغيل والسيطرة, المعاهد التقنية/ التصفية وتقنيات الغاز, المعاهد التقنية/ السلامة المهنية, المعاهد التقنية/ تشغيل وحدات صناعية, المعاهد التقنية/ تقنيات الصناعات الكيميائية, المعاهد التقنية/ صناعات كيميائية, المعاهد التقنية/ وقود وطاقة
٤٧	كلية هندسة النفط والغاز	قسم هندسة النفط والغاز	المعاهد التقنية/ البتروكيميوايات, المعاهد التقنية/ النفط والإنتاج والقياسات الحقلية, المعاهد التقنية/ حفر الآبار النفطية, المعاهد التقنية/ ميكانيك أجهزة الحفر
٤٨	هندسة الاتصالات	قسم نظم الاتصالات الضوئية	المعاهد التقنية/ البدلات, المعاهد التقنية/ التقنيات الكهربائية, المعاهد التقنية/ القياس والسيطرة, المعاهد التقنية/ المصاعد والرافعات, المعاهد التقنية/ شبكات كهربائية, المعاهد التقنية/ قوى كهربائية, المعاهد التقنية/ كهرباء, المعاهد التقنية/ كهرباء/ المعدات النفطية, المعاهد التقنية/ مكان كهربائية
٤٩	هندسة الاتصالات	قسم نظم الاتصالات اللاسلكية	المعاهد التقنية/ البدلات, المعاهد التقنية/ التقنيات الكهربائية, المعاهد التقنية/ القياس والسيطرة, المعاهد التقنية/ المصاعد والرافعات, المعاهد التقنية/ شبكات كهربائية, المعاهد التقنية/ قوى كهربائية, المعاهد التقنية/ كهرباء, المعاهد التقنية/ كهرباء/ المعدات النفطية, المعاهد التقنية/ مكان كهربائية
٥٠	هندسة الحاسوب, كلية هندسة المعلومات	قسم شبكات الحاسوب	المعاهد التقنية/ تقنيات الحاسوب
٥١	هندسة السيطرة والنظم	قسم الميكاترونكس والانسان الالي	المعاهد التقنية/ التقنيات الميكانيكية/ الإنتاج, المعاهد التقنية/ القدرة والتكييف, المعاهد التقنية/ المكان والمعدات الثقيلة, المعاهد التقنية/ الميكانيك, المعاهد التقنية/ تبريد وتكييف, المعاهد التقنية/ تقنيات الطيران, المعاهد التقنية/ تقنيات الميكانيك/ تشغيل وصيانة, المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة, المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة / الميكاترونكس, المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك الفرقة, المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة / توليد الطاقة, المعاهد التقنية/ خطوط الأنابيب النفطية, المعاهد التقنية/ سيارات, المعاهد التقنية/ صيانة ميكانيكية, المعاهد التقنية/ غزل ونسيج, المعاهد التقنية/ قوى ميكانيكية, المعاهد التقنية/ لحام وأنابيب, المعاهد التقنية/ مضخات, المعاهد التقنية/ مكان ومعدات زراعية, المعاهد التقنية/ ميكاترونكس, المعاهد التقنية/ ميكانيك/ المعدات النفطية
٥٢	هندسة السيطرة والنظم	قسم هندسة الحاسوب والسيطرة	المعاهد التقنية/ تقنيات الحاسوب



ن	كلية	قسم	الاختصاص من المعهد
٥٣	هندسة الكهروميكانيك	قسم الهندسة الكهروميكانيكية	المعاهد التقنية/ البالات, المعاهد التقنية/ التقييمات الكهربائية, المعاهد التقنية/ التقييمات الميكانيكية/الإنتاج, المعاهد التقنية/ القدرة والتكييف, المعاهد التقنية/ القياس والسيطرة, المعاهد التقنية/ اللحام الغازى والكهربائى, المعاهد التقنية/ المصاعد والرافعات, المعاهد التقنية/ المضخات والتوربينات, المعاهد التقنية/ المكان و المعدات الثقيلة, المعاهد التقنية/ الميكانيك, المعاهد التقنية/ تبريد وتكييف, المعاهد التقنية/ تقييمات الطيران, المعاهد التقنية/ تقييمات الميكانيك/ تشغيل وصيانة, المعاهد التقنية/ تقييمات ميكانيك القراءة, المعاهد التقنية/ تقييمات ميكانيك القراءة/ الميكاترونكس, المعاهد التقنية/ تقييمات ميكانيك القراءة / توليد الطاقة, المعاهد التقنية/ خطوط الأنابيب النفطية, المعاهد التقنية/ سيارات, المعاهد التقنية/ شبكات كهربائية, المعاهد التقنية/ صيانة ميكانيكية, المعاهد التقنية/ غزل ونسيج, المعاهد التقنية/ قوى كهربائية, المعاهد التقنية/ قوى ميكانيكية, المعاهد التقنية/ كهرباء, المعاهد التقنية/ كهرباء/ المعدات النفطية, المعاهد التقنية/ لحام وأنابيب, المعاهد التقنية/ مضخات, المعاهد التقنية/ مكان كهربائية, المعاهد التقنية/ مكان ومعدات زراعية, المعاهد التقنية/ ميكانيك/, المعدات النفطية
٥٤	هندسة الكهروميكانيك	قسم معدات النفط والغاز	المعاهد التقنية/ البتروكيماويات, المعاهد التقنية/ النفط والإنتاج والقياسات الحقيقة, المعاهد التقنية/ حفر الآبار النفطية, المعاهد التقنية/ ميكانيك أجهزة الحفر
٥٥	هندسة الليزر والالكترونيات البصرية	عام	المعاهد التقنية الاتصالات, المعاهد التقنية/ الالكترونى, المعاهد التقنية/ التراسل, المعاهد التقنية/ التقييمات الالكترونية, المعاهد التقنية/ تقييمات الالكترونية والاتصالات, المعاهد التقنية/ تقييمات الالكترونية/انظمة الهواتف الذكية, المعاهد التقنية/ الشبكات الهايبريدية, المعاهد التقنية/ تقييمات الالكترونيات الجوية, المعاهد التقنية/ تكنولوجيا المعلومات والاتصالات
٥٦	هندسة المواد	عام	المعاهد التقنية/ التقييمات الميكانيكية/الإنتاج, المعاهد التقنية/ الزجاج والسيراميك, المعاهد التقنية/ القدرة والتكييف, المعاهد التقنية/ اللحام الغازى والكهربائي, المعاهد التقنية/ المضخات والتوربينات, المعاهد التقنية/ المكان و المعدات الثقيلة, المعاهد التقنية/ الميكانيك, المعاهد التقنية/ تبريد وتكييف, المعاهد التقنية/ تقييمات الطيران, المعاهد التقنية/ تقييمات الميكانيك/ تشغيل وصيانة, المعاهد التقنية/ تقييمات ميكانيك القراءة, المعاهد التقنية/ تقييمات ميكانيك القراءة/ الميكاترونكس, المعاهد التقنية/ تقييمات ميكانيك القراءة / توليد الطاقة, المعاهد التقنية/ خطوط الأنابيب النفطية, المعاهد التقنية/ سيارات, المعاهد التقنية/ صيانة ميكانيكية, المعاهد التقنية/ غزل ونسيج, المعاهد التقنية/ قوى ميكانيكية, المعاهد التقنية/ لحام وأنابيب, المعاهد التقنية/ مضخات, المعاهد التقنية/ مكان ومعدات زراعية, المعاهد التقنية/ ميكانيك/, المعدات النفطية
٥٧	هندسة النفط والغاز	عام	المعاهد التقنية/ البتروكيماويات, المعاهد التقنية/ النفط والإنتاج والقياسات الحقيقة, المعاهد التقنية/ حفر الآبار النفطية, المعاهد التقنية/ ميكانيك أجهزة الحفر
٥٨	العلوم التطبيقية	قسم الكيمياء التطبيقية	المعاهد التقنية/تحليلات كيميائية
٥٩	كلية العلوم	قسم التحليلات المرضية	المعاهد التقنية/تحليلات مرضية, المعاهد التقنية/ تقييمات المختبرات الطبية
٦٠	كلية العلوم	قسم التحليلات المرضية التطبيقية	المعاهد التقنية/تحليلات مرضية, المعاهد التقنية/ تقييمات المختبرات الطبية
٦١	كلية العلوم	قسم الحاسوب	المعاهد التقنية/ أنظمة الحاسوب, المعاهد التقنية/ تقييمات أنظمة الحاسوب
٦٢	كلية العلوم	قسم الكيمياء	المعاهد التقنية/تحليلات كيميائية
٦٣	كلية العلوم	قسم علوم الحاسوب	المعاهد التقنية/ أنظمة الحاسوب, المعاهد التقنية/ تقييمات أنظمة الحاسوب
٦٤	كلية العلوم	قسم علوم الحياة	المعاهد التقنية/تحليلات مرضية
٦٥	كلية العلوم التطبيقية	قسم التحليلات المرضية	المعاهد التقنية/تحليلات مرضية, المعاهد التقنية/ تقييمات المختبرات الطبية
٦٦	كلية العلوم التطبيقية	قسم الكيمياء التطبيقية	المعاهد التقنية/تحليلات كيميائية
٦٧	كلية العلوم التطبيقية	قسم كيمياء تطبيقية	المعاهد التقنية/تحليلات كيميائية
٦٨	كلية العلوم الطبية	قسم التحليلات المرضية	المعاهد التقنية/تحليلات مرضية, المعاهد التقنية/ تقييمات المختبرات الطبية
٦٩	كلية العلوم الطبية التطبيقية	قسم التحليلات المرضية	المعاهد التقنية/تحليلات مرضية, المعاهد التقنية/ تقييمات المختبرات الطبية
٧٠	كلية علوم الحاسوب والرياضيات	قسم الحاسوب	المعاهد التقنية/ أنظمة الحاسوب, المعاهد التقنية/ تقييمات أنظمة الحاسوب
٧١	كلية علوم الحاسوب وتقنيات المعلومات	قسم الحاسوب	المعاهد التقنية/ أنظمة الحاسوب, المعاهد التقنية/ تقييمات أنظمة الحاسوب وتقنيات المعلومات



ن	كلية	قسم	الاختصاص من المعهد
٧٢	كلية علوم الحاسوب وتقنيولوجيا المعلومات	قسم نظم المعلومات الحاسوبية	المعاهد التقنية/ أنظمة الحاسوب،المعاهد التقنية/ تقنيات أنظمة الحاسوب
٧٣	كلية القانون والعلوم السياسية	قسم القانون	المعاهد التقنية/ إدارة قانونية،المعاهد التقنية/ تقنيات الإدارة القانونية
٧٤	كلية القانون، كلية الحقوق	عام	المعاهد التقنية/ إدارة قانونية،المعاهد التقنية/ تقنيات الإدارة القانونية
٧٥	كلية التمريض	عام	المعاهد التقنية/ الاسعافات الاولية/ الاسعاف الفوري،المعاهد التقنية/ الإنعاش،المعاهد التقنية/ التمريض/ تقنيات التمريض،المعاهد التقنية/ القبالة والتوليد،المعاهد التقنية/ الكلية الاصطناعية
٧٦	كلية الطب البيطري	عام	المعاهد التقنية/ الصحة الحيوانية
٧٧	كلية الزراعة	قسم الاسماك والثروة البحرية	المعاهد التقنية/ إنتاج حيواني
٧٨	كلية الزراعة	قسم الاقتصاد والارشاد الزراعي	المعاهد التقنية/ إنتاج نباتي،المعاهد التقنية/ إنتاج نباتي/ النباتات الطيبة
٧٩	كلية الزراعة	قسم الانتاج النباتي والحيواني	المعاهد التقنية/ إنتاج حيواني،المعاهد التقنية/ إنتاج نباتي،المعاهد التقنية/ إنتاج نباتي/ النباتات الطيبة
٨٠	كلية الزراعة	قسم البستنة	المعاهد التقنية/ إنتاج نباتي،المعاهد التقنية/ إنتاج نباتي/ النباتات الطيبة،المعاهد التقنية/ تربية وإنتاج النحل
٨١	كلية الزراعة	قسم البستنة والنخيل	المعاهد التقنية/ إنتاج نباتي،المعاهد التقنية/ إنتاج نباتي/ النباتات الطيبة،المعاهد التقنية/ تربية وإنتاج النحل
٨٢	كلية الزراعة	قسم التربة والمياه	المعاهد التقنية/ التربية،المعاهد التقنية/ التربية واستصلاح الأراضي
٨٣	كلية الزراعة	قسم التربة وتقنيات الري	المعاهد التقنية/ م肯نة زراعية
٨٤	كلية الزراعة	قسم المكننة الزراعية	المعاهد التقنية/ م肯نة زراعية
٨٥	كلية الزراعة	قسم المكننة والمعدات الزراعية	المعاهد التقنية/ م肯نة زراعية
٨٦	كلية الزراعة	قسم علوم التربة والموارد المائية	المعاهد التقنية/ التربية،المعاهد التقنية/ التربية واستصلاح الأراضي
٨٧	كلية الزراعة	قسم علوم المحاصيل الحقلية	المعاهد التقنية/ إنتاج نباتي،المعاهد التقنية/ إنتاج نباتي/ النباتات الطيبة
٨٨	كلية الزراعة	قسم مكافحة التصحر	المعاهد التقنية/ التربية،المعاهد التقنية/ التربية واستصلاح الأراضي
٨٩	كلية الزراعة، كلية الزراعة والآهوار	قسم الانتاج النباتي	المعاهد التقنية/ إنتاج نباتي،المعاهد التقنية/ إنتاج نباتي/ النباتات الطيبة
٩٠	كلية الزراعة، كلية الزراعة والغابات	قسم الارشاد الزراعي ونقل التقنيات	المعاهد التقنية/ إنتاج نباتي،المعاهد التقنية/ إنتاج نباتي/ النباتات الطيبة
٩١	كلية الزراعة، كلية الزراعة والغابات	قسم الاقتصاد الزراعي	المعاهد التقنية/ إنتاج نباتي،المعاهد التقنية/ إنتاج نباتي/ النباتات الطيبة
٩٢	كلية الزراعة، كلية الزراعة والغابات	قسم البستنة وهندسة الحدائق	المعاهد التقنية/ إنتاج نباتي،المعاهد التقنية/ إنتاج نباتي/ النباتات الطيبة،المعاهد التقنية/ تربية وإنتاج النحل
٩٣	كلية الزراعة، كلية الزراعة والغابات	قسم التربة والموارد المائية	المعاهد التقنية/ التربية،المعاهد التقنية/ التربية واستصلاح الأراضي
٩٤	كلية الزراعة، كلية الزراعة والغابات	قسم الغابات	المعاهد التقنية/ إنتاج نباتي،المعاهد التقنية/ إنتاج نباتي/ النباتات الطيبة
٩٥	كلية الزراعة، كلية الزراعة والغابات	قسم المكان واللات الزراعية	المعاهد التقنية/ م肯نة زراعية
٩٦	كلية الزراعة، كلية الزراعة والغابات	قسم علوم الأغذية	المعاهد التقنية/ صناعات غذائية
٩٧	كلية الزراعة، كلية الزراعة والغابات	قسم وقاية النبات	المعاهد التقنية/ إنتاج نباتي،المعاهد التقنية/ إنتاج نباتي/ النباتات الطيبة،المعاهد التقنية/ تربية وإنتاج النحل
٩٨	كلية الزراعة، كلية الزراعة والغابات، كلية الزراعة والآهوار	قسم الانتاج الحيواني	المعاهد التقنية/ إنتاج حيواني
٩٩	كلية الزراعة، كلية الزراعة والغابات، كلية الزراعة والآهوار	قسم المحاصيل الحقلية	المعاهد التقنية/ إنتاج نباتي،المعاهد التقنية/ إنتاج نباتي/ النباتات الطيبة



ن	كلية	قسم	الاختصاص من المعهد
١٠٠	كلية اقتصاديات الاعمال	قسم اقتصاديات ادارة الاستثمار والاعمال	المعاهد التقنية/ البريد والخدمات المصرفية،المعاهد التقنية/ التقييمات المالية والمصرفيه،المعاهد التقنية/ المالية والمصرفيه،المعاهد التقنية/ المصارف،المعاهد التقنية/ تقييمات المحاسبة
١٠١	كلية اقتصاديات الاعمال	قسم اقتصاديات ادارة المصارف	المعاهد التقنية/ البريد والخدمات المصرفية،المعاهد التقنية/ المالية والمصرفيه،المعاهد التقنية/ المصارف،المعاهد التقنية/ تقييمات المحاسبة
١٠٢	كلية اقتصاديات الاعمال	قسم الرقابة المحاسبية والمالية	المعاهد التقنية/ البريد والخدمات المصرفية،المعاهد التقنية/ المالية والمصرفيه،المعاهد التقنية/ المصارف،المعاهد التقنية/ تقييمات المحاسبة
١٠٣	كلية الادارة والاقتصاد	قسم ادارة الاعمال	المعاهد التقنية/ إدارة المعاهد التقنية/ إدارة المكتب،المعاهد التقنية/ إدارة المواد،المعاهد التقنية/ إدارة المواري،المعاهد التقنية/ إدارة صحية،المعاهد التقنية/ إدارة مستشفيات،المعاهد التقنية/ تأمين،المعاهد التقنية/ تسويق،المعاهد التقنية/ سكرتارية،المعاهد التقنية/ مخازن
١٠٤	كلية الادارة والاقتصاد	قسم ادارة التسويق	المعاهد التقنية/ تسويق
١٠٥	كلية الادارة والاقتصاد	قسم الاحصاء	المعاهد التقنية/ الاصحاء،المعاهد التقنية/ الاحصاء الحياني،المعاهد التقنية/ الاصحاء الصحي،المعاهد التقنية/ الاحصاء والمعلوماتية،المعاهد التقنية/ تقييمات الاصحاء
١٠٦	كلية الادارة والاقتصاد	قسم الادارة الصناعية	المعاهد التقنية/ إدارة المعاهد التقنية/ إدارة المواد
١٠٧	كلية الادارة والاقتصاد	قسم الادارة العامة	المعاهد التقنية/ إدارة المعاهد التقنية/ إدارة المكتب،المعاهد التقنية/ إدارة المواد،المعاهد التقنية/ إدارة صحية،المعاهد التقنية/ إدارة مستشفيات،المعاهد التقنية/ سكرتارية
١٠٨	كلية الادارة والاقتصاد	قسم الاقتصاد	المعاهد التقنية/ البريد والخدمات المصرفية،المعاهد التقنية/ التقييمات المالية والمصرفيه،المعاهد التقنية/ المالية والمصرفيه،المعاهد التقنية/ المصارف،المعاهد التقنية/ تقييمات المحاسبة
١٠٩	كلية الادارة والاقتصاد	قسم السياحة	المعاهد التقنية/ إدارة الفنادق،المعاهد التقنية/ إرشاد سياحي،المعاهد التقنية/ تقييمات السياحة،المعاهد التقنية/ تقييمات السياحة وادارة الفنادق
١١٠	كلية الادارة والاقتصاد	قسم العلوم المالية والمصرفيه	المعاهد التقنية/ البريد والخدمات المصرفية،المعاهد التقنية/ المالية والمصرفيه،المعاهد التقنية/ المصارف،المعاهد التقنية/ تقييمات المحاسبة
١١١	كلية الادارة والاقتصاد	قسم المحاسبة	المعاهد التقنية/ البريد والخدمات المصرفية،المعاهد التقنية/ المالية والمصرفيه،المعاهد التقنية/ المصارف،المعاهد التقنية/ تقييمات المحاسبة
١١٢	كلية الادارة والاقتصاد	قسم نظم المعلومات الادارية	المعاهد التقنية/ إدارة المعاهد التقنية/ إدارة المكتب،المعاهد التقنية/ إدارة المواد،المعاهد التقنية/ إدارة صحية،المعاهد التقنية/ إدارة مستشفيات،المعاهد التقنية/ تأمين،المعاهد التقنية/ تسويق،المعاهد التقنية/ سكرتارية،المعاهد التقنية/ مخازن
١١٣	كلية التربية	قسم الاجتماع	اعداد المعلمين / خدمة اجتماعية أو ارشاد اجتماعي
١١٤	كلية التربية	قسم الشريعة	اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية
١١٥	كلية التربية للعلوم الإنسانية	قسم الجغرافية التطبيقية	اعداد المعلمين / الاجتماعيات,اعداد المعلمين / اللغة العربية والاجتماعيات
١١٦	كلية التربية للعلوم الإنسانية	قسم اللغة التركية	اعداد المعلمين / اللغة التركية
١١٧	كلية التربية للعلوم الإنسانية	قسم اللغة الكردية	اعداد المعلمين / اللغة الكردية
١١٨	كلية التربية،كلية التربية للعلوم الإنسانية	قسم الارشاد النفسي والتجهيز التربوي	اعداد المعلمين / خدمة اجتماعية أو ارشاد اجتماعي
١١٩	كلية التربية،كلية التربية للعلوم الإنسانية	قسم التاريخ	اعداد المعلمين / الاجتماعيات,اعداد المعلمين / اللغة العربية والاجتماعيات
١٢٠	كلية التربية،كلية التربية للعلوم الإنسانية	قسم التربية الفنية	معهد الحرف والفنون الشعبية،معهد الفنون الجميلة / التربية الفنية،اعداد المعلمين / التربية الفنية
١٢١	كلية التربية،كلية التربية للعلوم الإنسانية	قسم الجغرافية	اعداد المعلمين / الاجتماعيات,اعداد المعلمين / اللغة العربية والاجتماعيات
١٢٢	كلية التربية،كلية التربية للعلوم الإنسانية	قسم اللغة الانكليزية	اعداد المعلمين / اللغة الانكليزية
١٢٣	كلية التربية،كلية التربية للعلوم الإنسانية	قسم اللغة العربية	اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية،اعداد المعلمين / اللغة العربية،اعداد المعلمين / اللغة العربية والاجتماعيات



ن	كلية	قسم	الاختصاص من المعهد
١٢٤	كلية التربية، كلية التربية للعلوم الإنسانية	قسم علوم القرآن والتربية الإسلامية	إعداد المعلمين / التربية الإسلامية واللغة العربية
١٢٥	كلية التربية، كلية التربية للعلوم الصرفة	قسم التربية البدنية وعلوم الرياضة	إعداد المعلمين / التربية الرياضية
١٢٦	كلية التربية، كلية التربية للعلوم الصرفة	قسم الحاسوب	إعداد المعلمين / العلوم، إعداد المعلمين / العلوم والرياضيات
١٢٧	كلية التربية، كلية التربية للعلوم الصرفة	قسم الرياضيات	إعداد المعلمين / العلوم، إعداد المعلمين / العلوم والرياضيات
١٢٨	كلية التربية، كلية التربية للعلوم الصرفة	قسم الفيزياء	إعداد المعلمين / العلوم، إعداد المعلمين / العلوم والرياضيات
١٢٩	كلية التربية، كلية التربية للعلوم الصرفة	قسم الكيمياء	إعداد المعلمين / العلوم، إعداد المعلمين / العلوم والرياضيات
١٣٠	كلية التربية، كلية التربية للعلوم الصرفة	قسم علوم الحاسوب	إعداد المعلمين / العلوم، إعداد المعلمين / العلوم والرياضيات
١٣١	كلية التربية، كلية التربية للعلوم الصرفة	قسم علوم الحياة	إعداد المعلمين / العلوم، إعداد المعلمين / العلوم والرياضيات
١٣٢	كلية الآداب	قسم المعلومات وتقنيات المعرفة	المعاهد التقنية/ إدارة مكتبات المعاهد التقنية/ تقنيات المعلومات والمكتبات، المعاهد التقنية/ مكتبات
١٣٣	كلية التربية الأساسية والتجهيز التربوي	قسم الارشاد النفسي	إعداد المعلمين / خدمة اجتماعية أو ارشاد اجتماعي
١٣٤	كلية التربية الأساسية	قسم التاريخ	إعداد المعلمين / الاجتماعيات، إعداد المعلمين / اللغة العربية والاجتماعيات
١٣٥	كلية التربية الأساسية	قسم التربية الإسلامية	إعداد المعلمين / التربية الإسلامية واللغة العربية
١٣٦	كلية التربية الأساسية	قسم التربية البدنية وعلوم الرياضة	إعداد المعلمين / التربية الرياضية
١٣٧	كلية التربية الأساسية	قسم التربية الخاصة	إعداد المعلمين / خدمة اجتماعية أو ارشاد اجتماعي
١٣٨	كلية التربية الأساسية	قسم التربية الفنية	معهد الحرف والفنون الشعبية، معهد الفنون الجميلة / التربية الفنية، المعاهد التقنية/ تزيين معماري، المعاهد التقنية/تصميم، المعاهد التقنية/تصميم داخلي، المعاهد التقنية/تصميم صناعي / أقمشة، المعاهد التقنية/تصميم طباعي، المعاهد التقنية/تفصيل وخياطة، المعاهد التقنية/ تقنيات التصميم والتزيين المعماري، المعاهد التقنية/ تقنيات الفنون التطبيقية، المعاهد التقنية/ تقنيات تصميم الأقمشة، المعاهد التقنية/ تقنيات صناعة الملابس، المعاهد التقنية/ حل و المجوهرات/فن المجوهرات، المعاهد التقنية/ نسج، إعداد المعلمين / التربية الفنية
١٣٩	كلية التربية الأساسية	قسم الجغرافية	إعداد المعلمين / الاجتماعيات، إعداد المعلمين / اللغة العربية والاجتماعيات
١٤٠	كلية التربية الأساسية	قسم الحاسوب	إعداد المعلمين / العلوم، إعداد المعلمين / العلوم والرياضيات
١٤١	كلية التربية الأساسية	قسم الرياضيات	إعداد المعلمين / العلوم، إعداد المعلمين / العلوم والرياضيات
١٤٢	كلية التربية الأساسية	قسم العلوم	إعداد المعلمين / العلوم، إعداد المعلمين / العلوم والرياضيات
١٤٣	كلية التربية الأساسية	قسم اللغة الانكليزية	إعداد المعلمين / اللغة الانكليزية
١٤٤	كلية التربية الأساسية	قسم اللغة العربية	إعداد المعلمين / التربية الإسلامية واللغة العربية، إعداد المعلمين / اللغة العربية، إعداد المعلمين / اللغة العربية والاجتماعيات
١٤٥	كلية التربية الأساسية	قسم معلم الصفوف الأولى	إعداد المعلمين / الاجتماعيات، إعداد المعلمين / اللغة العربية واللغة العربية، إعداد المعلمين / اللغة العربية، إعداد المعلمين / اللغة العربية والاجتماعيات
١٤٦	كلية العلوم السياحية	قسم الدراسات السياحية	المعاهد التقنية/ إدارة الفنادق، المعاهد التقنية/ إرشاد سياحي، المعاهد التقنية/ تقنيات السياحة، المعاهد التقنية/ تقنيات السياحة وإدارة الفنادق
١٤٧	كلية العلوم السياحية	قسم الدراسات الفندقة	المعاهد التقنية/ إدارة الفنادق، المعاهد التقنية/ إرشاد سياحي، المعاهد التقنية/ تقنيات السياحة، المعاهد التقنية/ تقنيات السياحة وإدارة الفنادق
١٤٨	كلية العلوم الإسلامية	قسم التفسير	إعداد المعلمين / التربية الإسلامية واللغة العربية
١٤٩	كلية العلوم الإسلامية	قسم التفسير وعلوم القرآن	إعداد المعلمين / التربية الإسلامية واللغة العربية
١٥٠	كلية العلوم الإسلامية	قسم الدراسات القرانية	إعداد المعلمين / التربية الإسلامية واللغة العربية
١٥١	كلية العلوم الإسلامية	قسم الشريعة	إعداد المعلمين / التربية الإسلامية واللغة العربية
١٥٢	كلية العلوم الإسلامية	قسم الشريعة الإسلامية	إعداد المعلمين / التربية الإسلامية واللغة العربية
١٥٣	كلية العلوم الإسلامية	قسم العقيدة الإسلامية	إعداد المعلمين / التربية الإسلامية واللغة العربية
١٥٤	كلية العلوم الإسلامية	قسم العقيدة والدعوة الإسلامية	إعداد المعلمين / التربية الإسلامية واللغة العربية



ن	كلية	قسم	الاختصاص من المعهد
١٥٥	كلية العلوم الاسلامية	قسم الفلسفة الاسلامية	اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية
١٥٦	كلية العلوم الاسلامية	قسم القرآن الكريم وعلومه	اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية
١٥٧	كلية العلوم الاسلامية	قسم علوم القرآن والتربية الاسلامية	اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية
١٥٨	كلية العلوم الاسلامية	قسم لغة القرآن	اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية
١٥٩	كلية العلوم الاسلامية	قسم مقارنة الاديان	اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية
١٦٠	كلية العلوم الاسلامية، كلية الفقه	قسم الحديث وعلومه	اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية
١٦١	كلية العلوم الاسلامية، كلية الفقه	قسم العقيدة والفكر الاسلامي	اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية
١٦٢	كلية العلوم الاسلامية، كلية الفقه	قسم الفقه واصوله	اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية
١٦٣	كلية العلوم الاسلامية، كلية الفقه	قسم اللغة العربية	اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية، اعداد المعلمين / اللغة العربية، اعداد المعلمين / اللغة العربية والاجتماعيات
١٦٤	كلية العلوم الاسلامية، كلية الفقه	قسم علوم القرآن	اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية
١٦٥	كلية علوم الاغذية	قسم صحة الغذاء والتغذية	المعاهد التقنية/ تقييمات التغذية الصحية، المعاهد التقنية/صناعات غذائية
١٦٦	كلية علوم الاغذية	قسم علوم وتكنولوجيا الاغذية	المعاهد التقنية/صناعات غذائية
١٦٧	كلية علوم الاغذية	قسم علوم وتكنولوجيا الابان	المعاهد التقنية/صناعات غذائية
١٦٨	كلية الفنون الجميلة	قسم التربية الفنية	معهد الحرف والفنون الشعبية، معهد الدراسات الموسيقية، معهد الفنون الجميلة / التربية الفنية، معهد الفنون الجميلة / الخط العربي والزخرفة، معهد الفنون الجميلة / الفنون التشكيلية، معهد الفنون الجميلة / الفنون المسرحية، معهد الفنون الجميلة / الفنون الموسيقية والاشتاد، معهد الفنون الجميلة / الفنون المسرحية/اخراج معهد الفنون الجميلة / الفنون المسرحية/تمثيل،المعاهد التقنية/ الخزف،المعاهد التقنية/ الخط والزخرفة،المعاهد التقنية/ التحت،المعاهد التقنية/ رسم،المعاهد التقنية/ كرافيك الغخار،اعداد المعلمين / التربية الفنية
١٦٩	كلية الفنون الجميلة	قسم التصميم	معهد الحرف والفنون الشعبية،معهد الفنون الجميلة / التصميم،المعاهد التقنية/ تزيين معمارى،المعاهد التقنية/تصميم،المعاهد التقنية/تصميم داخلى،المعاهد التقنية/تصميم صناعى / أقمشة،المعاهد التقنية/تصميم طباعى،المعاهد التقنية/ تفصيل وخياطة،المعاهد التقنية/ تقييمات التصميم والتزيين المعماري،المعاهد التقنية/ تقييمات الفنون التطبيقية،المعاهد التقنية/ تقييمات تصميم الأقمشة،المعاهد التقنية/ تقييمات صناعة الملابس،المعاهد التقنية/ حل واجهات/فن المجوهرات،المعاهد التقنية/ نسيج
١٧٠	كلية الفنون الجميلة	قسم الخط والزخرفة	معهد الحرف والفنون الشعبية،معهد الفنون الجميلة / الخط العربي والزخرفة،المعاهد التقنية/ الخط والزخرفة
١٧١	كلية الفنون الجميلة	قسم الفنون التشكيلية	معهد الحرف والفنون الشعبية،معهد الفنون الجميلة / الخط العربي والزخرفة،معهد الفنون الجميلة / الفنون التشكيلية،المعاهد التقنية/ الخزف،المعاهد التقنية/ الخط والزخرفة،المعاهد التقنية/ التحت،المعاهد التقنية/ رسم،المعاهد التقنية/ كرافيك الغخار
١٧٢	كلية الفنون الجميلة	قسم الفنون السمعية والمرئية	معهد الحرف والفنون الشعبية،معهد الفنون الجميلة / الفنون السمعية والمرئية،معهد الفنون الجميلة/ السينما والتلفزيون،معهد الفنون الجميلة/ السينما/ اخراج
١٧٣	كلية الفنون الجميلة	قسم الفنون السينمائية والتلفزيونية	معهد الحرف والفنون الشعبية،معهد الفنون الجميلة / الفنون السمعية والمرئية،معهد الفنون الجميلة/ السينما والتلفزيون،معهد الفنون الجميلة/ السينما/ اخراج
١٧٤	كلية الفنون الجميلة	قسم الفنون المسرحية	معهد الحرف والفنون الشعبية،معهد الفنون الجميلة / الفنون المسرحية،معهد الفنون الجميلة/ الفنون المسرحية/ تمثيل
١٧٥	كلية الفنون الجميلة	قسم الفنون الموسيقية	معهد الحرف والفنون الشعبية،معهد الدراسات الموسيقية،معهد الفنون الجميلة / الفنون الموسيقية والاشتاد
١٧٦	كلية التربية البدنية وعلوم الرياضة	عام	اعداد المعلمين / التربية الرياضية



ن	كلية	قسم	الاختصاص من المعهد
١٧٧	كلية التقنيات الصحية والطبية	قسم تقنيات البصرية	المعاهد التقنية/فحص البصر
١٧٨	كلية التقنيات الصحية والطبية	قسم تقنيات الاشعة	المعاهد التقنية/ الأشعة/ المعالجة الشعاعية
١٧٩	كلية التقنيات الصحية والطبية	قسم تقنيات البصريات	المعاهد التقنية/فحص البصر
١٨٠	كلية التقنيات الصحية والطبية	قسم تقنيات التخدير	المعاهد التقنية/ التخدير
١٨١	كلية التقنيات الصحية والطبية	قسم تقنيات التغذية العلاجية	المعاهد التقنية/ تقنيات التغذية الصحية
١٨٢	كلية التقنيات الصحية والطبية	قسم تقنيات العلاج الطبيعي	المعاهد التقنية/ الاطراف والمساند الصناعية,المعاهد التقنية/ التأهيل الطبي فرع الاطراف,المعاهد التقنية/ التأهيل الطبي فرع رعاية المعوقين,المعاهد التقنية/ العلاج الطبيعي,المعاهد التقنية/ تقنيات التأهيل الطبي والعلاج الطبيعي,المعاهد التقنية/ رعاية ذوي الاحتياجات الخاصة
١٨٣	كلية التقنيات الصحية والطبية	قسم تقنيات الكلية الصناعية	المعاهد التقنية/ الكلية الاصطناعية
١٨٤	كلية التقنيات الصحية والطبية	قسم تقنيات المختبرات الطبية	المعاهد التقنية/تحليلات مرضية,المعاهد التقنية/ تقنيات المختبرات الطبية
١٨٥	كلية التقنيات الصحية والطبية	قسم تقنيات صحة المجتمع	المعاهد التقنية/صحة مجتمع,المعاهد التقنية/ السمع والنطق
١٨٦	كلية التقنيات الصحية والطبية	قسم تقنيات صناعة الاسنان	المعاهد التقنية/صناعة الأسنان,المعاهد التقنية/ وقاية الأسنان
١٨٧	الكلية التقنية الهندسية	قسم التقنيات الكيميائية والبتروكيميائية	المعاهد التقنية/ البتروكيميائيات,المعاهد التقنية/ التحليلات النفطية,المعاهد التقنية/ التشغيل والسيطرة,المعاهد التقنية/ التصفية وتقنية الغاز,المعاهد التقنية/ السلامة المهنية,المعاهد التقنية/تشغيل وحدات صناعية,المعاهد التقنية/ تقنيات الصناعات الكيميائية,المعاهد التقنية/صناعات كيميائية,المعاهد التقنية/ كيميائي,المعاهد التقنية/ وقود وطاقة,المعاهد التقنية/ تكرير النفط والغاز
١٨٨	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة التقنيات الكهروميكانيكية	المعاهد التقنية/ البدلات,المعاهد التقنية/ التقنيات الكهربائية,المعاهد التقنية/ التقنيات الميكانيكية/الإنتاج,المعاهد التقنية/ القدرة والتكييف,المعاهد التقنية/ القياس والسيطرة,المعاهد التقنية/الحام الغازى والكهربائى,المعاهد التقنية/ المصاعد والرافعات,المعاهد التقنية/ المضخات والتوربينات,المعاهد التقنية/ المكان والمعدات الثقيلة,المعاهد التقنية/ الميكانيك,المعاهد التقنية/ تبريد وتنفيف,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك الفنار,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة/ توليد الطاقة,المعاهد التقنية/ خطوط الأنابيب النفطية,المعاهد التقنية/سيارات المعاهد التقنية/شبكات كهربائية,المعاهد التقنية/صيانة ميكانيكية,المعاهد التقنية/ غزل ونسج,المعاهد التقنية/ قوى كهربائية,المعاهد التقنية/قوى ميكانيكية,المعاهد التقنية/ كهرباء,المعاهد التقنية/ كهرباء/ المعدات النفطية,المعاهد التقنية/ لحام وأنابيب,المعاهد التقنية/ مضخات,المعاهد التقنية/قياس و السيطرة,المعاهد التقنية/ مكان ومعدات زراعية,المعاهد التقنية/ ميكانيك/ المعدات النفطية
١٨٩	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات الاتصالات	المعاهد التقنية/الاتصالات,المعاهد التقنية/الاكترونيك,المعاهد التقنية/ البدلات,المعاهد التقنية/ التراسل,المعاهد التقنية/ التقنيات الالكترونية,المعاهد التقنية/ التقنيات الالكترونية والاتصالات,المعاهد التقنية/ التقنيات الكهربائية,المعاهد التقنية/الاكترونينة/أنظمة الهاتف النقال,المعاهد التقنية/ التقنيات الكهربائية,المعاهد التقنية/ الشبكات الهاتفية,المعاهد التقنية/ القياس والسيطرة,المعاهد التقنية/ المصاعد والرافعات,المعاهد التقنية/ تقنيات الالكترونيات الجوية,المعاهد التقنية/ تكنولوجيا المعلومات والاتصالات,المعاهد التقنية/شبكات كهربائية,المعاهد التقنية/ قوى كهربائية,المعاهد التقنية/ كهرباء,المعاهد التقنية/ كهرباء/ المعدات
١٩٠	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات الالكترونيك والسيطرة	المعاهد التقنية/الاتصالات,المعاهد التقنية/الاكترونيك,المعاهد التقنية/ التراسل,المعاهد التقنية/ التقنيات الالكترونية,المعاهد التقنية/ التقنيات الالكترونية والاتصالات,المعاهد التقنية/ الشبكات الهاتفية,المعاهد التقنية/ تقنيات الالكترونيات الجوية,المعاهد التقنية/ تكنولوجيا المعلومات والاتصالات



ن	كلية	قسم	الاختصاص من المعهد
١٩١	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقييمات البناء والاشعاء	المعاهد التقنية/ الرسم الهندسي,المعاهد التقنية/إنشاء طرق,المعاهد التقنية/ بناء وإنشاءات,المعاهد التقنية/ تقييمات مدنية/ فرع الرسم الهندسي,المعاهد التقنية/ رسم بالحاسوب,المعاهد التقنية/ مدنی (التقييمات المدنية)
١٩٢	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقييمات البنية والتلوث	المعاهد التقنية/ التقييمات الميكانيكية/الإنتاج,المعاهد التقنية/ السلامة الصناعية,المعاهد التقنية/ القراءة والتكييف,المعاهد التقنية/ اللحام الغازى والكهربائى,المعاهد التقنية/المضخات والتوربينات,المعاهد التقنية/ المكائن والمعدات الثقيلة,المعاهد التقنية/ الميكانيك,المعاهد التقنية/ تقييمات الميكانيك/ تشغيل وتنكيف,المعاهد التقنية/ تقييمات الطيران,المعاهد التقنية/ تقييمات ميكانيك القراءة/ الميكاترونكس,المعاهد التقنية/ تقييمات ميكانيك القراءة/ توليد الطاقة,المعاهد التقنية/ خطوط الأنابيب النفطية,المعاهد التقنية/سيارات,المعاهد التقنية/صيانة ميكانيكية,المعاهد التقنية/ غزل ونسج,المعاهد التقنية/ قوى ميكانيكية,المعاهد التقنية/ لحام وأنابيب,المعاهد التقنية/ مضخات,المعاهد التقنية/ مكائن ومعدات زراعية,المعاهد التقنية/ ميكانيك/ المعدات النفطية
١٩٣	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقييمات الطيران	المعاهد التقنية/ تقييمات الطيران
١٩٤	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقييمات العمارة والبناء	المعاهد التقنية/ الرسم الهندسي,المعاهد التقنية/إنشاء طرق,المعاهد التقنية/ بناء وإنشاءات,المعاهد التقنية/ تقييمات مدنية/ فرع الرسم الهندسي,المعاهد التقنية/ رسم بالحاسوب,المعاهد التقنية/ مدنی (التقييمات المدنية)
١٩٥	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقييمات الفيزياء الصحية والعلاج الشعاعي	المعاهد التقنية/ أجهزة طبية,المعاهد التقنية/ الأشعة/ المعالجة الشعاعية,المعاهد التقنية/الإلكترونيك,المعاهد التقنية/ التخدير,المعاهد التقنية/ أنظمة الحاسوب,المعاهد التقنية/ تقييمات التأهيل الطبي والعلاج الطبيعي,المعاهد التقنية/ تقييمات المختبرات الطبية,المعاهد التقنية/ تقييمات انظمة الحاسوب,المعاهد التقنية/صيوله,المعاهد التقنية/فحص البصر,المعاهد التقنية/ كهرباء,المعاهد التقنية/الادلة الجنائية
١٩٦	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقييمات الكترونيات الطيران	المعاهد التقنية/ تقييمات الطيران
١٩٧	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقييمات الليزر والالكترونيات البصرية	المعاهد التقنية/ كهرباء
١٩٨	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقييمات المساحة	المعاهد التقنية/ المساحة/تقنيات المساحة
١٩٩	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقييمات المكان والمعدات	المعاهد التقنية/ التقييمات الميكانيكية/الإنتاج,المعاهد التقنية/ القراءة والتنكيف,المعاهد التقنية/ اللحام الغازى والكهربائى,المعاهد التقنية/ المضخات والتوربينات,المعاهد التقنية/ المكائن والمعدات الثقيلة,المعاهد التقنية/ الميكانيك,المعاهد التقنية/ تنكيف وتنقية,المعاهد التقنية/ تقييمات الطيران,المعاهد التقنية/ تقييمات الميكانيك/ تشغيل وتنكيف,وصيانة,المعاهد التقنية/ تقييمات ميكانيك القراءة/ الميكاترونكس,المعاهد التقنية/ خطوط الأنابيب النفطية,المعاهد التقنية/ سيارات,المعاهد التقنية/ صيانة ميكانيكية,المعاهد التقنية/ غزل ونسج,المعاهد التقنية/ قوى ميكانيكية,المعاهد التقنية/ لحام وأنابيب,المعاهد التقنية/ مضخات,المعاهد التقنية/ مكائن ومعدات زراعية,المعاهد التقنية/ ميكانيك/ المعدات النفطية
٢٠٠	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقييمات الميكاترونكس	المعاهد التقنية/ التقييمات الميكانيكية/الإنتاج,المعاهد التقنية/ القراءة والتكييف,المعاهد التقنية/ المكائن والمعدات الثقيلة,المعاهد التقنية/ الميكانيك,المعاهد التقنية/ تنكيف وتنقية,المعاهد التقنية/ خطوط الأنابيب النفطية,المعاهد التقنية/ سيارات,المعاهد التقنية/ صيانة ميكانيكية,المعاهد التقنية/ غزل ونسج,المعاهد التقنية/ قوى ميكانيكية,المعاهد التقنية/ لحام وأنابيب,المعاهد التقنية/ مضخات,المعاهد التقنية/ مكائن ومعدات زراعية,المعاهد التقنية/ ميكاترونكس,المعاهد التقنية/ ميكانيك/ المعدات النفطية



ن	كلية	قسم	الاختصاص من المعهد
٢٠١	كلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات الميكانيك التطبيقي	المعاهد التقنية/ التقنيات الميكانيكية/الإنتاج,المعاهد التقنية/ القدرة والتكييف,المعاهد التقنية/الحام الغازى والكهربائى,المعاهد التقنية/المضخات والتوربينات,المعاهد التقنية/ المكان والمعدات الثقيلة,المعاهد التقنية/المعاهد التقنية/تبريد وتكييف,المعاهد التقنية/تقنيات الميكانيك/تشغيل وصيانة,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة/ تقنيات ميكانيك القدرة/ تقنيات ميكانيك القدرة/ توليد الطاقة,المعاهد التقنية/ خطوط الأنابيب النفطية,المعاهد التقنية/سيارات,المعاهد التقنية/اصيانة ميكانيكية,المعاهد التقنية/غزل ونسيج,المعاهد التقنية/قوى ميكانيكية,المعاهد التقنية/لحام وانابيب,المعاهد التقنية/ مضخات,المعاهد التقنية/ مكان ومعدات زراعية,المعاهد التقنية/ ميكاترونكس,المعاهد التقنية/ ميكانيك/ المعدات النفطية
٢٠٢	كلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات النظم الكهروميكانيكية	المعاهد التقنية/ البالات,المعاهد التقنية/ التقنيات الكهربائية,المعاهد التقنية/ التقنيات الميكانيكية/الإنتاج,المعاهد التقنية/ القدرة والتكييف,المعاهد التقنية/ القیاس والسيطرة,المعاهد التقنية/الحام الغازى والكهربائى,المعاهد التقنية/ المصاعد والرافعات,المعاهد التقنية/المضخات والتوربينات,المعاهد التقنية/المكان والمعدات الثقيلة,المعاهد التقنية/الميكانيك,المعاهد التقنية/تبريد وتكييف,المعاهد التقنية/ تقنيات الطيران,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القراءة/ ميكاترونكس,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القراءة/ توليد الطاقة,المعاهد التقنية/ خطوط الأنابيب النفطية,المعاهد التقنية/سيارات/سيارات التقنية/شبكات كهربائية,المعاهد التقنية/اصيانة ميكانيكية,المعاهد التقنية/ غزل ونسيج,المعاهد التقنية/قوى كهربائية,المعاهد التقنية/قوى ميكانيكية,المعاهد التقنية/ كهرباء,المعاهد التقنية/ كهرباء/ المعدات النفطية,المعاهد التقنية/ لحام وانابيب,المعاهد التقنية/ مضخات,المعاهد التقنية/ مكان كهربائية,المعاهد التقنية/ زراعية,المعاهد التقنية/ ميكانيك/ المعدات النفطية
٢٠٣	كلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات ميكانيك الحراري	المعاهد التقنية/ التقنيات الميكانيكية/الإنتاج,المعاهد التقنية/ القدرة والتكييف,المعاهد التقنية/الحام الغازى والكهربائى,المعاهد التقنية/المضخات والتوربينات,المعاهد التقنية/المعاهد التقنية/تبريد وتكييف,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القراءة/ ميكاترونكس,المعاهد التقنية/ خطوط الأنابيب النفطية,المعاهد التقنية/اصيانة ميكانيكية,المعاهد التقنية/ غزل ونسيج,المعاهد التقنية/قوى ميكانيكية,المعاهد التقنية/ لحام وانابيب,المعاهد التقنية/ مضخات,المعاهد التقنية/ مكان ومعدات زراعية,المعاهد التقنية/ ميكانيك/ المعدات النفطية
٢٠٤	كلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات ميكانيك القدرة	المعاهد التقنية/ التقنيات الميكانيكية/الإنتاج,المعاهد التقنية/ القدرة والتكييف,المعاهد التقنية/الحام الغازى والكهربائى,المعاهد التقنية/المضخات والتوربينات,المعاهد التقنية/المعاهد التقنية/تبريد وتكييف,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القراءة/ ميكاترونكس,المعاهد التقنية/ خطوط الأنابيب النفطية,المعاهد التقنية/اصيانة ميكانيكية,المعاهد التقنية/ غزل ونسيج,المعاهد التقنية/قوى ميكانيكية,المعاهد التقنية/ لحام وانابيب,المعاهد التقنية/ مضخات,المعاهد التقنية/ مكان ومعدات زراعية,المعاهد التقنية/ ميكانيك/ المعدات النفطية



ن	كلية	قسم	الاختصاص من المعهد
٢٠٥	كلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات ميكانيك القوى	المعاهد التقنية/ التقنيات الميكانيكية/الإنتاج,المعاهد التقنية/ الطاقة المتعددة,المعاهد التقنية/ القدرة والتكييف,المعاهد التقنية/ اللحام الغازي والكهربائي,المعاهد التقنية/ المضخات والتوربينات,المعاهد التقنية/ المكان والمعدات الثقيلة,المعاهد التقنية/ الميكانيك,المعاهد التقنية/ تبريد وتكييف,المعاهد التقنية/ تقنيات الطيران,المعاهد التقنية/ تقنيات موائمه,المعاهد التقنية/ تقنيات الميكانيك/تشغيل وصيانة,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة/الميكروتكس,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة/ توليد الطاقة,المعاهد التقنية/ خطوط الأنابيب النفطية,المعاهد التقنية/سيارات,المعاهد التقنية/صيانة ميكانيكية,المعاهد التقنية/ لحام غزل ونسيج,المعاهد التقنية/ قوى ميكانيكية,المعاهد التقنية/ تبريد,المعاهد التقنية/ مضخات,المعاهد التقنية/ مكان ومعدات زراعية,المعاهد التقنية/ ميكانيك/ المعدات النفطية
٢٠٦	كلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنية المواد	المعاهد التقنية/ التقنيات الميكانيكية/الإنتاج,المعاهد التقنية/ الزجاج والسيراميك,المعاهد التقنية/ القدرة والتكييف,المعاهد التقنية/ اللحام الغازي والكهربائي,المعاهد التقنية/ المضخات والتوربينات,المعاهد التقنية/ المكان والمعدات الثقيلة,المعاهد التقنية/ الميكانيك,المعاهد التقنية/ تبريد وتكييف,المعاهد التقنية/ تقنيات الطيران,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك وصيانة,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة/ توليد الطاقة,المعاهد التقنية/ خطوط الأنابيب النفطية,المعاهد التقنية/سيارات,المعاهد التقنية/صيانة ميكانيكية,المعاهد التقنية/ غزل ونسيج,المعاهد التقنية/ قوى ميكانيكية,المعاهد التقنية/ لحام ميكانيكية,المعاهد التقنية/ لحام وأنابيب,المعاهد التقنية/ مضخات,المعاهد التقنية/ مكان ومعدات زراعية,المعاهد التقنية/ ميكانيك/ المعدات النفطية
٢٠٧	الكلية التقنية الهندسية، الكلية التقنية الكهربائية	قسم تقنيات الهندسة الكهربائية	المعاهد التقنية الاتصالات,المعاهد التقنية/الاكترونيك,المعاهد التقنية/ البالات,المعاهد التقنية/ التراسل,المعاهد التقنية/ التقنيات الالكترونية,المعاهد التقنية/ التقنيات الالكترونية وانظمة الهواتف الذكية,المعاهد التقنية/ التقنيات الكهربائية,المعاهد التقنية/ الشبكات الهاينافية,المعاهد التقنية/ الطاقة المتعددة,المعاهد التقنية/ القياس والسيطرة,المعاهد التقنية/ المصاعد والرافعات,المعاهد التقنية/ الالكترونيات الجوية,المعاهد التقنية/ تكنولوجيا المعلومات والاتصالات,المعاهد التقنية/شبكات كهربائية,المعاهد التقنية/ قوى كهربائية,المعاهد التقنية/ كهرباء,المعاهد التقنية/ كهرباء/ المعدات النفطية,المعاهد التقنية/ مكان كهربائية
٢٠٨	الكلية التقنية الهندسية، الكلية التقنية الكهربائية	قسم هندسة تقنيات الأجهزة الطبية	المعاهد التقنية/ أجهزة طبية,المعاهد التقنية/صيانة الأجهزة الطبية
٢٠٩	الكلية التقنية الهندسية، الكلية التقنية الكهربائية	قسم هندسة تقنيات الحاسوب	المعاهد التقنية/ تقنيات الحاسوب
٢١٠	الكلية التقنية الهندسية، كلية هندسة تقنيات النفط والغاز	قسم هندسة تقنيات الوقود والطاقة	المعاهد التقنية/ التحليلات النفطية,المعاهد التقنية/ التشغيل والسيطرة,المعاهد التقنية/ التصفية وتقنية الغاز,المعاهد التقنية/ السلامة المهنية,المعاهد التقنية/تشغيل وحدات صناعية,المعاهد التقنية/ تقنيات الصناعات الكيميائية,المعاهد التقنية/صناعات كيميائية,المعاهد التقنية/ وقود وطاقة,المعاهد التقنية/ تكرير النفط والغاز
٢١١	الكلية التقنية الزراعية	قسم تقنيات الانتاج الحيواني	المعاهد التقنية/ إنتاج حيواني
٢١٢	الكلية التقنية الزراعية	قسم تقنيات الانتاج النباتي	المعاهد التقنية الزراعية/ إنتاج نباتي,المعاهد التقنية/ إنتاج نباتي/ النباتات الطيبة,المعاهد التقنية/ الاحيانية الزراعية
٢١٣	الكلية التقنية الزراعية	قسم تقنيات التربية والمياه	المعاهد التقنية الزراعية/ التربية,المعاهد التقنية/ التربية واستصلاح الأراضي
٢١٤	الكلية التقنية الزراعية	قسم تقنيات المقاومة الاحيانية	المعاهد التقنية الاحيانية الزراعية
٢١٥	الكلية التقنية الزراعية	قسم تقنيات النباتات الطيبة والتوأمة الطبيعية	المعاهد التقنية الزراعية
٢١٦	الكلية التقنية الزراعية	قسم تقنيات زراعة الانسجة والنباتات الطيبة	المعاهد التقنية الزراعية/ الاحيانية الزراعية
٢١٧	الكلية التقنية الزراعية	قسم تقنيات مكافحة التصحر	المعاهد التقنية الزراعية/ التربية,المعاهد التقنية/ التربية واستصلاح الأراضي



ن	كلية	قسم	الاختصاص من المعهد
٢١٨	الكلية التقنية الادارية	قسم ادارة تقنيات المعلومات	المعاهد التقنية/ الاحصاء,المعاهد التقنية/ الاحصاء الحياني,المعاهد التقنية/ الاحصاء الصحي,المعاهد التقنية/ الاحصاء والمعلوماتية,المعاهد التقنية/ تقنيات الاحصاء
٢١٩	الكلية التقنية الادارية	قسم التقنيات المالية والمصرافية	المعاهد التقنية/ البريد والخدمات المصرفية,المعاهد التقنية/ التقنيات المالية والمصرافية,المعاهد التقنية/ المالية والمصرفية,المعاهد التقنية/ المصارف,المعاهد التقنية/ تأمين,المعاهد التقنية/ تقنيات المحاسبة
٢٢٠	الكلية التقنية الادارية	قسم تقنيات ادارة الاعمال	المعاهد التقنية/ إدارة,المعاهد التقنية/ إدارة المكتب,المعاهد التقنية/ إدارة المواد,المعاهد التقنية/ إدارة الموانئ,المعاهد التقنية/ تأمين,المعاهد التقنية/ تسويق,المعاهد التقنية/ تقنيات الادارة الرياضية,المعاهد التقنية/ سكرتارية,المعاهد التقنية/ مخازن
٢٢١	الكلية التقنية الادارية	قسم تقنيات ادارة الجودة الشاملة	المعاهد التقنية/ إدارة,المعاهد التقنية/ إدارة المواد,المعاهد التقنية/ إدارة صحية,المعاهد التقنية/ إدارة مستشفيات,المعاهد التقنية/ مخازن
٢٢٢	الكلية التقنية الادارية	قسم تقنيات الاحصاء والمعلوماتية	المعاهد التقنية/ الاحصاء,المعاهد التقنية/ الاحصاء الحياني,المعاهد التقنية/ الاحصاء الصحي,المعاهد التقنية/ الاحصاء والمعلوماتية,المعاهد التقنية/ تقنيات الاحصاء
٢٢٣	الكلية التقنية الادارية	قسم تقنيات الادارة السياحية	المعاهد التقنية/ إدارة الفنادق,المعاهد التقنية/ ارشاد سياحي,المعاهد التقنية/ تقنيات السياحة,المعاهد التقنية/ تقنيات السياحة وادارة الفنادق
٢٢٤	الكلية التقنية الادارية	قسم تقنيات السياحة والضيافة	المعاهد التقنية/ إدارة الفنادق,المعاهد التقنية/ ارشاد سياحي,المعاهد التقنية/ تقنيات السياحة,المعاهد التقنية/ تقنيات السياحة وادارة الفنادق
٢٢٥	الكلية التقنية الادارية	قسم تقنيات العلوم المالية والمصرافية	المعاهد التقنية/ البريد والخدمات المصرفية,المعاهد التقنية/ التقنيات المالية والمصرافية,المعاهد التقنية/ المالية والمصرافية,المعاهد التقنية/ المصارف,المعاهد التقنية/ تأمين,المعاهد التقنية/ تقنيات المحاسبة
٢٢٦	الكلية التقنية الادارية	قسم تقنيات المحاسبة	المعاهد التقنية/ البريد والخدمات المصرفية,المعاهد التقنية/ التقنيات المالية والمصرافية,المعاهد التقنية/ المالية والمصرافية,المعاهد التقنية/ المصارف,المعاهد التقنية/ تقنيات المحاسبة
٢٢٧	كلية الفنون التطبيقية	قسم تقنيات الاعلان	المعاهد التقنية/ تزيين معماري,المعاهد التقنية/ تصميم,المعاهد التقنية/ تصميم داخلي,المعاهد التقنية/ تصميم صناعي/ أقمشة,المعاهد التقنية/ تصميم طباعي,المعاهد التقنية/ تفصيل وخياطة,المعاهد التقنية/ تقنيات التصميم والتزيين المعماري,المعاهد التقنية/ تقنيات الفنون التطبيقية,المعاهد التقنية/ تقنيات تصميم الأقمشة,المعاهد التقنية/ تقنيات صناعة الملابس,المعاهد التقنية/ حل ومجوهرات/فن المجوهرات,المعاهد التقنية/ نسج
٢٢٨	كلية الفنون التطبيقية	قسم تقنيات التصميم الداخلي	المعاهد التقنية/ تزيين معماري,المعاهد التقنية/ تصميم,المعاهد التقنية/ تصميم داخلي,المعاهد التقنية/ تصميم صناعي/ أقمشة,المعاهد التقنية/ تصميم طباعي,المعاهد التقنية/ تفصيل وخياطة,المعاهد التقنية/ تقنيات التصميم والتزيين المعماري,المعاهد التقنية/ تقنيات الفنون التطبيقية,المعاهد التقنية/ تقنيات تصميم الأقمشة,المعاهد التقنية/ تقنيات صناعة الملابس,المعاهد التقنية/ حل ومجوهرات/فن المجوهرات,المعاهد التقنية/ نسج
٢٢٩	كلية الفنون التطبيقية	قسم تقنيات التصميم الصناعي	المعاهد التقنية/ تزيين معماري,المعاهد التقنية/ تصميم,المعاهد التقنية/ تصميم داخلي,المعاهد التقنية/ تصميم صناعي/ أقمشة,المعاهد التقنية/ تصميم طباعي,المعاهد التقنية/ تفصيل وخياطة,المعاهد التقنية/ تقنيات التصميم والتزيين المعماري,المعاهد التقنية/ تقنيات الفنون التطبيقية,المعاهد التقنية/ تقنيات تصميم الأقمشة,المعاهد التقنية/ تقنيات صناعة الملابس,المعاهد التقنية/ حل ومجوهرات/فن المجوهرات,المعاهد التقنية/ نسج



ر - ملحق ٩ : جدول بمسارات التعليم لقبول الاولى من خريجي الاعداديات المهنية في

الكليات التقنية

ن	كلية	قسم	المؤهلات العلمية
١	كلية العلوم	قسم البيئة	الزراعي
٢	كلية علوم الطاقة والبيئة	قسم علوم البيئة	الزراعي
٣	كلية علوم البيئة	قسم تقانات البيئة	الزراعي
٤	كلية علوم البيئة	قسم علوم البيئة	الزراعي
٥	كلية التمريض	عام	اعداديات التمريض، اعداديات القبالة والتوليد
٦	كلية الزراعة	قسم الاسماك والثروة البحرية	الزراعي
٧	كلية الزراعة	قسم الاقتصاد والارشاد الزراعي	الزراعي
٨	كلية الزراعة	قسم الانتاج النباتي والحيواني	الزراعي
٩	كلية الزراعة	قسم البستنة	الزراعي
١٠	كلية الزراعة	قسم البستنة والنخيل	الزراعي
١١	كلية الزراعة	قسم التربية والمياه	الزراعي
١٢	كلية الزراعة	قسم التربية وتقنيات الري	الزراعي
١٣	كلية الزراعة	قسم المكنته الزراعية	الزراعي
١٤	كلية الزراعة	قسم المكنته والمعدات الزراعية	الزراعي
١٥	كلية الزراعة	قسم النباتات الطبية والصناعية	الزراعي
١٦	كلية الزراعة	قسم علوم التربية والموارد المائية	الزراعي
١٧	كلية الزراعة	قسم علوم المحاصيل الحقلية	الزراعي
١٨	كلية الزراعة	قسم مكافحة التصحر	الزراعي
١٩	كلية الزراعة، كلية الزراعة والاهوار	قسم الانتاج النباتي	الزراعي
٢٠	كلية الزراعة، كلية الزراعة والغابات	قسم الارشاد الزراعي ونقل التقنيات	الزراعي
٢١	كلية الزراعة، كلية الزراعة والغابات	قسم الاقتصاد الزراعي	الزراعي
٢٢	كلية الزراعة، كلية الزراعة والغابات	قسم البستنة وهندسة الحدائق	الزراعي
٢٣	كلية الزراعة، كلية الزراعة والغابات	قسم التربية والموارد المائية	الزراعي
٢٤	كلية الزراعة، كلية الزراعة والغابات	قسم الغابات	الزراعي
٢٥	كلية الزراعة، كلية الزراعة والغابات	قسم المكائن واللالات الزراعية	الزراعي
٢٦	كلية الزراعة، كلية الزراعة والغابات	قسم علوم الاغذية	الزراعي
٢٧	كلية الزراعة، كلية الزراعة والغابات	قسم وقاية النبات	الزراعي
٢٨	كلية الزراعة، كلية الزراعة والغابات، كلية الزراعة والاهوار	قسم الانتاج الحيواني	الزراعي
٢٩	كلية الزراعة، كلية الزراعة والغابات، كلية الزراعة والاهوار	قسم المحاصيل الحقلية	الزراعي
٣٠	كلية الادارة والاقتصاد	قسم السياحة	السياحة والفندقة، التجاري / السياحة وادارة الفنادق
٣١	كلية العلوم السياحية	قسم الدراسات السياحية	السياحة والفندقة، التجاري / السياحة وادارة الفنادق
٣٢	كلية العلوم السياحية	قسم الدراسات الفندقية	السياحة والفندقة، التجاري / السياحة وادارة الفنادق
٣٣	كلية علوم الاغذية	قسم صحة الغذاء والتغذية	الزراعي
٣٤	كلية علوم الاغذية	قسم علوم وتقنولوجيا الاغذية	الزراعي
٣٥	كلية علوم الاغذية	قسم علوم وتقنولوجيا الالبان	الزراعي
٣٦	كلية التحسس النافي والجيوفيزياء	قسم التحسس النافي	الزراعي



نوع المؤهلات العلمية	قسم	كلية	رقم
الزراعي	قسم الجيوفيزياء	كلية التحسس النافى والجيوفيزياء	٣٧
صناعي / صناعات بتروكيماوية، صناعي / تكرير النفط ومعالجة الغاز	قسم التقنيات الكيميائية والبتروكيماوية	الكلية التقنية الهندسية	٣٨
صناعي / ميكانيك، صناعي / كهرباء	قسم هندسة التقنيات الكهروميكانية	الكلية التقنية الهندسية	٣٩
الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحواسوب المحمولة، الحاسوب وتقنية المعلومات / الادارة الالكترونية، الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب، الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب، صناعي / اجهزة طبية، صناعي / صيانة منظومات الليزر، صناعي / اتصالات، صناعي / الكترونيك وسيطرة، صناعي / كهرباء	قسم هندسة تقنيات الاتصالات	الكلية التقنية الهندسية	٤٠
الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب، الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب، صناعي / اجهزة طبية، صناعي / تكنولوجيا الاعلام، صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية، صناعي / صيانة منظومات الليزر، صناعي / اتصالات، صناعي / الكترونيك وسيطرة، صناعي / قوى، صناعي / كهرباء	قسم هندسة تقنيات الالكترونيك والسيطرة	الكلية التقنية الهندسية	٤١
الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحواسوب المحمولة، الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب، الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب، صناعي / تكنولوجيا الاعلام	قسم هندسة تقنيات الامن السيبراني والحوسبة السحابية	الكلية التقنية الهندسية	٤٢
صناعي / بناء، صناعي / رسم هندسي، صناعي / المساحة والانشاءات	قسم هندسة تقنيات البناء	الكلية التقنية الهندسية	٤٣
صناعي / صناعات بتروكيماوية، صناعي / تكرير النفط ومعالجة الغاز	قسم هندسة تقنيات الصناعات الكيميائية والتقطيفية	الكلية التقنية الهندسية	٤٤
صناعي / ميكاترونكس تكنولوجيا صناعية، صناعي / ميكاترونكس السيارات، صناعي / ميكانيك، صناعي / الكترونيك وسيطرة، صناعي / تجميع مكان، صناعي / قوى، صناعي / كهرباء، صناعي / محركات	قسم هندسة تقنيات الطيران	الكلية التقنية الهندسية	٤٥
صناعي / اجهزة طبية، صناعي / تكنولوجيا الفيزياء، صناعي / اتصالات، صناعي / الكترونيك وسيطرة، صناعي / كهرباء	قسم هندسة تقنيات الفيزياء الصحية والعلاج الاشعاعي	الكلية التقنية الهندسية	٤٦
صناعي / ميكاترونكس تكنولوجيا صناعية، صناعي / ميكاترونكس السيارات، صناعي / ميكانيك، صناعي / الكترونيك وسيطرة، صناعي / تجميع مكان، صناعي / قوى، صناعي / كهرباء، صناعي / محركات	قسم هندسة تقنيات الكترونيات الطيران	الكلية التقنية الهندسية	٤٧
صناعي / اجهزة طبية، صناعي / الكترونيات البصرية، صناعي / كهرباء	قسم هندسة تقنيات الليزر والالكترونيات البصرية	الكلية التقنية الهندسية	٤٨
صناعي / بناء، صناعي / رسم هندسي، صناعي / المساحة	قسم هندسة تقنيات المساحة	الكلية التقنية الهندسية	٤٩
الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب، صناعي / ميكاترونكس تكنولوجيا صناعية، صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية، صناعي / ميكاترونكس السيارات، صناعي / ميكانيك، صناعي / الكترونيك وسيطرة، صناعي / كهرباء	قسم هندسة تقنيات الميكاترونكس	الكلية التقنية الهندسية	٥٠
صناعي / تكنولوجيا السباكة، صناعي / خزف وزجاج، صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية، صناعي / مكنته زراعية، صناعي / ميكانيك، صناعي / ادوات، صناعي / سيارات، صناعي / تشغيل، صناعي / خراطة، صناعي / قاطرات، صناعي / طباعة، صناعي / غزل، صناعي / فريزة، صناعي / قاطرات، صناعي / لحام وتشكيل معادن، صناعي / محركات، صناعي / نجارة، صناعي / نسيج	قسم هندسة تقنيات الميكانيك التطبيقية	الكلية التقنية الهندسية	٥١
صناعي / ميكانيك، صناعي / كهرباء	قسم هندسة تقنيات النظم الكهروميكانية	الكلية التقنية الهندسية	٥٢



رقم	كلية	قسم	المؤهلات العلمية
٥٣	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات ميكانيك القدرة	صناعي / ميكاترونكس تكنولوجيا صناعية، صناعي / تكيف الهواء والتثليج، صناعي / خزف وزجاج، صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية، صناعي / معالجة المياه وشبكاته، صناعي / مكتنة زراعية، صناعي / ميكاترونكس السيارات، صناعي / ميكانيك، صناعي / أدوات، صناعي / تجميع مكان، صناعي / تشغيل، صناعي / خراطة، صناعي / سيارات، صناعي / طباعة، صناعي / فريزة، صناعي / قاطرات، صناعي / لحام وتشكيل معادن، صناعي / محركات، صناعي / نجارة، صناعي / نسيج
٥٤	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات ميكانيك القوى	صناعي / ميكاترونكس تكنولوجيا صناعية، صناعي / تكيف الهواء والتثليج، صناعي / خزف وزجاج، صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية، صناعي / معالجة المياه وشبكاته، صناعي / مكتنة زراعية، صناعي / ميكاترونكس السيارات، صناعي / ميكانيك، صناعي / أدوات، صناعي / تجميع مكان، صناعي / تشغيل، صناعي / خراطة، صناعي / سيارات، صناعي / طباعة، صناعي / غزل، صناعي / فريزة، صناعي / قاطرات، صناعي / قوى، صناعي / معادن، صناعي / لحام وتشكيل معادن، صناعي / محركات، صناعي / نجارة، صناعي / نسيج
٥٥	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنية المواد	صناعي / تكنولوجيا السباكة، صناعي / خزف وزجاج، صناعي / لحام وتشكيل معادن
٥٦	الكلية التقنية الهندسية الكهربائية	قسم تقنيات هندسة الامن السيبراني	الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحاوسوب المحمولة، الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب، الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب، صناعي / تكنولوجيا الاعلام
٥٧	الكلية التقنية الهندسية الكهربائية	قسم تقنيات هندسة تكنولوجيا الفضاء	صناعي / تكنولوجيا الاعلام، صناعي / توليد الطاقة الكهربائية ونقلها، صناعي / صيانة المصاعد الليزر، صناعي / اتصالات، صناعي / الكترونيك وسيطرة، صناعي / قوى، صناعي / كهرباء
٥٨	الكلية التقنية الهندسية الكهربائية	قسم تقنيات الهندسة الكهربائية	الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحاوسوب المحمولة، الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب، الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب، صناعي / توليد الطاقة الكهربائية ونقلها، صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية، صناعي / صيانة منظومات الليزر، صناعي / اتصالات، صناعي / الكترونيك وسيطرة، صناعي / قوى، صناعي / كهرباء
٥٩	الكلية التقنية الهندسية الكهربائية	قسم هندسة تقنيات الاجهزة الطبية	صناعي / اجهزة طبية
٦٠	الكلية التقنية الهندسية الكهربائية	قسم هندسة تقنيات الحاسوب	الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحاوسوب المحمولة، الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب، الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب، صناعي / تكنولوجيا الاعلام
٦١	الكلية التقنية الهندسية الكهربائية	قسم هندسة تقنيات السيطرة والاتمنة	الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب، الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب، صناعي / تكنولوجيا الاعلام، صناعي / اتصالات، صناعي / الكترونيك وسيطرة، صناعي / كهرباء
٦٢	الكلية التقنية الهندسية، كلية هندسة تقنيات النفط والغاز	قسم هندسة تقنيات الوقود والطاقة	صناعي / تكيف الهواء والتثليج، صناعي / صناعات بتروكيماوية، صناعي / ميكانيك، صناعي / تكرير النفط ومعالجة الغاز
٦٣	كلية هندسة تقنيات النفط والغاز	قسم هندسة تقنيات الطاقة المتعددة	الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب، صناعي / الكترونيك وسيطرة، صناعي / كهرباء
٦٤	الكلية التقنية الزراعية	قسم تقنيات الانتاج الحيواني	الزراعي / صناعات غذائية
٦٥	الكلية التقنية الزراعية	قسم تقنيات الانتاج النباتي	الزراعي
٦٦	الكلية التقنية الزراعية	قسم تقنيات التربية والمياه	الزراعي
٦٧	الكلية التقنية الادارية	قسم ادارة تقنيات المعلومات	الحاسوب وتقنية المعلومات / الادارة الالكترونية، الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب



ن	کلیة	قسم	المؤهلات العلمية
٦٨	الكلية التقنية الادارية	قسم التقنيات المالية والمصرفيۃ	التجاري/عام، التجاري / ادارة، التجاري / محاسبة
٦٩	الكلية التقنية الادارية	قسم تقنيات ادارة الاعمال	التجاري/عام، التجاري / ادارة، التجاري / السياحة وادارة الفنادق
٧٠	الكلية التقنية الادارية	قسم تقنيات ادارة الجودة الشاملة	التجاري/عام، التجاري / ادارة
٧١	الكلية التقنية الادارية	قسم تقنيات الاحصاء والمعلوماتية	الحاسوب وتقنية المعلومات / الادارة الالكترونية
٧٢	الكلية التقنية الادارية	قسم تقنيات الادارة السياحية	السياحة والفندقة، التجاري / السياحة وادارة الفنادق
٧٣	الكلية التقنية الادارية	قسم تقنيات السياحة والضيافة	السياحة والفندقة، التجاري / السياحة وادارة الفنادق
٧٤	الكلية التقنية الادارية	قسم تقنيات العلوم المالية والمصرفيۃ	التجاري/عام، التجاري / ادارة، التجاري / محاسبة
٧٥	الكلية التقنية الادارية	قسم تقنيات المحاسبة	التجاري/عام، التجاري / محاسبة
٧٦	كلية الفنون التطبيقية	قسم تقنيات الاعلان	الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية، الفنون التطبيقية / فن الديكور، الفنون التطبيقية / عام، صناعي / طباعة
٧٧	كلية الفنون التطبيقية	قسم تقنيات التصميم الداخلي	الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية، الفنون التطبيقية / فن الديكور، الفنون التطبيقية / عام، صناعي / نجارة، صناعي / نماذج
٧٨	كلية الفنون التطبيقية	قسم تقنيات التصميم الصناعي	الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية، الفنون التطبيقية / فن الديكور، الفنون التطبيقية / عام، صناعي / نجارة



ش - ملحق ١٠ : جدول بمسارات التعليم لقبول خريجي الاعداديات المهنية في المعاهد

التقنية

المؤهلات العلمية	قسم	كلية	
اعداديات التمريض، اعداديات القبالة والتوليد	قسم تقنيات التمريض	المعهد التقني/التخصصات الطبية	١
الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحواسيب المحمولة،الحواسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،الحواسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب،صناعي / اجهزة طبية،صناعي / تكنولوجيا الاعلام،صناعي / توليد الطاقة الكهربائية ونقلها،صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية،صناعي / صيانة منظومات الليزر،صناعي / الاتصالات،صناعي / الكترونيك وسيطرة،صناعي / قوى،صناعي / كهرباء	قسم التقنيات الالكترونية	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	٢
الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،صناعي / تكنولوجيا الاعلام،صناعي / توليد الطاقة الكهربائية ونقلها،صناعي / صيانة منظومات الليزر،صناعي / الكترونيك وسيطرة،صناعي / قوى،صناعي / كهرباء	قسم التقنيات الكهربائية	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	٣
صناعي / معالجة المياه وشبكاته	قسم التقنيات المدنية	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	٤
صناعي / تكنولوجيا السباكة،صناعي / ميكاترونكس تكنولوجيا صناعية،صناعي / تكيف الهواء والتثليج،صناعي / معالجة المياه وشبكاته،صناعي / ميكانيك،صناعي / ادوات،صناعي / تجميع مكان،صناعي / تشغيل،صناعي / خراطة،صناعي / سيارات،صناعي / طباعة،صناعي / غزل،صناعي / فريزة،صناعي / قاطرات،صناعي / لحام وتشكيل معادن،صناعي / محركات،صناعي / نجارة،صناعي / نسيج	قسم التقنيات الميكانيكية	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	٥
صناعي / اجهزة طبية	قسم تقنيات الاجهزه الطبية	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	٦
الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحواسيب المحمولة،الحواسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،الحواسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب،صناعي / تكنولوجيا الاعلام،صناعي / اتصالات،صناعي / الكترونيك وسيطرة،صناعي / قوى	قسم تقنيات الالكترونيك والاتصالات	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	٧
صناعي / صناعات بتروكيماوية،صناعي / تكرير النفط ومعالجة الغاز	قسم تقنيات البتروكيماويات	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	٨
صناعي / بناء،صناعي / رسم هندسي،صناعي / المساحة	قسم تقنيات البناء والانشاءات	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	٩
صناعي / خزف وزجاج،صناعي / صناعات بتروكيماوية،صناعي / صناعات غذائية،صناعي / تكرير النفط ومعالجة الغاز	قسم تقنيات الصناعات الكيميائية	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	١٠
الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،صناعي / الكترونيك وسيطرة،صناعي / كهرباء	قسم تقنيات الطاقة المتعددة	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	١١
صناعي / ميكاترونكس تكنولوجيا صناعية،صناعي / ميكاترونكس السيارات،صناعي / ميكانيك،صناعي / الكترونيك وسيطرة،صناعي / تجميع مكان،صناعي / قوى،صناعي / كهرباء،صناعي / محركات	قسم تقنيات الطيران	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	١٢
صناعي / توليد الطاقة الكهربائية ونقلها،صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية،صناعي / الكترونيك وسيطرة،صناعي / كهرباء	قسم تقنيات القدرة الكهربائية	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	١٣
صناعي / معالجة المياه وشبكاته،صناعي / بناء،صناعي / رسم هندسي،صناعي / المساحة	قسم تقنيات المساحة	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	١٤
صناعي / صناعات بتروكيماوية،صناعي / تكرير النفط ومعالجة الغاز	قسم تقنيات تكرير النفط والغاز	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	١٥
الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحواسيب المحمولة،الحواسوب وتقنية المعلومات / الادارة الالكترونية،الحواسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،الحواسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب،صناعي / اتصالات	قسم تقنيات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	١٦



المؤهلات العلمية	قسم	كلية	
صناعي / اجهزة طبية	قسم تقنيات صيانة الاجهزة الطبية	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	١٧
صناعي / تكنولوجيا السباكة، صناعي / ميكاترونكس تكنولوجيا صناعية، صناعي / تكييف الهواء والتثبيج، صناعي / خرف وزجاج، صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية، صناعي / مكنته زراعية، صناعي / ميكاترونكس السيارات، صناعي / ميكانيك، صناعي / ادوات، صناعي / تجميع مكان، صناعي / تشغيل، صناعي / خراطة، صناعي / سيارات، صناعي / طباعة، صناعي / فريزة، صناعي / قاطرات، صناعي / لحام وتشكيل معادن، صناعي / محركات، صناعي / نجارة، صناعي / نسيج	قسم تقنيات ميكانيك القدرة	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	١٨
الزراعي	قسم تقنيات الانتاج الحيواني	المعهد التقني/التخصصات الزراعية	١٩
الزراعي	قسم تقنيات الانتاج النباتي	المعهد التقني/التخصصات الزراعية	٢٠
الزراعي	قسم تقنيات التربة والمياه	المعهد التقني/التخصصات الزراعية	٢١
الزراعي	قسم تقنيات المكنته الزراعية	المعهد التقني/التخصصات الزراعية	٢٢
الزراعي، صناعي / تكييف الهواء والتثبيج، صناعي / مكنته زراعية، صناعي / سيارات	قسم تقنيات مكان ومعدات زراعية	المعهد التقني/التخصصات الزراعية	٢٣
التجاري/عام، التجاري / ادارة، التجاري / محاسبة	قسم التقنيات المالية والمصرفية	المعهد التقني/التخصصات الادارية	٢٤
التجاري/عام، التجاري / ادارة	قسم تقنيات ادارة التسويق	المعهد التقني/التخصصات الادارية	٢٥
التجاري/عام، التجاري / ادارة	قسم تقنيات ادارة التسويق والمبيعات الالكترونية	المعهد التقني/التخصصات الادارية	٢٦
التجاري/عام، التجاري / ادارة	قسم تقنيات ادارة المخازن	المعهد التقني/التخصصات الادارية	٢٧
التجاري/عام، التجاري / ادارة	قسم تقنيات ادارة المكاتب ونظم المعلومات	المعهد التقني/التخصصات الادارية	٢٨
التجاري/عام، التجاري / ادارة الالكترونية	قسم تقنيات ادارة المكتب	المعهد التقني/التخصصات الادارية	٢٩
التجاري/عام، التجاري / ادارة	قسم تقنيات ادارة المواد	المعهد التقني/التخصصات الادارية	٣٠
التجاري/عام، التجاري / ادارة	قسم تقنيات الادارة الرياضية	المعهد التقني/التخصصات الادارية	٣١
التجاري/عام، التجاري / ادارة	قسم تقنيات الادارة القانونية	المعهد التقني/التخصصات الادارية	٣٢
السياحة والفندقة، التجاري / السياحة وادارة الفنادق	قسم تقنيات السياحة	المعهد التقني/التخصصات الادارية	٣٣
السياحة والفندقة، التجاري / السياحة وادارة الفنادق	قسم تقنيات السياحة وادارة الفنادق	المعهد التقني/التخصصات الادارية	٣٤
السياحة والفندقة، التجاري / السياحة وادارة الفنادق	قسم تقنيات السياحة والفندقة	المعهد التقني/التخصصات الادارية	٣٥
التجاري/عام، التجاري / محاسبة	قسم تقنيات المحاسبة	المعهد التقني/التخصصات الادارية	٣٦
التجاري/عام، التجاري / ادارة	قسم تقنيات المعلومات والمكتبات	المعهد التقني/التخصصات الادارية	٣٧
الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحاسوب المحمولة، الحاسوب وتقنية المعلومات / الادارة الالكترونية، الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب، الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب	قسم تقنيات انظمة الحاسوب	المعهد التقني/التخصصات الادارية	٣٨



المؤهلات العلمية	قسم	كلية	
الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحواسيب المحمولة،الحواسوب وتقنية المعلومات / الادارة الالكترونية،الحواسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،الحواسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب	قسم تقنيات شبكات وبرمجيات الحاسوب	المعهد التقني/التخصصات الادارية	٣٩
الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية،الفنون التطبيقية / فن الديكور،الفنون التطبيقية / عام،صناعي / طباعة،صناعي / نجارة،صناعي / نماذج	قسم تقنيات التصميم الطباعي	المعهد التقني/تخصصات الفنون التطبيقية	٤٠
الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية،الفنون التطبيقية / فن الديكور،الفنون التطبيقية / عام،صناعي / خرف وزجاج،صناعي / طباعة،صناعي / نجارة،صناعي / نماذج	قسم تقنيات التصميم والتزيين المعماري	المعهد التقني/تخصصات الفنون التطبيقية	٤١
الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية،الفنون التطبيقية / فن الديكور،الفنون التطبيقية / عام،صناعي / خرف وزجاج،صناعي / طباعة	قسم تقنيات الخزف	المعهد التقني/تخصصات الفنون التطبيقية	٤٢
الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية،الفنون التطبيقية / عام الديكور،الفنون التطبيقية	قسم تقنيات الخط والزخرفة	المعهد التقني/تخصصات الفنون التطبيقية	٤٣
الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية،الفنون التطبيقية / فن الديكور،الفنون التطبيقية / عام،صناعي / طباعة،صناعي / نجارة،صناعي / نماذج	قسم تقنيات الفنون التطبيقية	المعهد التقني/تخصصات الفنون التطبيقية	٤٤
الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية،الفنون التطبيقية / فن الديكور،الفنون التطبيقية / عام،صناعي / طباعة،صناعي / نجارة،صناعي / نماذج	قسم تقنيات تصميم الاقمشة	المعهد التقني/تخصصات الفنون التطبيقية	٤٥
الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية،الفنون التطبيقية / فن الديكور،الفنون التطبيقية / عام،صناعي / تكنولوجيا السباكة،صناعي / نماذج	قسم تقنيات فن الحلي والمجوهرات	المعهد التقني/تخصصات الفنون التطبيقية	٤٦
الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحواسيب المحمولة،الحواسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،الحواسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب،صناعي / اجهزة طبية،صناعي / تكنولوجيا الاعلام،صناعي / توليد الطاقة الكهربائية ونقلها،صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية،صناعي / صيانة منظومات الليزر،صناعي / اتصالات،صناعي / الكترونيك وسيطرة،صناعي / قوى،صناعي / كهرباء	قسم تقنيات الالكترونيك	معهد اعداد المدربين التقنيين/بغداد	٤٧
صناعي / تكنولوجيا السباكة،صناعي / ميكاترونكس تكنولوجيا صناعية،صناعي / تكييف الهواء والتثليج،صناعي / مكنته زراعية،صناعي / ميكاترونكس السيارات،صناعي / ميكانيك،صناعي / ادوات،صناعي / تجميع مكان،صناعي / تشغيل،صناعي / خراطة،صناعي / سيارات،صناعي / فريزة،صناعي / قطرات،صناعي / محركات	قسم تقنيات السيارات	معهد اعداد المدربين التقنيين/بغداد	٤٨
الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،صناعي / تكنولوجيا الاعلام،صناعي / توليد الطاقة الكهربائية،صناعي / صيانة منظومات الليزر،صناعي / قوى،صناعي / كهرباء	قسم تقنيات الكهرباء	معهد اعداد المدربين التقنيين/بغداد	٤٩
صناعي / تكنولوجيا السباكة،صناعي / ميكاترونكس تكنولوجيا صناعية،صناعي / تكييف الهواء والتثليج،صناعي / معالجة المياه وشبكاته،صناعي / ميكانيك،صناعي / ادوات،صناعي / تجميع مكان،صناعي / تشغيل،صناعي / خراطة،صناعي / قطرات،صناعي / طباعة،صناعي / غزل،صناعي / فريزة،صناعي / قطرات،صناعي / لحام وتشكيل معادن،صناعي / محركات،صناعي / نجارة،صناعي / نسيج	قسم تقنيات الميكانيك	معهد اعداد المدربين التقنيين/بغداد	٥٠



ت- ملحق ١١ : جدول التخصصات المختلفة لقبول الطلبة المرقنة قيودهم

جدول التخصصات المختلفة التي يحق للطلبة المرقنة تقديم إلية وبحسب الحدود الدنيا لسنة تخرجهم وكما ورد في الفصل التاسع ط-١-١

النوع	التخصص
١	كليات المجموعة الطبية
٢	كليات الهندسة
٣	كليات المجموعة العلمية
٤	الكليات التقنية التخصصات الطبية
٥	الكليات التقنية التخصصات الهندسية
٦	الكليات التقنية الإدارية
٧	الكليات الإنسانية
٨	كليات التمريض
٩	كليات الطب البيطري
١٠	كليات الزراعة
١١	معاهد التخصصات الطبية
١٢	معاهد التخصصات الهندسية
١٣	معاهد التخصصات الإدارية
١٤	معاهد تخصصات الفنون التطبيقية



ث - ملحق ١٢ : تحديد المرحلة الدراسية للمقبولين ضمن قناتي المتميزين والـ ٢٠ % الأوائل على المعاهد

في الكليات التقنية

المرحلة التي يقبل فيها الطالب	القسم العلمي	الكلية التقنية التي يتم القبول فيها	التخصص في المعهد	
التخصصات الهندسية				
			قسم التقنيات الميكانيكية	. ١
الثانية	اللحم / القوالب والعدد / المواد	الكلية التقنية / بغداد	فرع إنتاج	أ-
الأولى	اللham / القوالب والعدد / المواد	=	فرع تشغيل وصيانة ميكانيكية	ب-
الأولى	اللham / القوالب والعدد	=	فرع ميكانيك عام	ج-
الثانية	اللham / القوالب والعدد	=	فرع تقنيات اللham	د-
الأولى	السيارات	الكلية التقنية/بغداد / النجف	فرع إنتاج، فرع تشغيل وصيانة وفرع ميكانيك عام	ـ ٥
الأولى	التبريد والتكييف	الكلية التقنية بغداد / كركوك/الموصل/البصرة		
الأولى	المكائن والمعدات	الكلية التقنية / المسبب		
الأولى	القوالب والعدد	الكلية التقنية/ بغداد	فرع الطباعة	ـ ٦
الثانية	المساحة	الكلية التقنية/ بغداد / كركوك		
الأولى	البناء والإنشاءات	الكلية التقنية/ الموصل		ـ ٢
الأولى	ميكانيك القدرة / البناء والإنشاءات	الكلية التقنية/ المسبب		
قسم المكائن والمعدات				
الثانية	التبريد والتكييف	الكلية التقنية/ بغداد/ كركوك/الموصل/ البصرة	فرع التكييف والتبريد	ـ ٧
الأولى	السيارات	الكلية التقنية/ بغداد/ النجف		
الأولى	المكائن والمعدات	الكلية التقنية/ المسبب		
الثانية	ميكانيك القدرة / المكائن والمعدات	الكلية التقنية / المسبب		
الأولى	السيارات	الكلية التقنية / بغداد / النجف	فرع القوى الميكانيكية	ـ ٨
الأولى	السيارات	الكلية التقنية / بغداد / النجف		
الثانية	المكائن والمعدات	الكلية التقنية/ المسبب	فرع السيارات	ـ ٩
الأولى	التبريد والتكييف	الكلية التقنية/ بغداد		
الأولى	ميكانيك القدرة	كركوك/الموصل/ البصرة		
الأولى	التبريد والتكييف	الكلية التقنية/ كركوك/الموصل/ البصرة	فرع الغزل والنسيج	ـ ١٠



المرحلة التي يقبل فيها الطالب	القسم العلمي	الكلية التقنية التي يتم القبول فيها	التخصص في المعهد	
الأولى	السيارات	الكلية التقنية / بغداد / النجف		
الأولى	المكائن والمعدات	الكلية التقنية / المسبب		-٥
الأولى	القوالب والعدد/ المواد	الكلية التقنية / بغداد	جميع الفروع اعلاه	و-٤
			قسم التقنيات المدنية	
الثانية	البناء والانشاءات	الكلية التقنية / الموصل/ المسبب	فرع بناء وانشاءات	أ-
الأولى	البناء والانشاءات	الكلية التقنية/ الموصل/ المسبب	فرع انشاء الطرق	ب-
الأولى	البناء والانشاءات	الكلية التقنية/ الموصل/ المسبب	فرع الرسم الهندسي	ج-
الأولى	المساحة	الكلية التقنية/ بغداد / كركوك	جميع الفروع اعلاه	د-
الثانية	الحاسبات	الكلية التقنية الكهربائية والإلكترونية/ الموصل		٥.
الثانية	الكترونيك والسيطرة	الكلية التقنية / كركوك		
الأولى	البرمجيات	الكلية التقنية / كركوك		
الأولى	القدرة الكهربائية	الكلية التقنية الكهربائية والإلكترونية/ الموصل/المسبب/ البصرة		٦.
			قسم الصناعات الكيماوية	٧.
الثانية	البيئة والتلوث/ الوقود والطاقة	الكلية التقنية / كركوك/ البصرة	فرع تشغيل وحدات صناعية	أ-
الثانية	البتروكيمياويات	الكلية التقنية / البصرة		
الأولى	البيئة والتلوث/ الوقود والطاقة	الكلية التقنية / كركوك/ البصرة	فرع سلامة مهنية	ب-
الأولى	بتروكيمياويات	الكلية التقنية / البصرة	فرع زجاج وسيراميك	ج-
			قسم الموارد المائية	٨.
الثانية	ميكانيك القدرة	الكلية التقنية / المسبب	فرع رى وبرى	أ-
الأولى	المساحة	الكلية التقنية / بغداد/ كركوك	فرع تشغيل مشاريع المياه	ب-
الأولى	بناء وانشاءات	الكلية التقنية / الموصل/ المسبب		
			قسم تقنيات الكهربائية	٩.
الثانية	القدرة الكهربائية	الكلية التقنية/ الكهربائية والإلكترونية/ الموصل/ المسبب / البصرة	فرع قوى كهربائية	أ-
			فرع شبكات كهربائية	ب-
			فرع المصاعد والرافعات	ج-



المرحلة التي يقبل فيها الطالب	القسم العلمي	الكلية التقنية التي يتم القبول فيها	التخصص في المعهد	
الأولى	الاتصالات	الكلية التقنية / النجف	جميع الفروع اعلاه	
الأولى	الحاسوب / الاجهزة الطبية	الكلية التقنية / الكهربائية والإلكترونية/ الموصل	جميع الفروع اعلاه	
الأولى	الإلكترونيك والسيطرة/ البرمجيات	الكلية التقنية/ كركوك	جميع الفروع اعلاه	
				قسم التقنيات الإلكترونية ١٠
الثانية الأولى	الحاسوب الأجهزة الطبية	الكلية التقنية/ الكهربائية والإلكترونية/ الموصل		A- فرع الإلكترونيك
الثانية الأولى	الإلكترونيك والسيطرة/ البرمجيات	الكلية التقنية / كركوك		B- فرع الأجهزة الطبية
الثانية الأولى	الأجهزة الطبية الحاسوب الإلكترونيك والسيطرة/ البرمجيات	الكلية التقنية الكهربائية والإلكترونية / الموصل الكلية التقنية / كركوك		C- فرع أجهزة السيطرة
الثانية الأولى	الحاسوب الأجهزة الطبية	الكلية التقنية / الكهربائية والإلكترونية/ الموصل		D- فرع تقنيات الحاسوب
الثانية الأولى	قسم هندسة تقنيات الحاسوب	كلية التقنيات الكهربائية / الموصل		
الثانية الأولى	الاتصالات القدرة الكهربائية	الكلية التقنية / النجف الكلية التقنية الكهربائية / والإلكترونية / الموصل / المسيب / البصرة	جميع الفروع اعلاه جميع الفروع اعلاه	

التخصصات الطبية

			قسم التأهيل الطبي والعلاج الطبيعي ١.
الثانية	العلاج الطبيعي	الكلية التقنيات الصحية والطبية/ بغداد	A- فرع العلاج الطبيعي
الثانية	العلاج الطبيعي	كلية التقنيات الصحية والطبية/ بغداد	B- فرع صناعة الاطراف والمساند
الثانية	صحة مجتمع	كلية التقنيات الصحية والطبية/ بغداد/ كوفة/ البصرة	C- قسم رعاية ذوي الاحتياجات الخاصة
الثانية	تحليلات مرضية	كلية التقنيات الصحية والطبية/ بغداد/ كوفة/ البصرة	قسم صحة مجتمع ٢.
			قسم التحليلات المرضية ٣.



المرحلة التي يقبل فيها الطالب	القسم العلمي	الكلية التقنية التي يتم القبول فيها	التخصص في المعهد	
الثانية	التخدير	كلية التقنيات الصحية والطبية/ بغداد	قسم التخدير	٤.
الثانية	قسم التقنيات البصرية	كلية التقنيات الصحية والطبية/ بغداد	قسم فحص بصر	٥.
الثانية	قسم تقنيات الأسنان	كلية التقنيات الصحية والطبية/ بغداد	قسم صناعة الأسنان	٦.
الثانية	قسم تقنيات الأشعة	كلية التقنيات الصحية والطبية/ بغداد	قسم وقاية الأسنان قسم الأشعة فرع المعالجة الشعاعية	٧. ٨. ٩.
—	—	—	قسم التمريض	١٠.
—	—	—	قسم الصيدلة	١١.
—	—	—	قسم تقنيات الأدلة الجناحية	١٢.
الثانية		كلية التقنيات الصحية والطبية/ بغداد	تقنيات التغذية العلاجية	١٣.
التخصصات الإدارية				
الثانية	المالية والمحاسبية	الكلية التقنية الادارية/ بغداد/ الكوفة/ البصرة	قسم المحاسبة قسم المالية والمصرفية	١. ٢.
الثانية	العمليات	الكلية التقنية الادارية/ بغداد/ الموصل/ الكوفة	قسم ادارة المواد	٣.
الأولى			قسم التسويق قسم ادارة المكتب	٤. ٥.
الثانية	ادارة الجودة الشاملة	الكلية التقنية الادارية / بغداد	قسم الاحصاء والمعلوماتية	٦. ٧.
الثانية	المعلوماتية	الكلية التقنية الادارية/ بغداد	قسم ادارة المواد قسم التسويق	٨. ٩.
الثانية	ادارة الالكترونية	الكلية التقنية / الموصل	قسم الاحصاء والمعلوماتية قسم انظمة الحاسوب	١٠.
الأولى			قسم الاحصاء والمعلوماتية قسم ادارة المكتب	١١. ١٢.
			قسم انظمة الحاسوب قسم ادارة قانونية	١٣. ١٤.
			قسم تقنيات المعلومات والمكتبات	١٥.
			قسم تقنيات الادارة الصحية	١٦.
التخصصات الزراعية				
الثانوية	تقنيات الانتاج النباتي	الكلية التقنية / المسيد/ الموصل	قسم الانتاج النباتي	١.



المرحلة التي يقبل فيها الطالب	القسم العلمي	الكلية التقنية التي يتم القبول فيها	التخصص في المعهد	ن
الأولى		الكلية التقنية / المسيب	قسم التربة واستصلاح الأراضي	٢.
الثانية الأولى	تقنيات الانتاج الحيواني	الكلية التقنية/ المسيب/ الموصل	قسم المكنته الزراعية قسم الانتاج الحيواني قسم الصحة الحيوانية	٣. ٤. ٥.
الثانية		الكلية التقنية / المسيب	قسم التربة والاستصلاح	٦.
الأولى	قسم التربة والمياه	الكلية التقنية / المسيب/ الموصل	قسم الانتاج النباتي	٧.
الثانية		الكلية التقنية / المسيب	قسم المكنته الزراعية	٨.
الأولى	قسم المقاومة الاحيائية	فرع المقاومة الاحيائية		٩.
الأولى	قسم التصحر	الكلية التقنية / المسيب/ الموصل	قسم الانتاج النباتي	١٠.
الأولى	المقاومة الاحيائية	الكلية التقنية / المسيب	قسم التربة واستصلاح الأراضي	١١.
			الصناعات الغذائية	
			تربيبة وانتاج النحل	١٢.



خ- ملحق ١٣ : الاستمرارات المعتمدة

خ- ١- استمارة تعديل الترشيح



العدد:
التاريخ: 2024 / /

اسم الجامعة:
اسم الكلية أو المعهد:

((استمارة تعديل ترشيح الطلبة للسنة الدراسية 2024/2025)
للقبولين مركزياً للسنة الدراسية (2023/2024) للفروع الأحياني والتطبيقي والأدبي
لطلبة الدراسات الصباحية حضراً - ترسل من الكلية/المعهد إلى الجامعة

معلومات الطالب

الاسم الرباعي و اللقب:

اسم الإعدادية والمحافظة:

الرقم الأمواتاني:

المجموع النهائي بعد الإضافة أو الحذف:

سنة التخرج من الإعدادية:

الفرع: الأحياني التطبيقي أدبي

الكلية / المعهد المقبول فيه الطالب للسنة الدراسية (2023/2024):

هل لدى الطالب تعديل ترشيح أو اعتراض للسنة الدراسية (2023/2022): نعم لا

الجامعة/الكلية/المعهد التي تم تعديل الترشيح أو الاعتراض إليها:

الموقـف الدراسي للسنة الدراسية (2023/2024) مـؤجل / رـاسـب

المستمسكـات المطلـوبة

نسخة مصورة من شهادة الدراسة الإعدادية

تأيـيد مدير التسـجيل في الكلـية والـمعـهـد

تم تـقـيق ما ورد مـن مـعلومات أـعـلـاه وـأـوـزـدـ صـحـتها وـأـجـله وـقـعـتـ.

الاسم الثلاثي:

التـوقـع:

التـارـيخ: 2024 / /

خـتم التـسـجـيل

تعهد خطـري

أتـعـهـد بـصـحةـ الـمـعـلـومـاتـ الـمـذـكـورـةـ أـعـلـاهـ وـأـنـيـ لـمـ أـقـمـ بـالـتـسـجـيلـ فـيـ كـلـيـةـ أـهـلـيـةـ أـوـ درـاسـةـ مـسـانـيـةـ أـوـ مـقـولـ ضـمـنـ

قـناـةـ التـعـلـيمـ الـحـكـومـيـ الـخـاصـ الصـابـاحـيـ؛ـ كـمـ اـتـعـهـدـ بـقـيـامـ بـمـلـءـ خـيـارـاتـ التـرـشـيجـ الـكـتـرـونـيـاـ دونـ تـكـلـيفـ أـيـ

شـخـصـ آخـرـ وـبـخـلاـفـهـ أـتـحـمـلـ كـافـةـ التـبـعـاتـ الـمـتـرـيـةـ عـنـ ذـكـ وـلـأـجـلهـ وـقـعـتـ.

الاسم الثلاثي:

التـوقـع:

التـارـيخ: 2024 / /

خـتم



مـلـاحـظـاتـ مـهـمـةـ:

- تكون مـهمـةـ الجـامـعـةـ /ـ الـكـلـيـةـ أـوـ الـمـعـهـدـ هـوـ فـقـطـ تـفعـيلـ رـقـمـ الـطـالـبـ الـكـتـرـونـيـاـ.
- يـحـقـ لـلـطـالـبـ تـقـديـمـ طـلـبـ إـلـغـاءـ تـعـدـيلـ تـرـشـيجـهـ بـعـدـ إـصـدـارـ أـوـمـرـ تـعـدـيلـ تـرـشـيجـ بـعـدـ لـاـ تـزـيدـ عـنـ ثـلـاثـ أـيـامـ عـملـ.



خ - ٢ - استمارة الانتقال بين الجامعات

العدد:
الجامعة:
الكلية/المعهد:
التاريخ:
٢٠٢٤ / /

استمارة الانتقال بين الكليات / المعاهد (الجامعات الحكومية) للسنة الدراسية (٢٠٢٥/٢٠٢٤)

الاسم الرباعي:
الجنس: ذكر أنثى
سنة التخرج من الدراسة الإعدادية:
الفرع / على أولى تجاري صناعي زراعي أخرى:
السنة الدراسية التي تم القبول فيها لأول مرة:
قناة القبول:
الجامعة التي تم القبول فيها طلب:
الكلية/المعهد:
المرحلة:
القسم:
الجامعة المراد الانتقال إليها:
الكلية/المعهد:
المرحلة:
القسم:
هل الطالب مستضاف للسنة الدراسية (٢٠٢١/٢٠٢٢) الجامعات المستضاف فيها:
الكلية/المعهد:
المرحلة:
نتيجة الطالب: ناجح معيدي للدور الثاني وعد الدروس:
ونتيجة الطالب الدراسية مدققة: نعم لا
المرفقات:
١- النتيجة الامتحانية مع كتاب تأييد الاستمرار بالدراسة
٢- هوية الكلية/المعهد والمستمسكات التقويمية
٣- السيرة الدراسية والمواد والوحدات التي استوفاها الطالب خلال
سنوات الدراسة.

اسم الطالب:
التوقع:
التاريخ:
٢٠٢٤ / /

معاون العميد
لشؤون الطلبة

مدير التسجيل
تم تدقيق المعاملة من قبل

موظف التسجيل
الطالب مستوف لضوابط
الانتقال

عميد الكلية/المعهد

نسخة منه مع المرفقات إلى قسم توزيع الطلبة في الجامعة.. مع التقرير
ملاحظة: تلتزم الكلية/المعهد بعمل كافة حقول الاستمار.



٣- استماراة قبول الطلبة المرقنة قيودهم في الجامعات والمعاهد

العدد: ٢٠٢٤ / / التاريخ:



اسم الجامعة:
اسم الكلية أو المعهد:

استماراة قبول الطلبة المرقنة قيودهم في الجامعات (اختصاص مغایر/حدود قبول آدنی)

للسنة الدراسية ٢٠٢٥/٢٠٢٤

تملاً معلومات الطالب من تسجيل الكلية او المعهد المرفق قيد الطالب فيه

معلومات الطالب

الاسم الرباعي:
فناة القبول في الجامعة والكلية او المعهد:
في حالة وجود نقل او تعديل ترشيح او اي حالة اخرى:

الفرع الدراسي: علمي
سنة التخرج من الاعدادية:
المجموع الصافي بعد الاشارة او الخصم:

- أسباب ترقين القيد
- الرسوب لستين متتاليتين
 - الرسوب بمواد العبور
 - ترقين قيد بسبب العيب
 - تجاوز السقف الزمني
 - اخرى

- لا تزوج معاملة الطلبة الملغى قيولهم بسبب عدم التسجيل.
- لا تزوج معاملة الطلبة المستقددين من قرار سابق بالعودة الى مقاعد الدراسة والمرقنة قيودهم بسبب الغش والعقوبات الاحصابية
- لا تزوج معاملة الطلبة الذين كان قيولهم بامتياز خاص بهم (المتميزين، الـ ١٠ - ٦٠% الأوائل، الأوائل على الدراسة المهنية، ...)
- لا تزوج معاملة الطلبة المرقنة قيودهم بناءً على طلبيهم للالتحاق بالدراسة المسائية أو الكليات الأهلية.

* سنة ترقين قيد الطالب

اسم وتوقيع موظف التسجيل
٢٠٢٤ / / ٢٠٢٤

تملي الاختبارات من قبل الطالب ويفقق مدى مطابقتها للحدود
الملحق (١١) من دليل اجراءات شؤون الطلبة وضوابط القبول وشروطه
٢١٣ - ٢١٤ - ٢١٥

الجامعة/الكلية او المعهد التي يرغب القبول فيها الطالب في (اختصاص مغایر/حدود قبول آدنی)
(ترتيب بحسب رغبة الطالب)
الجامعة/الكلية
او المعاهد

الجامعة/الكلية او المعهد	الجامعة/الكلية او المعهد	الجامعة/الكلية او المعهد
_____	_____	_____

التوقيع:
الاسم الثاني:
التاريخ:

ملاحظة: لا يسمح بالتقديم إلى المعاهد التقنية الطبية إلا للطلبة مرقني القيد في كليات المجموعة الطبية.



خ-٤- استمارة ترشيح الموظفين المتميزين للقبول في الدراسات الأولية

قناة المتميزين



جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة
قسم القبول المركزي

استمارة ترشيح الموظفين المتميزين للقبول في الدراسات الأولية (٢٠٢٤/٢٠٢٣)

الرتبة	الاسم الرباعي	١
	الوزارة	
	الجامعة / الهيئة	
	الكلية/المعهد/الدائرة غير المرتبطة بوزارة	
	القسم	
	الشهادة (عاديّة / معهد)	
	الأشخاص الذي / من المعهد الذي تخرج منه	
	المعدل (رقم)	
	سنة التخرج	
	الجهة المانحة للشهادة	
	سنوات الخدمة	
	تاريخ التولد: يوم/شهر/سنة	
	عنوان المسكن	
		١٠

يتم تحديد خمسة اختبارات			
القسم	الجامعة/المعهد	الجامعة	٦
			١
			٢
			٣
			٤
			٥



استماراة المقاضلة الأساسية

ال詢問	التفاصيل	النقطة	عدد النقاط
١ عدد سنوات الخدمة الفعلية	يمنع نقطته واحدة لكل سنة (أو بما لا يزيد عن (١٠) نقاط)		
٢ الدورات التربوية(و بما لا يزيد عن (١٠) نقاط)	محاضر يمنع (٢) نقطتين عن كل دورة مشارك يمنع نقطته واحدة عن كل دورة		
٣ تقييم الأداء للسنوات الثلاث الأخيرة	امتياز يمنع (٣) ثلث نقاط جيد جدا يمنع (٢) نقطتين جيد يمنع (١) نقطه واحدة		
٤ كفائه في العمل	عالية يمنع (٢) نقطتين متوسط يمنع (١) نقطه واحدة		
٥ مدى التزامه بأوقات الدوام الرسمي	ممتاز يمنع (٣) ثلث نقاط جيد جدا يمنع (٢) نقطتين جيد يمنع (١) نقطه واحدة		
٦ مدى التزامه بالأنظمة والقوانين ومدى احترامه لها	ممتاز يمنع (٣) ثلث نقاط جيد جدا يمنع (٢) نقطتين جيد يمنع (١) نقطه واحدة		
٧ مدى تحمله المسؤولية المكلفت بها	ممتاز يمنع (٣) ثلث نقاط جيد جدا يمنع (٢) نقطتين جيد يمنع (١) نقطه واحدة		
٨ طبيعة علاقته مع رئيسه المباشر	ممتاز يمنع (٣) ثلث نقاط جيد جدا يمنع (٢) نقطتين جيد يمنع (١) نقطه واحدة		
٩ طبيعة تعامله مع المرجعين	ممتاز يمنع (٣) ثلث نقاط جيد جدا يمنع (٢) نقطتين جيد يمنع (١) نقطه واحدة		
١٠ دقة وسرعة إنجاز الأعمال الموكلة إليه	ممتاز يمنع (٣) ثلث نقاط جيد جدا يمنع (٢) نقطتين جيد يمنع (١) نقطه واحدة		
١١ درجة تحمله لضيقه العمل ومتطلباته	ممتاز يمنع (٣) ثلث نقاط جيد جدا يمنع (٢) نقطتين جيد يمنع (١) نقطه واحدة		
١٢ درجة الإبداع والابتكار لدى الموظف في عمله	عالية يمنع (٣) ثلث نقاط متوسطة يمنع (٢) نقطتين مقبولة يمنع (١) نقطه واحدة		

صفحة ٢ من ٣



١٣	مدى تقييمه مصلحة العمل على التزاماته الشخصية <table border="1" style="width: 100%; border-collapse: collapse;"> <tr> <td style="width: 10%;">ممتاز</td><td style="width: 10%;">يمنح (٣) ثلث نقاط</td></tr> <tr> <td>جيد جداً</td><td>يمنح (٢) نقطتين</td></tr> <tr> <td>جيد</td><td>يمنح (١) نقطة واحدة</td></tr> </table>	ممتاز	يمنح (٣) ثلث نقاط	جيد جداً	يمنح (٢) نقطتين	جيد	يمنح (١) نقطة واحدة
ممتاز	يمنح (٣) ثلث نقاط						
جيد جداً	يمنح (٢) نقطتين						
جيد	يمنح (١) نقطة واحدة						
مجموع نقاط المقاضلة							

استماراة النقاط الإضافية

ك	النقرات	الاحتساب النقاط	عدد النقاط
١	عدد سنوات الخدمة في المناطق النائية	يمنح (١) نقطة واحدة عن كل سنة وبيما لا يزيد عن (٣) ثلث نقاط	
٢	كتاب الشكر والتذكير	يمنح (٢) إشان نقاط فقط لكل كتاب شكر وبيما لا يزيد عن (١٠) نقاط	
٣	المكافآت والتكريمات	يمنح نقطة واحدة عن كل مكافأة أو تكريم وبيما لا يزيد عن (٥) خمسة نقاط	
٤	العقوبات	تحذف نقطة عن كل عقوبة من مجموع نقاط المقاضلة	
٥	الشهادات التقديرية	يمنح نقطة واحدة عن كل شهادة وبيما لا يزيد عن (٥) نقاط	
٦	براءات اختراع	يمنح (٥) خمسة نقاط عن كل براءة وبيما لا يزيد عن (١٠) نقاط	
مجموع النقاط الإضافية			

خدم الدائرة

اسم وتوقيع المسئول الأعلى للدائرة

اسم وتوقيع المسؤول المعاشر



خ-٥- استماراة السيرة الدراسية:

الجامعة:
الكلية/معبد:
التاريخ: سيرة دراسية تفصيلية

السيرة الدراسية

السنة الدراسية	نوع القبول:	فترة القبول:	كتاب القبول (الوزاري)	الجامعة/الكلية/المهد	الاسم

الاوامر	الملحوظات	الختساب السقف الزمني	حالة الطالب للسنة الدراسية	الصف	السنة الدراسية
					١
					٢
					٣
					٤
					٥
					٦
					٧
					٨
					٩
					١٠
					١١
					١٢

الاوامر	الملحوظات	الختساب السقف الزمني	حالة الطالب للسنة الدراسية	السنة الدراسية
ناجح، ناجح بالعبور، راسب، راسب بالقبول، راسب بالفشل، مؤجل،....				السنة الدراسية
لا تكتسب سنوات التأجيل وعدم الرسوب ضمن السقف الزمني للدراسة للمقبولين بعد ٢٠٠٣				الختساب
تؤثر حالات الانتقال والاستئنافه وتقرير القيد وأسبابه والتأجيل الأول والثاني والثالث وأي ملاحظة أخرى				السقف الزمني
تقديم الاوامر الوزارية/ الجامعية/ الادارية ذات الصلة بحالة الطالب للسنة الدراسية				الاوامر

معاون العميد شؤون الطلبة

مدير التسجيل

ملخص السيرة الدراسية

لم يغفل السيرة الدراسية عن إلبي وأصدقائي
على صدقي



خ - ٦- استمارة التعهد الخاص بالتقديم ضمن قناة التعليم الحكومي الخاص الصباغي:

العدد:
التاريخ: ٢٠٢٣ / /



اسم الجامعة:

((استمارة تعهد المتقدمين للقبول ضمن قناة التعليم الحكومي الخاص الصباغي من خريجي
الدراسة الإعدادية للسندين الدراسيتين ٢٠٢٣/٢٠٢٢ و ٢٠٢٣ و ٢٠٢٤/٢٠٢٣))

معلومات الطالب
الاسم الرباعي واللقب:
الرقم الامتحاني:
الموعد الدراسي الحالي مستمر بالدراسة ملغي القبول

المعهد/الكلية (حكومية او أهلية) / نوع الدراسة (صباحي أو مسائي)
(في حال كونه مستمر بالدراسة)

تعهد

أتعهد بصحمة ما ورد من معلوماتك أعلاه وقد اطلعت على الأذور الخاصة بكل دراسة وانا على اطلاع أنه سيتم
الغاء قبولي من دراستي الحالية حال مبادرتي ضمن قناة التعليم الحكومي الخاص الصباغي في أي من الخيارات
التي سيتم إدخالها من قلبي على الاستمارة الالكترونية... ولا يحق لي العودة الى القبول المركزي لاي سبب كان..
وبخلافه أتحمل كافة التبعات المترتبة على ذلك.

وأبدأ و.....



اسم الطالب الثالثي:
التوقيع:
التاريخ: ٢٠٢٤ / /

بصمة الإبهام الأيسر

مصادقة القسم القانوني في الجامعة

أصلان بن الطالب () ذو الرقم الامتحاني
المعروف بهوية الأحوال المدنية المرقمة والصادرة عن مديرية الأحوال المدنية في
محافظة بتاريخ قد وقع التعهد أمامي يوم الموافق / / ٢٠٢٤

الاسم الثالثي:
التوقيع:
التاريخ: ٢٠٢٤ / /

قسم شؤون الطلبة في الجامعة

الاسم الثالثي:
التوقيع:
التاريخ: ٢٠٢٤ / /

تفعيل الرقم الامتحاني للطالب ..



خ - استمارة التحويل بالمفاتحة لبيان صحة صدور الوثائق

دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة



Authorization

Recent photo

To

Dear Sir/Madam

I authorize

authenticity and any other information regarding my

certificate in

to verify the

that I obtained from

you on

Yours faithfully

Full name/

Date of birth/

Tel/

E-mail/

Signature:

Date:

خ - ٨ - عقد طلبة التحية

(عقد طلبة التحية)

استناداً إلى قراري مجلس الوزراء المرقمين (١٩٩) لسنة ٢٠١٨ و (١٨٢) لسنة ٢٠١٩ تم تنظيم هذا العقد وفقاً للاتي :-

الطرف الاول : اضافة لوظيفته.

الطرف الثاني : المعرفة بهوية الاحوال المرقمة المؤرخة في الصادرة من

اولا :- التزامات الطرف الاول

يواافق الطرف الاول على صرف مكافأة طول مدة الدراسة لاتقل عن (١٥٠٠٠) مائة وخمسون الف دينار شهرياً وستقطع في حالة رسوب الطالب في اي مرحلة من دراسته .

ثانياً:- التزامات الطرف الثاني

١- الحصول على تقدير جيد في الاقل للسنوات الدراسية كافة بغض النظر عن الدور الذي نجح فيه الطالب .

٢- استكمال متطلبات التدريب طيلة مدة الدراسة .

٣- في حال ترك الطالب الدراسة لأي سبب كان دون عذر مشروع يتم استرجاع ما منحه من مكافأة طيلة فترة الدراسة .

٤- يت悔د الطالب بتقديم كفيل ضامن يساوي راتبه ومخصصاته الثابتة خلال السنة ما يقتضاه الطالب .

٥- تكون مدة العقد سنة دراسية واحدة قابلة للتجديد .

ثالثاً:- الاحكام العامة

١- تكون المحاكم العراقية المختصة مكانياً بالعقد هي المحاكم ذات الصلاحيـة للنظر في الدعاوى التي تنشأ جراء تطبيق العقد .

٢- يتم اجراء التبليغات القانونية بالعنابر وارقام الهواتف المدرجة في ادناه والمعطى من قبل الطالب .

الطرف الاول

الطرف الثاني : _____

التوقيع :

الاسم :

عنوان السكن :

رقم بطاقة السكن :

رقم الموبايل :



٩- استمارة معلومات نقل الطلبة الاولى

جدول البيانات المطلوبة

البيانات المطلوبة	ت	تملا من قبل الكلية / الجامعة الاهلية
اسم الطالب	.١	
سنة القبول	.٢	
نوع الدراسة (صباحي / مسائي)	.٣	
تسلسل الطالب	.٤	
الدور الناجح به الطالب	.٥	
التقدير الحاصل عليه الطالب في المرحلة الاولى	.٦	
تسلسل الطالب في المرحلة الثانية (فيما يخص طلبة السنة الدراسية الثانية)	.٧	
التقدير الحاصل عليه الطالب في المرحلة الثانية (فيما يخص طلبة السنة الدراسية الثانية)	.٨	
هل ان الطالب من الرابع الاول في المرحلة الاولى (فيما يخص طلبة السنة الدراسية الثانية)	.٩	
الدور الناجح به الطالب في السنة الدراسية الثانية (فيما يخص طلبة السنة الدراسية الثانية)	.١٠	
الكلية / الجامعة الحكومية التي يرغب الطالب الانتقال اليها	.١١	

